



الرّق

● ماضيه وحاضره

تأليف
عبد السلام الترماني



سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت

صدرت السلسلة في يناير 1978 بإشراف أحمد مشاري العدوانى 1923 - 1990

23

الرق

ماضيه وحاضره

تأليف

عبد السلام الترماني



1979
نوفمبر

المتنوع المتنوع المتنوع المتنوع

7	تقديم
13	مقدمة المؤلف
15	الفصل الأول: نشوء الرق ومصادره
19	الفصل الثاني: موقف الفلسفة من الرق
29	الفصل الثالث: موقف الديانات من الرق
37	الفصل الرابع: طوائف الرقيق
49	الفصل الخامس: عمل الرقيق
53	الفصل السادس: معاملة الرقيق
67	الفصل السابع: ثورات العبيد
71	الفصل الثامن: العتق
85	الفصل التاسع: تجارة الرقيق واسواقه

المبتوء

المبتوء

المبتوء

المبتوء

97	الفصل العاشر: تقنين الجواني
105	الفصل الحادي عشر: المركز القانوني والاجتماعيللرققيق
137	الفصل الثاني عشر: زوال الرق في أوروبا
141	الفصل الثالث عشر: الرق الاسود
155	الفصل الرابع عشر: مراحل الغاء الرق
177	الفصل الخامس عشر: استمرار الرق
222	المراجع



قال الخليفة عمر بن الخطاب لعمر بن العاص
عامله على مصر، وكان ابنه قد ضرب قبطياً سابقه
فسبقه:

«يا عمرو، متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم
أمهاتهم أحراراً؟».

دخل علي أحد الأصدقاء وأنا أتهياً لقراءة الصفحات الأولى من هذا الكتاب، فلما اطلع على عنوانه وعرف أنني انتوي كتابة تقديم له، بدت على وجهه دهشة ممزوجة بالإنكار، ثم قال متسائلاً: كتاب جديد عن الرق وهل بقي في أمر ذلك النظام البغيض جديد يستحق الكتابة ؟ ثم أردف يقول: ولم تشغلون أنفسكم بالرق ولا تشغلونها بأمر الحرية.. أو ليس حديث الحرية أولى بالمعالجة من حديث الرق، أم تراكم معشر الكتاب تهربون إلى نشر التاريخ والتأمل فيه حين تعجزون عن معالجة الحاضر والتأثير فيه»...

واعترف الآن - إن كلمات ذلك الصديق قد تركت بعض الأثر في نفسي، فأقبلت على قراءة الصفحات الأولى متثاقلاً، فاطر الهمة... غير أنني ما كدت أوغل في القراءة حتى تبينت الأمر الذي أدعو القارئ - وأنا أقدم له هذا الكتاب - إلى أن يتذكره.. وهو أن الرق ليس ظاهرة تاريخية، ولكنه ظاهرة إنسانية ملازمة للحياة.. ذلك أننا نتحدث عادة عن الرق بمعناه القانوني ناسين أن جوهر الرق هو ما يمارسه السادة على العبيد من تسلط وتحكم واستغلال، وإن مظاهر التسلط والتحكم لا تزال تملأ الدنيا من حولنا.. أن «العصور» لا تشهد لها

وثائق التبشير بالخير والدعوة إليه، وإنما يشهد لها أو عليها حظها من تطبيق هذه المواثيق واحترامها.. وإذا كان المجتمع الدولي، والسياسي - قد ملأ علينا حياتنا بنصوص ومواثيق تدافع عن الحرية والعدل وتنهى عن الاستعباد والظلم، وتصوغ العديد من وسائل تصفية الرق بصورة كلها فإن هذه التصفية لا تزال مطمعا بعيد المنال... بل إن بعض مكتشفات العلم الحديث قد وضعت في يد الأقوياء من أسلحة الظلم والقهر والاستغلال ما خلق ألوانا من «القهر الجماعي» لم تكن معروفة في أيام الرق الأولى. فالاستعمار السياسي والاقتصادي، والتفرقة العنصرية التي تمارسها بعض الحكومات على الأقليات.. قد وضعت ملايين من البشر في مركز من «الدونية» القانونية والسياسة والاجتماعية يقترب بهم من حالة «الأرقاء» الذين يذكر لنا المؤلف من نبئهم أطرافا كثيرة... بل إن القفزة الهائلة للعلم في العقود الثلاثة الأخيرة قد فتحت الباب لأنواع من «الرق» لم تكن تخطر ببال أحد، فالدولة الحديثة حين تمتلك وسائل الإعلام أو تحتكر استعمالها، فإنها تملك في الحقيقة مفاتيح العقول والنفوس، وتستطيع بعد ذلك أن تسلب عامة الناس مخارج أفكارهم بعد أن ملكت مداخلها فإذا هم يفكرون ويشعرون وينفعلون - وفي النهاية يختارون-في الاتجاه الذي تشير إليه الدولة من خلال الإلحاح والملاحقة المنظمة المستمرة التي تمارسها أجهزة حديثة للبت والاتصال والتأثير، تملأ على الناس أوقاتهم وتقتحم عليهم حياتهم ولا تترك مجالا لفكر مختلف أو مشاعر مغايرة أن تشارك في توجيه تلك العقول والنفوس.. أو ليس في ذلك في النهاية نوعا من الرق.. وإلا فأين حرية الفرد في مواجهته؟

والبحث المستفيض الذي يقدمه لنا العالم الجليل الدكتور عبد السلام الترماني عن الرق، ماضيه وحاضره، ليس تاريخا وصفا خالصا، ولا هو دراسة قانونية خالصة، وإنما هو مزيج متكامل من التاريخ والوصف والتأمل والتحليل، جمع مادته كما يقول في مقدمته من كتب الأدب والتاريخ والأخبار، ومن تقارير لجنة حقوق الإنسان واللجان الخاصة المتفرعة منها، ومن تقارير جمعيات مكافحة الرق والبوليس الدولي أو من مشاهداته الدراسية لأحوال الرق الحديث.

ويستوقفنا في استعراض الباحث الكبير لتاريخ الرق تحليله لموقف

الإسلام من الرق وهو تحليل دقيق يجمعه في قوله «إن الإسلام لم يشرع الرق كما شرعته الأمم الأخرى فجعلت منه نظاما طبيعيا أو إلهيا وإنما شرع العتق ورغب فيه ..»، وان كان لا يفوته مع ذلك أن يقرر في موضوعية المؤرخ وصدقه «إن الرق لم يبق في الحدود التي رسمها الإسلام وانه قد اضر بالمجتمع الإسلامي والأسرة الإسلامية وكان من أسباب وهنهما كما يستوقفنا في هذا الاستعراض بيان المفارقة الهائلة من معاملة الرقيق في الإسلام ومعاملة» الملونين «في بلد كالولايات المتحدة».. فالرقيق كان في نظر الإسلام إنسانا «والرق كان في شرعه حالة استثنائية مؤقتة». وتمثلت معاملة الإسلام الكريمة للرقيق في عنايته بالجانب النفسي والمعنوي من المعاملة حفاظا على كرامته، وصيانة لنفسه أن يتسلل إليها الشعور الراسخ بالدونية وهو الشعور الذي يولد الفصام الاجتماعي بين طوائف المواطنين ويبلغ هذا الحرص على صيانة نفس الأرقاء ذروته في قول النبي (ص): «لا يقل أحدكم عبدي ولا أمتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي». وتأسى عمر بهذا النهج الفذ حين يدخل على قوم من أهل مكة يأكلون، ومواليهم لا يأكلون معهم فيمتنع من مؤاكلتهم مذكرا إياهم بأنه لا عزة لقوم لا يأكل موالهم معهم. لذلك لم يكن غريبا أن ترتفع هامات كثير من الموالى، وان ينبغ كثير منهم في الفقه والعلوم المختلفة.. وهذا-في تقديرنا-أبلغ الشواهد على أن التسوية بين الأحرار والأرقاء في المعاملة قد أتت ثمارها العملية.. فإذا انتقلنا إلى الولايات المتحدة حيث يمارس التمييز العنصري ضد الملونين وجدنا قصارى ما يتوصل إليه القضاء هناك في عام 1897 أن يقرر ضرورة المساواة في الجوانب المادية من المعاملة، مقررًا جواز الفصل بين البيض والملونين إذا تساوت المزايا التي تقدم للفريقين وهو ما عرف باسم جواز الفصل مع توحيد المعاملة.. ولم يلتفت القضاء إلى أهمية العنصر المعنوي في معاملة الملونين إلا حين قررت المحكمة العليا عام 1954 أن مجرد الفصل بين الأطفال البيض والأطفال الملونين يخلق نوعا من الشعور بالدونية يؤثر بالضرورة على ملكاتهم العقلية وأوضاعهم النفسية.

ورغم كل ما أورده المؤلف عن منهج الإسلام في محاربة الرق، وهو منهج يقوم على تضيق المنافذ إليه وحصرها في منفذ واحد هو الحرب المشروعة المشروع وتوسيع المخارج منه توسيعا شديدا يصل إلى اعتبار العتق قرية

عامة لله، كما يقوم على التشديد في الأمر بإحسان معاملة الأرقاء حتى تتم التصفية النهائية لنظام الرق.. على الرغم من ذلك يظل البعض يتساءلون قائلين.. أو لم يترك الإسلام الرق قائما، بان نظم أحواله؟ أو لم تزل كتب الفقه الإسلامي إلى يومنا هذا تناقش عقوبة الحر والعبد وأحكام أم الولد وملك اليمين، وعقد المكاتبية بين السيد ومولاه.. وأصحاب هذا السؤال المغلوط يطلبون من الإسلام ما لا يطلبونه من مذهب أو نظام آخر، يطلبون منه أن يكون سحرا من السحر، يخرق الناموس، ويتجاوز الإنسانية ويلغي إرادته، ويتولى تنظيم حياته بسلطان المشيئة الإلهية القاهرة على قاعدة «كن فيكون» ولو تأملوا قليلا لتبينوا أن طريق الإسلام في الإصلاح طريق يمر بالإنسان، فهو يهدي النفوس بالعقيدة ويغير الكون بالناس وسبيله إلى ذلك أن يخاطب العقول، ويستثير الهمم، وأن يتعامل مع نوااميس الكون. وقصارى ما يتوجه إليه أن يجعل حياة الناس على هذا الكوكب أكثر عدلا، وأوفر سلاما، واقرب رشدا.. ويبقى الإنسان، مع ذلك هو الإنسان، يهتدي ويضل، ويسعد ويشقى، ويصيب ويخطئ.. يجري منه ذلك تحت أولوية الإسلام المرفوعة، أعدارا للناس، وتذكيرا وبلاغا.. لا يلغى-باسمه-أبدا دور الإنسان واختياره «ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبتا».

وبعد..

فهناك شران لا يختلف العقلاء على موضع الشر فيهما، ومع ذلك فقد طبعنا تاريخ البشرية ولازماء، الحرب، واستعباد الإنسان للإنسان.. ينتقل الناس من البداوة إلى الحضارة.. ومن الترحل إلى الاستقرار، ومن الزراعة إلى الصناعة المتقدمة.. ومع ذلك تبقى الحروب ويستمر استغلال الإنسان للإنسان، كما لو كان ذلك سنة جارية، أر قدرا إلهيا مقدورا.

والكتاب القيم الذي يسعدني أن أقدمه لقراء العربية يبحث تاريخ واحد من هذين الشرين مطوفا بالقارئ عبر التاريخ قديمه وحديثه، ومنتهيا في وضوح ودقة وبتحقيق علمي إلى الصور الجديدة للرق أرق وقارعا الأسماع والأفئدة بضرورة مواصلة العمل الجماعي المنظم حتى يصفى ذلك النظام البغيض - بكل صورته-توكيدا لإنسانية الإنسان، وحماية لحريته.

وإذا كنت قد اعترفت في مستهل هذه المقدمة بأنني أقبلت على قراءة الصفحات الأولى من هذا البحث القيم متناظلا فاتر الهممة، فإنني اعترف

تقديم

في ختامها بأنني أنهيت قراءة الصفحات الأخيرة منه، وقد تزودت بمعرفة جديدة واستمتعت بجولة بالغة الخصوبة عالج فيها المؤلف مختلف جوانب ذلك النظام الاجتماعي الغريب كما اشهد في النهاية أنني أنهيت قراءة البحث، وقد ازدادت إيمانا بقدسية الحرية وقدسية الجهد الذي يبذل دفاعا عنها.. وان كتابا ينال منه القارئ هذه الأمور الثلاثة.. المعرفة والمتعة والحافز للتغير الاجتماعي لجدير بان يستقبله القراء بكل حفاوة وترحيب.

مقدمه

في هذا الكتاب عالجننا جانباً من جوانب الرق، وهو تملك إنسان لإنسان آخر وممارسة حق الملكية عليه، وهو حق أنشأته القوة التي كانت وما زالت كنشئ كثر من الحقوق، متحدية أحكام العقل والضمير. فقد كان الإنسان إلى عهد قريب يباع ويسام في ظل نظام قانوني، أباح للقوة استرقاقه ومنحها حق التصرف فيه.

وفي ظلمات الإنسانية انطلقت أصوات تنعى على القوة ما أباحت لنفسها من حق استرقاق الإنسان ونادت بتحريره، لأن الحرية حق أزلي، لا يجوز سلبه ولا اغتصابه. وقد استطاع هذا النداء أن يحل من طوق الرق بعض الشيء، ولكنه لم يستطع تحطيمه، وظلت دعوته في نطاق النظريات الفلسفية، تسمو بأحلامها عقول الحكماء، وتشدو بأطرافها لهواة الشعراء، وتهفو إلى رؤاها قلوب المعذبين.

وقد عرضنا في هذه الدراسة الموجزة مسيرة الرق منذ نشأته، وبيننا موقف الفلسفة والديانات منه، وأظهرنا رأي الإسلام فيه وخطته الفريدة في التحرر من أساره، وبحثنا في مركز الرقيق القانوني والاجتماعي، وما كان له من أثر في حياة الأسرة والمجتمع. كذلك اشتملت دراستنا على استرقاق الزوج الإفريقيين والتيارات الفكرية والسياسية والاقتصادية التي ظهرت في القرن التاسع عشر، وأدت إلى اتفاق الدول على إلغاء الرق وتحرير

تجارته.

ولكن، على الرغم مما أبرمته الدول من اتفاقات بشأن إلغاء الرق، فإن مسيرته لم تنقطع، فقد ظهر ني صورة استرقاق جماعي باسم الاستعمار والعنصرية، وظل موجودا في صورته القديمة في أنحاء كثيرة من العالم، يباع فيها الإنسان ويستغل بوسائل شتى، ولم تنفع التدابير الجزرية في إلغائه والقضاء على تجارته.

وقد بينا في بحثنا أحكام الرق في القوانين والشرائع، حين كان نظاما قانونيا، وأتينا في عرضنا لمسيرته بنماذج من حياته وصور ماضيه، مستمدة من كتب الأدب والتاريخ والأخبار. كذلك عرضنا نماذج وصورا لحاضره مستمدة من تقارير حقوق الإنسان واللجان الخاصة المتفرعة عنها، ومن تقارير جمعيات مكافحة الرق والبوليس الدولي (أنتربول)، ومن مشاهدات الدارسين لأحوال الرق الحديث، ليكون ذلك كله شاهدا على ما عاناه، وما يعانيه الإنسان من ظلم الإنسان.

نشوء الرق ومصادره

قد تعجب أيها القارئ إذا علمت أن الرق، وهو أبشع صور الإنسانية، لم يكن من صنع الإنسان المتوحش وإنما كان من صنع الإنسان المتحضر.. فالجماعات البدائية التي كانت تعيش في العصر الحجري وتتغذى من الصيد والقنص وجني الثمار الطبيعية لم تعرف الرق، فقد كان يشيع فيها التعاون والمساواة وتعمل مشتركة في تحصيل غذائها⁽¹⁾ وإذا ما نذر الغداء فقد تدفعها غريزة الكفاح من أجل البقاء إلى قتل المستضعفين من أبنائها الذين لا يقدرون على الحصول عليه، فيقتلون الشيوخ والمرضى أو يتخلون عنهم فيموتون من سغب وجوع، وقد يقتلون النساء والأطفال، لأنها أفواه لا نفع منها. وكانت تعتبر الغريب منها عدوا لها يريد أن يستولي على ما في يدها من قوت، فكانت تقتله وربما أكلته، لأن استبقاءه حيا يكلفها عبء غذائه وحراسته⁽²⁾.

ولما أخذ الإنسان في تأهيل بعض الحيوان وصنع الشباك، توفر له الغداء، فسلم من كان يقتل ل، وسلم معه العدو المأسور، وأخذت الجماعة تفيد منه في رعي ماشيتها أو في صنع شباكها، وحل، استخدام الأسير محل قتله. ومن هنا نشأ الرق

كظاهرة اجتماعية تقوم على استغلال إنسان قوي لإنسان ضعيف بدلا من قتله، واعتبر نجاة الأسير من حيث الأخلاق، تقدما عظيما، فالعيش في أدنى مراتب الحياة أهون من القتل.

وحين أخذ الإنسان في زراعة الأرض واستقر فيها، أصبح له وطن ثابت، فأنشأ المدينة واختار لها مكانا على شواطئ الأنهار، ليفيد منها في ري الأرض واستخراج حبها. وبنشوء المدينة ظهرت الملكية الفردية متمثلة بملكية الأسرة وأضحى العمل ضروريا لتنمية الملكية. وقد كانت الأسرة في بادئ الأمر تنتج لنفسها وتصنع ما تحتاج إليه، فلما تطورت حياة المدينة بعد اتساعها ونموها، لم تعد الأسرة تنتج لنفسها فحسب، بل أخذت تنتج لغيرها، فزادت الحاجة إلى العمل وإلى تنظيمه، ووجدت دولة المدينة في الأسرى الذين كانوا يقعون في قبضتها في أعقاب الحروب التي كانت تنشب بين المدن، أداة طيعة للعمل، فكانت غالبا ما تكتفي بقتل الرؤساء والقواد وتسترق الآخرين، فمنهم من تستبقه لمرافق المدينة فيكون رقيقا مملوكا للدولة، يقوم ببناء المعابد وتشييد القصور وشق الطرقات وحفر الآبار والترع والعمل في المناجم والمقالع وما إلى ذلك من أعمال عامة أخرى، ومنهم من تبعه فيشتريه أرباب الأسر للإفادة من قوته البدنية أو من مزاياه الفكرية. وهكذا أضحى الرق في المدينة نظاما قانونيا وأداة لتنمية رأس المال، وكانت الحروب، بادئ الأمر، عاملا على نشأته، ثم أضحى عاملا على شن الحروب⁽³⁾. وبقيام نظام الرق في المدينة انقسم المجتمع المدني إلى طبقتين: طبقة الأحرار المالكين وطبقة الأرقاء المملوكين. وقد أدى تسخير الرقيق المأسور في تجميع رؤوس الأموال إلى توطيد الملكية الفردية، فأصبحت الثروة قوة اجتماعية وعلى أساسها انقسمت طبقة الأحرار إلى أقوياء يملكون وفقراء لا يملكون، واضطر الذين استحكم فيهم الفقر وابتاتوا جيعا إلى بيع أنفسهم أو إلى بيع أولادهم فاسترقهم المشترون، ومثلهم المدينون الذين افتقروا وليس لديهم ما يوفون به ديونهم، فقد قضى قانون المدينة أن يسترقهم الدائنون. كذلك قضى قانون المدينة باسترقاق من يرتكب أفعالا من شأنها أن تخل بنظامها الاجتماعي أو السياسي. وهكذا أضحى مصادر الرق في المدينة: الحرب والفقر والجريمة. وحين زادت الحاجة إلى الرقيق، أضيف للرق مصدر آخر، هو الرقيق المجلوب

بالخطف أو الشراء، فقد تألفت عصابات في البر والبحر، كانت تغير على القوافل أو المراكب التي تحمل المسافرين، أو تغير على جماعات آمنة فتأسر الرجال وتسبي النساء والأطفال وتسوقهم إلى مدن بعيدة يباعون فيها. لقد كان الرق خيرا من وجه وشر من وجوه. فمن وجه الخير كان أداة بناء وعمران، فالمدن القديمة العامرة بمعابدها وقلاعها وحصونها بنيت بأيديه، والأرض العامرة بثمراتها وخيراتها أخصبت بسواعده، وكان حتى استهلال العصور الحديثة-عماد الاقتصاد وعاملا أساسيا في تنمية رؤوس الأموال والإنتاج، وكان له أثر بليغ في تبادل الثقافات وتلقيح العقول. فمن الأمم المغلوبة من كان على مستوى رفيع في الحضارة، فكان فيهم الفلاسفة والعلماء والمهندسون والأطباء والتجار والصناع، وباسترقاقهم نقلوا معارفهم إلى الشعب الغالب، كما كان من أمر اليونان مع الرومان ومن أمر الشعوب الأخرى التي كانت تفوقهم حضارة كالسوريين والمصريين. ومن وجوه الشر كان الرق أداة هدم في مجال الاقتصاد والسياسة والحياة الاجتماعية. ففي مجال الاقتصاد كان الرقيق ينتج بقوة الإكراه وكان شعوره بفقدان شخصيته الإنسانية وكرامته يثير فيه الكراهية والحقد والمقت، وسنرى أنه أضر بالإنتاج الزراعي في روما وفي نظيرها من الدول الأخرى، وسنرى أن قيام الرق والاعتماد على سواعده وقوته البدنية في العمل والإنتاج كان من أسباب تأخر التقدم الصناعي عصورا طويلة. وفي مجال السياسة عمل الرقيق على هدم الدولة في الحرب وفي الحكم، ففي الحرب حل مع الجنود المرتزقة محل أبناء الشعب الأصيل في الدفاع عن الدولة، فتوالت هزائمها وانتهى الأمر بزوالها، وفي الحكم استطاعت فئات منه، بدهائنها وصولتها، أن ترقى إلى مراكز القيادة وتستولي على الحكم. وفي مجال الحياة الاجتماعية عمل الرقيق على انحلال الأسرة والمجتمع بما أشاع من ألوان اللهو والمجون.

الهوامش

(1) يروي كثير من الرحالة أن شعوبا همجية معاصرة لا تعرف الرق كسكان أستراليا الأصليين وشعوب الإسكيمو والقبائل التي تعيش في حوض نهر الأمازون وفي وسط أفريقيا وفي جزر المحيط الهندي.

Westermarck: L'origine et le développement des idées morales

T, I, P: 668

Decugis: les étapes de droit, TII, P: 10-11

Lengelle: L'esclavage(P.U.F.), P: 64

Westermack, op cit, chapitre XVII

(2)

(3) ول ديودانت: قصة الحضارة ج 1 م 1 ص: 37.

موقف الفلسفة من الرق

استقر نظام الطبقات في المدينة ووضع الرقيق في أدنى درجات السلم الاجتماعي واستسلم لقدره دهرًا طويلاً قرينا للبهائم يعمل عملها ويسام سومها. وفي المدينة العتيقة La cité antique كانت العقيدة تسوس الفكر، وكان الملوك المؤلهون ومن حولهم الكهنة يتولون سياسته بالسحر والأساطير. وعلى أساس العقيدة كانت تفسر الظواهر الكونية والاجتماعية والاقتصادية. وفي القرن السادس قبل الميلاد أخذ الفكر اليوناني يتحرر من العقيدة بعد إزاحة الملوك، من حيث ظل أسيرها في الشرق القديم. انطلق الفكر اليوناني المتحرر يستشف ظواهر الكون والحياة ويبحث بمعايير العقل عن الحقيقة الخافية وراء هذه الظواهر. ومن الولع بالبحث عن الحقيقة ظهرت الفلسفة لتجيب على سؤالين ما زالا مطروحين هما: كيف؟ ولماذا؟ ومن اختلاف النظر في تصور الحقيقة وطرق البحث عنها ظهرت المذاهب الفلسفية. وكانت مسألة الإنسان والحرية من أهم المسائل المطروحة على الفلسفة منذ وجودها، وفي إطارها طرحت مسألة الرق في مدارس الفكر اليوناني منها: المدرسة الأفلاطونية والمدرسة الكلبية ومعها المدرسة

الرواقية .

فأما المدرسة الأفلاطونية فقد عالجت الرق من زاوية ضيقة محدودة هي زاوية الإنسان اليوناني فقسمت البشر إلى صنفين: يونان عاقلين وبرابرة متوحشين، فكل من لم يكن يونانيا ولا يتكلم اليونانية فهر بربري متوحش، وهو وحده الجدير أن يكون عبدا لليوناني. وقد ربط أفلاطون بين الرق وبين النظام السياسي في المدينة، فقسم أفراد المجتمع إلى ثلاث طبقات هم: العاملون والحراس والحكام. فالعاملون هم الزراع والصناع الذين ينتجون ما تحتاج إليه المدينة، والحراس هم الجند الذين يحمون المدينة والحكام هم الفلاسفة الذين يشرعون القوانين ويحكمون بين الناس. وعنده. إن استقرار هذا النظام وثباته هو الذي يؤمن سعادة المدينة وبغيره. تعم الفوضى فيها وينتشر الفساد. ومن أجل ذلك يرى أن أعظم أسباب كمال الدولة هو تلك الفضيلة التي تجمل كل طبقة من هذه الطبقات تؤدي عملها دون أن تتدخل في عمل غيرها، بمعنى أن يلتزم كل فرد حدود طبقته التي ينتمي إليها تبعا لطبيعة تكوينه ولا يحاول أن يتعدى نطاقها الخاص أو أن يتطلع إلى غيرها من الطبقات، فإن هو حاول ذلك فمثله كمثل من يحاول أن يعتدي على ملكية الغير أو يعمل على حرمانه منها، وبالتزام هذه الفضيلة يتحقق العدل. فالعدل عند أفلاطون لا يقوم على المساواة وإنما يقوم على التوازن بين طبقات المجتمع، ويختل التوازن إذا تجاوز أحد حدود طبقته كما لو حاول صانع الفخار أن يقوم بعمل الجندي أو الحاكم⁽¹⁾. وبذلك يقوم العدل على القناعة باللامساواة والحفاظ على الفوارق التي إقامتها الطبيعة بين طبقات الناس، بحيث يرض الصانع والزارع بوضعه ولا يحاول أن يمارس عملا أرفع من الذي تؤهله له طبيعته⁽²⁾.

وينتهي أفلاطون من ذلك إلى اعتبار الحرية والرق ظاهرتين طبيعيتين ويجعل المعيار الفاصل بينهما العقل، فمن وهبته الطبيعة عقلا ممتازا كاليوناني فهو حر بطبيعته وهو الخليق وحده بان يطاع⁽³⁾. ويستند أفلاطون في تعليل رأيه بمراتب المعرفة، فهو يجعل للمعرفة مراتب أرفعها العقل ويليهِ الرأي أو الظن، فمعرفة العبد تقوم على الظن لا على العقل وهي في حاجة إلى توجيه من الخارج لأنه بعجز عن تعقل الأمور أو فهم مبرراتها.. وكما أن الدولة لا تصلح إلا إذا حكمها العقل فكذلك الرقيق لا يستطيع أن

يسير في حياته إلا بإرشاد سيده ويهدي عقله. وإذا كان الفيلسوف، أي ذلك الذي يسترشد بالعقل، هو الذي يستحق أن يكون حاكما فان غير الفيلسوف، أي الذي لا يقدر على الاستهداء بعقله، يستحق أن يكون محكوما. وقيس أفلاطون علاقة السيد بعبده على علاقة العقل بالجسم، فكما أن العقل هو سيد الجسم ومستودعه الرأس-وهو قمة الجسم-كذلك فان مالك العبد هو سيده، وعلى العبد أن ينقاد لحكمه كما ينقاد الجسم لحكم العقل. ويبرر أفلاطون تقسيمه المجتمع إلى طبقات بالضرورة التي يستلزمها استقرار النظام السياسي، وهو إتاحة الفراغ للأحرار لكي ينصرفوا إلى سياسة المدينة وتدبير أمورها، ولا يكون ذلك ممكنا إلا في مجتمع يحمل فيه الأرقاء عبء الأعمال اليدوية عن الأحرار⁽⁴⁾.

ويعزى السبب في تقرير أفلاطون لنظامه السياسي إلى انتصار اسبارطه على أثينا في حروب (البلوبونيز Peloponnès) (431-421ق.م) فقد كان لها تأثير كبير في تكوين أفكاره التي تمثلت بوضوح في محاوره «جمهوريته». ولما كانت أثينا تعيش أثناء تلك الحروب في ظل حكم ديموقراطي، فقد أفقده انكسارها ثقته بالديموقراطية ومال إلى الحكم الأرستقراطي الذي كان سائدا في اسبرطه المنتصرة، وهو الحكم الذي كان يمارسه فيها فئة مختارة من المواطنين تدربوا على الحكم بتربية أبدانهم وعقولهم، لا تلهيهم عنه تجارة ولا عمل، فتلك أمور يمارسها المحكومون⁽⁵⁾.

وعلى أساس هذا النظام الذي اعجب به أفلاطون بنى تصوره لجمهوريته ودعا إلى استبدال النظام الاليجارشي أو الأرستقراطي بالنظام الديموقراطي⁽⁶⁾ ليكون الحكم منوطا بطبقة راضت عقولها بالفلسفة وأبدانها بالتدريب العسكري، ويكون العمل منوطا بطبقة أعدت الطبيعة سواعدها لإنتاج ما تحتاج إليه المدينة ومن هذه الطبقة الأرقاء. ولما كان الخضوع من مقومات هذا النظام لذلك نرى أفلاطون يدعو إلى مزيد من الصرامة مع العبيد وينعى على العهد الديموقراطي تسامحه معهم⁽⁷⁾.

ويذهب أرسطو مذهب أفلاطون في اعتبار الرق نظاما طبيعيا ويجري مع أستاذه في التمييز بين اليوناني وغير اليوناني، ويعزو مثله هذا التمييز إلى الطبيعة ويلتمس له تبريرا في فلسفته، فالطبيعة عنده هي التي جعلت أجسام اليونان مغايرة لأجسام البرابرة إذ أعطت هؤلاء القوة الضرورية في

الأعمال الغليظة للمجتمع، فكانوا بطبعهم عبيدا لا يصلحون لغير الأمرة والطاعة، وخلقت أجسام اليونان غير صالحة لأن تحني قوامها المستقيم لتلك الأعمال الشاقة، بل وهبتهم حكمة ليكونوا أحرارا وأعدتهم لوظائف الحياة المدنية فحسب، تلك الحياة التي تتنازعهم فيها مشاغل الحرب والسلام⁽⁸⁾. من أجل ذلك نراه يندد باستعباد اليوناني لليوناني ولو وقع في أسرهم، ولن يسمى عبدا ذلك الذي لا يستحق أن يكونه. فالإيوناني الذي يؤسر في الحرب ويباع لا يمكن أن يستحيل إلى رقيق ما دام لم يخلق بطبيعته ليكون عبدا فيلزم بالضرورة التسليم بأن بعض الناس يكونون عبيدا أينما كانوا، وأن آخرين لا يكونون عبيدا في أي مكان⁽⁹⁾.

بيد أن أرسطو لا يربط الرق بالنظام السياسي، كما تخيله أفلاطون، وإنما يربطه بالضرورة الاقتصادية فيقول: إن الملكية هي أداة للمعيشة وأن العبد ملكية حية وأداة تعمل بما تؤمر به، ولو كانت كل أداة يمكنها، بما أمرت به، أن تشتغل من ذات نفسها، ولو كانت (المكوكات) تنسج وحدها بذواتها، ولو كانت القوس تلعب وحدها على القيثارة لاستغنى أرباب الأعمال عن العمل والسادة عن العبيد. وما دامت الآلة لا تشتغل إلا بقوة العبيد والأرض لا تثبت الحب إلا بسواعدهم، فإن الرق يبقى ضروريا لاقتصاد الأسرة والمدينة التي لا بد لحياتها من أن تشتغل على أحرار يحكمون وعبيد يعملون. ولما كان أداء العمل يستلزم الحفاظ على أدواته والعناية بها، فإن أرسطو، خلافا لأفلاطون، يدعو إلى حسن معاملة السيد لعبده بحيث تكون سلطته عليه عادلة ونافعة، لأن سوء استعمال هذه السلطة شؤم على الطرفين⁽¹⁰⁾.

وأما المدرسة الكلية⁽¹¹⁾ فقد عارضت مدرسة أفلاطون وأرسطو ونقمت على الرق وحكمت عليه أسوا حكم ودعت إلى المساواة بين البشر وأقامت دعوتها على الزهد في خيرات الدنيا، فالزهد عندها يزيل أسباب القوة ويخفي شهوة الإنسان إلى الظلم والعسف والاستبداد، وبذلك يتساوى الناس، فلا أغنياء ولا فقراء، ولا أقوياء ولا ضعفاء ولا سادة ولا عبيد. وتبع هؤلاء فئة أخرى من الفلاسفة عرفوا بالرواقيين⁽¹²⁾، فقد أنكروا هؤلاء على أفلاطون وأرسطو تمييز اليوناني عن غير اليوناني وقصر حق المواطن عليه وعندهم أن (المواطنة) لا يسوغ تحديدها بمدينة أو شعب، فالتناس جميعهم أخوة،

ليس بينهم سادة ولا عبيد، وهم جميعهم مواطنون من حيث أنهم متفقون في الماهية، تجمعهم طبيعة واحدة هي أهمهم وهي قانونهم، وبذلك حاولوا القضاء على عصبية المدينة وأحلوا (الإنسان) محل (المواطن) واعتبروا الإنسانية أسرة واحدة، أعضاؤها أفراد البشر أيا كانت نحلهم وألسنتهم وبلادهم.

وفي الحق أن مذهب الرواقية كان أقرب إلى الفلسفة الخالصة من المذهب الأفلاطوني إذا ما قيس بمعايير العقل المحض. فالإنسان خلق بطبيعته حرا والعقل يقضي بأن يستمر في حريته حتى يموت، غير أن المدينة خالفت قانون الطبيعة فجعلت من الناس من يولد حرا ومنهم من يولد عبدا وخصت أبناءها بالحرية وأباحت لهم استعباد غيرهم. ويرى الرواقيون أن كل قانون يخالف قانون الطبيعة هو قانون ظالم، وينتهون بذلك إلى القول بأن قوانين المدينة ظالمة وأن القانون العادل هو قانون الطبيعة، وهو القول الذي تقوم عليه فلسفتهم. ولا ريب أن العقل المحض لا يمكن أن يتكرر لهذه المقولة التي زعزعت منطق أفلاطون وأرسطو وأسقطت حجة الأول بعد أن وقع هو نفسه في الرق⁽¹³⁾، وأثارت في الثاني شعوره الإنساني فجعلته يوصي بعق جميع أرقائه⁽¹⁴⁾.

وفي القرن الثاني قبل الميلاد غزا الرومان بلاد اليونان فتحولت إلى ولاية رومانية، ورد اليونان على هذا الغزو بغزو فكري كان اقطع من السلاح، فقد حمل الأسرى اليونان إلى روما، مع الأغلال التي سيقوا فيها، علمهم وفلسفتهم فحكموا بها عقول الرومان، فكنت ترى شبانهم يتحلقون الفيلسوف الرقيق أو يتبعونه في شوارع روما فيستمعون إليه ويعبون من علمه وحكمته. وقد استهوت الفلسفة الرواقية، بدعوتها إلى التحرر من الأطماع والشهوات، كثيرا من العقول والإفهام، ذلك أن الرومان أخذوا ينعمون بالخيرات والثمرات، وقد استأثر بهذا النعيم النبلاء من قادة وحكام وأعضاء مجالس الشيوخ، وارتقى إلى طبقتهم المتزلفون فتنبأوا بما أصابوا من ثراء عريض. وأثار المال حب الشهوات فتراخت عقيدة الرومان القديمة التي نبتت فيها أخلاقهم وتقاليدهم وانحلت روابط الأسرة الرومانية التي كانت حصنا للعقيدة الصلبة والأخلاق القويمة، فتفشى المظالم والمفاسد واستبد الأقوياء بالمستضعفين، وقصر القانون القديم عن معالجة ما نتج عن ذلك من أدواء.

وهنا وجد المثقفون والمستطيرون في الفلسفة الرواقية عقيدة جديدة تدعو إلى المساواة بين الناس وتتعى على الأقوياء ظلم المستضعفين. ومن هذه الفلسفة استمد نبيل روماني عزمته وحماسه في الدفاع عن الفقراء والمساكين وصاح في مجلس الشيوخ صيحة الحق فزعزع قلوب أعضائه المترفين بما نقل إليهم من صور الماسي ومشاهد البؤس في طبقة الفقراء، وبما يلقي الارقاء من عذاب وهم يعملون تحت قرع السياط في المزارع الكبرى latifundia التي يملكها الحكام والنبلاء، ويستغلون بجهد القطعان البشرية ثمراتها، يصرفونها في لهو الحياة وتترف العيش⁽¹⁵⁾. ومن هذه الفلسفة استلهم الفقه والقضاء مبدأ العدالة Equité فكان أداة طيعة في يد البريتور الروماني استطاع بها أن يضفي على القانون القديم مرونة مكنته من إقامة العدل والأنصاف وحماية الجانب الضعيف إذا استبد به قوي أو ضلله مخادع⁽¹⁶⁾.

وقد انتشرت هذه العقيدة بين الكتاب والشعراء والمؤرخين ونشا عنها فلسفة عرفت بالرواقية الجديدة، طفحت بها آثارهم، وكان من أبرز دعائتها فيلسوفان شهيران هما: (سينيكا) و (ايكتاتوس)⁽¹⁷⁾، فقد نادى هذان الفيلسوفان، وعلى الأخص الثاني منهما، بتحرير الرقيق ورد كرامته الإنسانية إليه. وقد نفذ نداؤهما إلى قلوب بعض الأباطرة فاصدروا قوانين لحماية العبيد من ظلم أسيادهم.

وإذا كانت الرواقية لم تبلغ أمانيتها في تحرير الرقيق فحسبها أنها أيقظت الشعور الإنساني في تخفيف آلامه. وحين ظهرت المسيحية، حل الدين محل الفلسفة وتقطعت الأسباب بينها وبين الفكر. ذلك أن المسيحية أقامت دعوتها على مبدأ الخضوع، فالمسيحيون ملتزمون بطاعة الكنيسة، والشعب ملتزم بطاعة الحاكم والعبد ملتزم بطاعة السيد، والكل ملتزم بتنفيذ ما يؤمر به والتسليم به تسليمًا مطلقًا فيه معنى العبودية، وبهذا المبدأ الذي أر سحت قواعدها عليه تقيدت الحرية وغاب منبرها، وتولت الكنيسة قيادة الفكر واعتبرت الفلسفة إلحادا والعلم ضلالة.

وفي القرن الخامس عشر أخذت تتمخض في أوروبا حركة تدعو إلى تحرير الفكر مما ضرب عليه من قيود، وتوجهت إلى الفلسفة اليونانية تصل ما انقطع من ينابيعها، فتفتح المقل للنظر في آيات الكون والإنسان

وليضع بذور العلم الحديث. وانبثقت فكرة القانون الطبيعي من جديد فانبتت أدب النهضة وفلسفتها، وفي ظلّهما ترعرع المذهب الإنساني humanisme فانقلت به قيادة الفكر من الدين إلى الفلسفة والأدب. وفي خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر كانت الأفكار الفلسفية تعد النفوس للثورة من الظلم والاستبداد. وينتصر الفكر في تحرير الإنسان في أوروبا، ويتجه في القرن التاسع عشر إلى تحرير الرقيق في المستعمرات فتستجيب له الدول الأوروبية واحدة بعد أخرى، ثم يستيقظ في الولايات المتحدة الأمريكية على أنين الزوج الذين حملوا إليها من أفريقيا، تثور من أجل تحريرهم حرب ضروس يفوز فيها أنصار التحرير. غير أن يقظة الفكر أدت إلى إطلاق مارد العلم فاستحدث ألوانا أخرى من الرق، وتوزعت ا لفلسفة إلى مذاهب شتى وأيديولوجيات في طريق تعترضه القوى المدمرة، تهدد الإنسانية بالفناء.

الهوامش

- (1) جمهورية أفلاطون، ترجمة الدكتور فؤاد زكريا، فقرة 433 و 434.
- (2) الدكتور فؤاد زكريا: جمهورية أفلاطون - المقدمة ص 87-90.
- (3) قصة الحضارة ج 2 م 2 ص 68.
- (4) فؤاد زكريا: المرجع المتقدم ص 94-97.
- (5) فؤاد زكريا: المرجع المتقدم ص 18-19.
- (6) أوليجارشى oligarchie تعبير يوناني لنظام سياسي تؤول فيه السيادة إلى فئة من الناس أو طبقة محدودة تتمتع بامتيازات. أرستقراطي aristocrate تعبير يوناني لنظام سياسي يقوم على حكم نخبة مختارة تتميز بالشرف والأصالة.
- (7) فؤاد زكريا: المرجع المتقدم ص 91.
- (8) كتاب السياسة لأرسطو ترجمة احمد لطفي السيد ص 102.
- (9) أرسطو المرجع المتقدم ص 97، 99.
- (10) أرسطو، المربع المتقدم ص 106.
- (11) الكلبية cynisme مشتقة من الكلمة اليونانية kunos، أي الكلب، وقد أطلق هؤلاء الفلاسفة على أنفسهم اسم الكلبين على الخطر (يوسف كرم: تاريخ الفلسفة اليونانية ص 212). ويرى آخرون إن تسميتهم ترجع إلى أنهم كانوا قد اختاروا لمحاضرتهم ساحة تدعى بساحة كلب البحر (قصة الحضارة: المصدر المتقدم ص 462). ومن المؤرخين من يذهب إلى أن تسميتهم مشتقة من كلمة cynosare وهي اسم لساحة رياضية كان زعيمهم (انتيسثينوس Antisthenes) يلقي دروسه فيها (Encyclopédie Larousse).
- (12) الرواقيون stoiciens اسم مشتق من stoa أي الاسطوانة أو الرواق، وقد نسبت إليهم هذه التسمية لأنهم بنوا في أثينا أروقة كانوا يحاضرون فيها.
- (13) بمد موت سقراط غادر أفلاطون أثينا وأخذ يجوب في البلاد وانتهى إلى مدينة سيراكوزا بصقلية فانقد سياسة حاكمها الطاغية فقيض عليه وباعه في سوق الرقيق واقتداه صديق له وأعادته إلى أثينا. ولما علم أصدقاء أفلاطون وتلاميذه. بالأمر جمعوا مبلغ الفدية وأرسلوه لمن اقتدته فأبى قبوله وأعادته إليهم فاشترى به أيكه في ضواحي أثينا وأطلقوا عليها اسما مشتقا من إلها المحلي (أكاديموس Academus) وفيها أنشأ أفلاطون الجامعة التي قدر أن تكون فيما بعد مركز بلاد اليونان العقلي (قصة الحضارة: المصدر المتقدم ج 2 م 2 ص 475) أحمد فؤاد الأهواني: أفلاطون ص 18-19)..
- (14) أرسطو: المصدر المتقدم ص 98.
- (15) هذا النبيل الروماني هو (تيبيريوس جراكوس Tiberius Gracchus) وقد انتخبته طبقة العامة في روما نقيباً لها وكان ممثلها في مجلس الشيوخ. وفي عام 123 ق. م طاف في الأقاليم الإيطالية وشاهد الملكيات الزراعية الكبرى التي يمتلكها القادة والحكام وأعضاء مجلس الشيوخ وعاین حالة البؤس والشقاء في طبقة الفلاحين المحرومين من الأرض. ولما عاد إلى روما خطب في

موقف الفلسفة من الرق

مجلس الشيوخ ووصف ما شاهده لها خطبة شهيرة، وقدم مشروع قانون للإصلاح الزراعي لانتزاع تلك الملكيات الكبيرة وتوزيعها على الفلاحين فأتمر به أعضاء مجلس الشيوخ واغتالوه. ولما خلفه أخوه (جايوس جراكوس) تابع خطة أخيه فاغتيل أيضا (قصة الحضارة: المصدر المتقدم ص 239).

Grimberg: Histoire Universelle, trad. fr. T: 3, P: 13, 20

Aymard ET Auboyer: histoire generale des civilisations, T:3 P: 164-165

(16) البريتور الروماني، حاكم مهمته تنظيم التقاضي بن الخصوم ومنح الدعوى للمدعى إذا وجدها مطابقة للقانون أو لمبدأ العدالة.

(17) سينيكا Seneque فيلسوف روماني (4 ق. م 65)، كان رفيقا ومؤدبا للإمبراطور نيرون في حداشته ولما أصبح إمبراطورا حرره وعينه في مناصبه رفيعة ثم غضب عليه وأمره بان يتحجر بقطع شرايينه ففعل. ومن أقواله: أننا أعضاء في جسم كبير وقد خلقتنا الطبيعة أقرباء لأنها صبغتنا من عناصر واحدة ووجهتنا لمصير واحد، وقد فطرتنا على حب متبادل وجعلتنا اجتماعيين. إن جميع الناس هم مواطنون في وطن اكبر، وليست الحرية وقفا على الذين يلبسون الملابس الزاهية. لقد أمرتنا الطبيعة أن نكون نافعين فلناس، للأحرار منهم والعبيد، وفي أي مكان يكون فيه الإنسان هناك مجال لفعل الخير. Epictatus (50 - 130) كان رفيقا لعتيق من عتقاء نيرون، فحرره نيرون من الرق وكان سيده يفرط في تعذيبه حتى انه لوى يده فكسرها وكان يقول للأرقاء المساكين: ها أنتم أولاء مثلي وأنا مثلكم، ليس لي وطن ولا بيت ولا املك مالا ولا عبيدا، ولا فراش لي سوى الأرض، وليس لي زوجة ولا أولاد، ولا شيء عندي إلا هذه السماء وهذه الأرض وهذا الرداء.

موقف الديانات من الرق

موقف اليهودية:

تلتقي الديانة اليهودية مع المذهب الأفلاطوني في التمييز بين اليهودي والغريب، فاليهودي لا يسترق لأن اليهود هم عبيد الله الذين أخرجهم من ارض مصر فلا يباعون بيع العبيد⁽¹⁾. وإذا ما أفقر اليهودي وعجز عن وفاء دينه واضطر إلى بيع نفسه لدائته، فإن كان الدائن يهوديا فعليه أن يعامله معاملة الخادم وان يرفق به، ويتحرر حكما بعد ست سنوات من الخدمة أو يتحرر في سنة اليوبيل⁽²⁾ إذا حلت قبل السنوات الست⁽³⁾. وعلى دائته اليهودي أن يزوده حين تحرره بشيء من ماله (من غنمه وبيدره ومعصرته)⁽⁴⁾. وان كان الدائن غير يهودي، فعلى من كان من أقرباء المدين أو من عشيرته أن يفتديه ويحرره، ولا يجوز أن يبقى عبدا لغريب.

أما غير اليهودي-أي الغريب-فهو وحده الذي يجوز استرقاقه بالحرب أو الشراء ويعامل بعنف ولا يجوز تحريره أو افتدائه، ويبقى رقيقا أبد الدهر⁽⁵⁾. فاليهودي في نظر الديانة اليهودية كاليوناني في نظر أفلاطون وأرسطو، لا يجوز استرقاقه، وإذا ما استرق فيجب أن يتحرر بعد عدد من السنين. أما غير اليهودي فمن حق اليهودي

أن يسترقه لأن الله-في اعتقادهم-جعل الغرباء عبيدا لليهود، فلا يتحرر من يقع في رقهم بعق ولا فداء. ومن ذلك نرى اليهودية تقوم على التمييز العنصري ولا تراعي الجانب الإنساني في غير اليهود، فالله تعالى هو إله اليهود وحدهم وهم عبيده، ولا يمكن أن يكونوا عبيدا لغيره، وقد اختارهم ليكونوا سادة الناس ويكون الناس عبيدا لهم.

موقف المسيحية:

دعا السيد المسيح إلى المساواة بين الناس، وأوصى تابعيه أن يعاملوا الناس بمثل ما يحبون أن يعاملوهم به، فكانت دعوته خروجاً على اليهودية العنصرية التي تستأثر اليهود بالحسنى وتعامل غيرهم بالسوء. ومن أجل ذلك نعموا عليه وأغروا به الحاكم الروماني، وكان من أمره ما أخبر به الله تعالى. وقد تفرق حواريوه من بعده في الأرض، يبشرون بدعوته، وانتهى المطاف ببعضهم إلى روما، عاصمة الإمبراطورية الرومانية ومهد الوثنية. وقد جذبت دعوتهم المثقفين والمستضعفين والفقراء والعبيد فرأى المثقفون فيها إشراقاً روحياً خلت منه الوثنية واستبشر بها المستضعفون طمعاً بالمساواة.

واشتدت حملة الرومان الوثنيين على هذه الدعوة، واستشهد في سبيلها الكثيرون من الذين آمنوا بها، صابرين مستبشرين بنعيم الآخرة، واضطرت المسيحية أن تتخلى عن مثاليتها وأن تستسلم لواقعها، لأنها لا تقوى على نقضه أو مقاومته، وأعلنت أن المساواة التي تدعو إليها إنما هي مساواة في الروح، وأن الأرواح المؤمنة تلتقي في المسيح وتتساوى في مملكته السماوية، أما الجسد فقد خلق لهذه الدنيا وعليه أن يخضع لكل ذي سلطان عليه وأن يتحمل ما يلقي من ألم وعذاب كما تحمل جسد المسيح، وبهذا التفريق استطاعت المسيحية أن تجمع بين النقيضين، فخصت المساواة بالروح ورفعتها من مستوى الأرض وجعلت الناس متساوين أمام الله، وخصت الخضوع بالجسد ودعت إلى الصبر والتسامح ليهون الخضوع على المؤمنين. ومن أجل أن توفق بين النقيضين وتبرر سلطة الحاكم على المحكومين اعتبرت السلطة ترتيباً من الله، يجب الخضوع لها خضوعاً مطلقاً، فمن يقاومها يدينه الله لأنها من أمره، وهذا ما أعلنه القديس بولس⁽⁶⁾ في رسالته لأهل

روما: «لتخضع كل نفس للسلاطين الفائقة، لأنه ليس سلطان إلا من الله، والسلاطين الكائنة هي مرتبة من الله، حتى أن من يقاوم السلطان يقاوم ترتيب الله، والمقاومون سيدانون» (7).

وعلى أساس هذا المبدأ القائم على الخضوع دعا هذا القديس العبيد إلى طاعة سادتهم وحضهم على تسخير أجسادهم لخدمتهم والإخلاص لهم، لا بالمظهر الذي يرضى الناس، بل بالقلب الذي يرضى الله، ونراه يخاطبهم بقوله: «أيها العبيد، أطيعوا سادتكم حسب الجسد، بخوف ورعدة، في بساطة قلوبكم كما للمسيح، لا بخدمة العين كمن يرضى الناس، بل كعبيد للمسيح، عاملين بمشيئة الله من القلب، خادمين بنية صالحة كما للرب، ليس للناس» (8). ويوصي القديس بطرس (9) العبيد إلا يقصروا في إخلاصهم على الصالحين الرحماء من ساداتهم بل عليهم أن يخلصوا في خدمة القساة منهم، وفي ذلك يقول: «كونوا خاضعين ليس للصالحين، بل للعنفاء أيضا» (10).

وعلى مبدأ الخضوع المبني على ترتيب هو من أمر الله، أقامت الكنيسة شرعية الرق واتباع آباء الكنيسة، من بعد، هذا المبدأ وساروا على نهجه فأباحوا الاسترقاق واستند القديس (سيبريانوس) (11) والبابا (جريجوار الأكبر) (12) على أقوال القديسين بولس وبطرس وصرّحاً بضرورة الإبقاء على الرق (13). ونصح القديس (إيزيدوروس) (14) العبيد بأن لا يطمعوا في التحرر من الرق ولو أرادوا أسيادهم، بل لا يسوغ للعبد أن يتشوق إلى الحرية فإنه ببقائه على الرق يحاسب يوم القيامة حسابا يسيرا، لأنه يكون قد خدم مولاه الذي في السماء ومولاه الذي في الأرض (15)، وبمثل ذلك نأى (بوسويه) في مواضعه (16).

وقد حاول القديس أوغسطين، ومن بعده القديس توما الاكويني (17) التوفيق بين المسيحية والأفلاطونية فذهب إلى أن الله خص بعض الناس بالرق ليكونوا محكومين، وخص آخرين بالحرية ليكونوا حاكمين، فالإنسانية جسم كبير وكل فرد هو عضو منه، له عمله ووظيفته، وعليه أن يقوم بعمله ويؤدي وظيفته بأمانة وإخلاص. وقد خص الله الارقاء بالوظائف الحقيرة في المجتمع وعوضهم عن احتقار الناس لهم بثواب الآخرة. وبذلك اعتبرت المسيحية الرق نظاما إلهيا، والتقت مع الأفلاطونية التي اعتبرته نظاما

طبيعيا فهو في كليهما لا يقبل الزوال. وكل ما فعلته الكنيسة أنها حضت على الفرق بالرقيق، ولكنها لم تستطع أن تخفف من آلامه، ففي ظلها كان السادة يمارسون على عبيدهم حق الحياة والموت، وفي ظلها كان العبيد يعاملون معاملة البهائم ويسامون سوماها⁽¹⁸⁾. وإذا قيل بأن الكنيسة قد عارضت بحماس شديد استرقاق الأسرى فإن معارضتها كانت تنصب على الأسرى المسيحيين دون غيرهم (19).

وعلى الرغم من الصرخة التي دوت في القرن التاسع عشر لتحرير العبيد فإننا نجد من رجال الدين المسيحي، في ذلك القرن، من كان يؤيد الرق ويحلل النخاسة كالأب (بوفيه Bouvier) أسقف مدينة (ليمانس Le Mans) و الأب (فوردينيه Fordinier) رئيس دير الروح القدس وآخرين ممن يقولون إن الديانة المسيحية لم تحرم الاسترقاق نصا ولم تلغه عملا، ويؤيدون أقوالهم بما ورد عن القديسين من النصوص التي أوردناها⁽²⁰⁾.

موقف الإسلام:

الرق-كما عرفه فقهاء الإسلام-عجز حكومي يصيب من يقع أسيرا في حرب مشروعة⁽²¹⁾ وبهذا التعريف يختلف الرق في شريعة الإسلام، في مصدره ومفهومه، عن قوانين وشرائع الشعوب الأخرى. فمصدره في الإسلام حرب مشروعة، وهي قتال من يحارب المسلمين بعد تبليغ دعوته، وهو في مفهومه عجز حكومي يصيب من يقع أسيرا في هذه الحرب، فيفقد أهليته القانونية ويكون مملوكا لمن يؤول إليه، وهذا العجز موقت يزول بالفداء أو العتق. وبذلك جعل الإسلام للرق مصدرا وحيدا أقام شرعيته على حرب من يعترض دعوته أو يقاومها، وألغى ما سواه من المصادر الأخرى، فضيق بذلك المدخل إلى الرق، ثم حض على العتق ويسر أسبابه، فأوسع بذلك الخروج من الرق وأمر أن يعامل الرقيق، في فترة العجز الحكمي، معاملة كريمة تحفظ شعوره الإنساني وأن يبقى بعد تحريره مرتبطا برابطة الولاء لسيده، يعينه ويحميه.

فالإسلام لم يشرع الرق كما شرعته الأمم الأخرى فجعلت منه نظاما طبيعيا أو إلهيا وإنما شرع العتق ورغب فيه، واعتبر الرق نظاما دوليا، لا يمكن إلغاؤه من جانب واحد. ولم يجعله وسيلة قهر وإذلال، وإنما جعله

وسيلة لنقل الرقيق من الكفر إلى الإيمان ودمجه في المجتمع الإسلامي. وفي موقف الإسلام من الرق يقول (ول ديورانت): عمل الإسلام على تضييق دائرة الاسترقاق وتحسين حال الارقاء، فقصر الاسترقاق المشروع على من يؤسرون في الحرب من غير المسلمين وعلى أبناء الارقاء أنفسهم، أما المسلم فلا يجوز أن يسترق، كما كان ذلك في الدين المسيحي⁽²²⁾. غير أن الرق لم يبق في الحدود التي رسمها الإسلام. فحين توقفت الفتوح في العصر العباسي أصبح الرقيق المجلوب هو المصدر الرئيسي للرق وأصبحت تجارة الرقيق تدر على أصحابها رزقا واسعا، وكان لهم حظوة عند الخلفاء والوزراء والأثرياء. وإذا كان الرقيق قد أضفى حياة ناعمة مترفة ألهمت قرائح الشعراء بطريف الشعر وأعذبه، فإنه قد أضر بالمجتمع الإسلامي والأسرة الإسلامية، وكان من أسباب وهنهما، وسنفصل ذلك عند بحثنا في أثر الرقيق في حياة المجتمع والأسرة.

الهوامش

- (1) سفر اللاويين: 25:42، 55.
- (2) سنة اليوبيل هي السنة الخمسون بعد سبع سنوات سبتية، والسنة السبتية هي السنة السابعة التي تلو كل ست سنوات (سفر اللاويين 225:1-11).
- (3) سفر اللاويين: 39:25-42.
- (4) سفر اللاويين: 45:25-46.
- (5) سفر التثنية: 12:15-14.
- (6) القديس بولس من أشهر دعاة المسيحية ومن أكابر قديسيها. ولد بين السنة الخامسة والخامسة عشرة للميلاد من أبوين يهوديين واعتنق المسيحية وطاف يبشر بها في الإمبراطورية الرومانية وتعتبر تعاليمه من دعائم الديانة المسيحية، مات شهيدا عام 67 للميلاد.
- (7) الإنجيل: رسالة بولس إلى أهل رومية 13:2.
- (8) الإنجيل: رسالة بطرس إلى أهل أفسس 5:6-7.
- (9) أحد حواربي السيد المسيح والمقدم فيهم، كان اسمه (سيمون) فسماه المسيح (بطرسا) (Pierre) أي الحجر، وقال له: أنت الحجر الذي سأبني عليه كنيسة. طاف البلاد يبشر بالمسيحية وانتهى إلى روما وأخذ يخطب في الوثنيين ويوجه إليهم رسائله، فقبض عليه الإمبراطور (نيرون) ومات في التعذيب عام 65 للميلاد ودفنت رفاته في تل الفاتيكان بروما، وفوق مدفنه أقام الإمبراطور قسطنطين الأول - بعد تنصره- الكنيسة التي تعرف اليوم باسم كنيسة القديس بطرس.
- (10) الإنجيل، رسالة بطرس الأولى 2:18.
- (11) القديس سيبيريانو Cyprianus ولد في أوائل القرن الثالث للميلاد في مدينة قرطاجنة وكان أسقفها. دون آراءه في كتابه (Testimonia) ويعتبر هذا القديس من أكابر آباء الكنيسة.
- (12) جريجوار الأكبر Le Grand (450-604) من أشهر باباوات روما.
- (13) أحمد شفيق (باشا): الرق في الإسلام، ترجمة أحمد زكي (باشا) 1892 ص: 48.
- (14) القديس (إيزيدوروس Isedor) (370-450) اشتهر بسعة علمه ودون آراءه في ألفي رسالة.
- (15) أحمد شفيق: المصدر السابق ص: 49: 690 Westermarck, op, cit, P:
- (16) بوسسويه Bossuet (1627-1704) من رجال الدين والأدب في فرنسا، اشتهر بمواعظه وخطبه. كان ممن يؤيد الرق عملا بوصايا القديسين بطرس وبولس، واعتبره من قانون الشعوب
- (17) القديس أوغسطين St Augstin (354-430) والقديس توما الاكوينى St Thomas d'aquin (1225-1274) من أكبر آباء الكنيسة ومن زعماء الفلسفة اللاهوتية.
- (18) Westmarck, op, cit, P: 689
- (19) Encyclopédie Larousse (esclavage)
- (20) أحمد شفيق: المصدر المتقدم ص 51-52. 690-691, P: 689 Westermarck, op, cit,

موقف الديانات من الرق

- (21) تعريفات السيد الجرجاني (مصر 1306) ص 49.
- (22) ول ديورانت: قصة الحضارة ج 1 م 4 ص 112-113.

طوائف الرقيق

تتعدد طوائف الرقيق بتعدد مصادر الرق وهي: الحرب والفقر والجريمة والخطف، وبذلك تتألف طوائف الرقيق من أسرى الحروب والفقراء والمجرمين والمجلوبين بالخطف والفارات من بلاد أخرى.

١ - الأرقاء بالأسر:

الأسير هو العدو المأسور في الحرب ^(١)، وفي العالم الوثني كانت الحروب همجية وليس للمغلوب أن يدعي بحق، وشعار الحرب يومئذ (ويل للمغلوب vae victis) ^(٢) فللغالب أن يستولي على أرض المغلوب ويغنم أمواله ويقتل أو يأسر من يشاء من الأنفس ويسبي من يشاء من النساء والولدان، وله أن يصالح المغلوب وان يكتفي بفرض الجزية عليه.

هذه هي القاعدة العامة التي كانت سائدة في قانون الحرب، غير أن تطبيقها كان يختلف بحسب طبيعة الشعوب أو بحسب ما تقتضيه مصلحتها، فمن الشعوب من كان مطبوعا على الإسراف في القتل، فإذا تغلبوا على عدوهم واقتحموا مدينته دمروها وألتهتها وأبادوا سكانها أو ساقوهم إلى مدينتهم الظافرة فقدموهم قرايين لألهتهم وضحايا

يذبحون على أضرحة أبطالهم، كما كان يفعل ملوك بابل وآشور وعيلام وكما كانت تفعل روما بالمدن التي تقاومها، وهو ما قضت به شريعة اليهود، فقد جاء في التوراة أن موسى أوصى بنى إسرائيل بقتال الشعوب المجاورة لهم، فإذا ظفروا بهم-صلحا أو حربا-فعليلهم أن يقتلوهم وان لا يستبقوا منهم نسمة ما . أما الشعوب غير المجاورة لهم، فعليهم أن يدعوهم للصلح فان استجابوا كانوا عبيدا لهم، وان لم يستجيبوا أو حاربوا وانتصر عليهم بنو إسرائيل فعليهم أن يضربوا جميع رجالهم بحد السيف وان يسترقوا نساءهم وأطفالهم وأن يغنمو أموالهم (3).

غير أن قتل الأسرى أو استبقاءهم أحياء واسترقاقهم كان يخضع لحكم الظروف أو لمصلحة الدولة، فإذا كانت الحرب حرب قهر وإرهاب أو كانت حرب انتقام وثأر، فالغالب هو القتل والتدمير . وفي ممالك الشرق القديم كان يسبق القتل تعذيب وتمثيل، فكانت تسليخ جلود الأسرى وهم أحياء وتسمل عيونهم (4).

وهذا ما فعله التتار حين اجتاحت البلاد الإسلامية في القرن السابع للميلاد في عهد جنكيز خان، وهذا ما فعلوه أيضا في القرن الرابع عشر للميلاد في عهد تيمورلنك، فقد دمروا المدن وقتلوا سكانها وأصابوا معالم الحضارة الإسلامية بخسران كبير . إذا كانت الحرب حرب استيلاء وتوسع فالغالب هو الاسترقاق، لتسخير الأسرى في تأمين خدمات الدولة المنتصرة ومرافقها (5).

ثم أصبح الاسترقاق بعد ذلك مظهرا لا اعتداد القادة بالنصر . ففي روما كان ينصب للقائد المنتصر قوس يمر من تحته وهو ممتط حصانه ومن ورائه آلاف الأسرى . ويكتسب شهرته من عدد الأسرى الذين يساقون خلفه . ويروى أن القائد الروماني (إميلوس Emilius) دخل روما يتبعه 150 000 أسير بعد انتصاره في معركة مقدونيا عام 168، ومن قبله أسر قيصر حين فتح بلاد الغال (فرنسا الحالية) مليوني أسير .

وقد لقي الأسرى المسترقون في روما أسوأ عهودهم، وبلغ الاستخفاف بأرواحهم إن كانت أمانتهم تسليية للرومان، فكانوا يدفعونهم لمنازلة الوحوش الضارية أو مجالدة القراء بالسيوف والحراب . رقد أقاموا مدارس لتدريبهم على هذه الألعاب عرفت بمدارس المجالدين Ecolles des gladiateurs وأضافوا

إلى الأسرى المحكومين بالإعدام، لأن القانون الروماني كان يقضي بتجريد من يقضي عليه بالإعدام من حريته. كما أضافوا إليهم كل عبد يضيق به سيده أو يسخط عليه، فكان يبيعه لمدرسة المجالدين. وقد أقيمت للجلاد مسارح. (سيرك) كانت تعرض فيها ألعاب الموت، ويحضرها الإمبراطور الروماني وزوجته وأعضاء مجالس الشيوخ وكبار رجال الدولة مع نسائهم. ويقبل الجمهور على هذه الألعاب أفواجا. وكانت الغاية منها إعطاء الشعب درسا في البطولة، بعد أن فقد بطولته الفطرية، فقد تبدل شعوره الوطني، وجف ضميره الإنساني بما أصاب من ترف الحياة ونعيمها، حتى أصبح يرى في مشهد الموت والعذاب لذة وممتعة⁽⁶⁾.

الإسلام وأسرى الحرب:

ميز الإسلام في أسرى الحرب بين العرب وغير العرب. ويرتبط هذا التمييز بغاية الإسلام وهي توحيد الفكر الديني وجمع الناس في عقيدة واحدة تقوم على توحيد الله. ولما كان الله تعالى قد اختار العرب لتحقيق هذه الغاية، لذلك كان على النبي (ص) أن يحولهم من الشرك إلى الإيمان بوحداية الله، وآلا يقبل منهم غر الإسلام دينا.. وفي الحروب والغزوات التي قامت بين النبي (ص) وبين مشركي العرب، كان لا يقبل ممن يقع من المشركين في أسر المسلمين إلا الإسلام أو القتل⁽⁷⁾.

أما أهل الكتاب ممن يسكنون الجزيرة العربية، فقد أخرجوا منها، لأنها مهد الإسلام، ولا يجوز - كما قال النبي (ص) - أن يجتمع فيها دينان. وحين توجه المسلمون إلى البلاد المجاورة لنشر الإسلام فيها، كانت القاعدة التي قررها الإسلام ألا يقاتل المسلمون قوما إلا بعد أن يبلغوهم الدعوة إلى الإسلام ويبينوا لهم الغاية منها، فمن أسلم دخل في زمرة المسلمين، وكان له ما لهم وعليه ما عليهم، ومن سالم ولم يسلم وآثر البقاء على دينه، دخل في ذمة المسلمين وحمايتهم ويلتزم بدفع الجزية في مقابل هذه الحماية. ومن أبى أن يسلم أو يسالم وقام يقاتل المسلمين، لزم قتاله. فالقتال في الإسلام هو مجاهدة في سبيل نشر الدعوة، ولذلك وجب أن يسبق القتال تبليغها.

وأبلغ ما يعبر عن ذلك قول النبي (ص) وهو يخاطب المجاهدين. (تألفوا

الناس وتأنوهم، ولا تغيروا عليهم حتى تدعوهم، فانه ليس في أهل الأرض من مدر ولا وبر تأتوني بهم مسلمين، إلا أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأبنائهم وتقتلون رجالهم⁽⁸⁾.

وفي القتال نهى الإسلام عن قتل المرأة والصبي والعاجز والمريض والشيخ الهرم وعن قتل الرهبان والقسس الذين انقطعوا لصوامعهم. فإذا وضعت الحرب أوزارها وفتح الله على المسلمين كان للإمام أن يأخذ الرجال القادرين على القتال لكي لا يجتمعوا على حرب المسلمين، وأن يسبي النساء اللاتي يلدن لكي لا يكثر بهن العدو ولا يجوز قتلهن. ويسلم من القتل أو الرق من يسلم من العدو قبل أسره وتسلم أمواله وذرائه، فقد ورد عن النبي (ص) قوله: (إذا اسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله)⁽⁹⁾.

أما إذا اسلم بعد الأسر فيسلم من القتل ولا يسلم من الرق لتعلق حق المسلمين به بعد الأسر⁽¹⁰⁾.

أما الأسرى من المقاتلين فالإمام مخير فيهم بين القتل والاسترقاق والعفو وقبول الفداء، وعليه أن يختار ما هو أصلح للمسلمين ولا يتبع فيما يختاره هواه، بل يجتهد حتى يرى الأصلح. وإذا اختار أحد هذه الأمور، فلا يحل له أن يعدل إلى سواها، ما لم يكن قد اختار القتل فله، أن يعدل إلى ما دونه، فإذا عفا فلا يحل له أن يسترق أو يطلب الفداء، وإذا استرق فلا يحل له أن يقتل⁽¹¹⁾.

ومن الصحابة من ذهب إلى عدم جواز قتل الأسير، لأنه أصبح بالأسر عاجزا عن القتال، والقتل إنما شرع للمقاتل⁽¹²⁾ ولكن المجمع عليه أنه يجوز قتل الأسير إذا رأى الإمام مصلحة في قتله.

2- الارقاء بسبب الفقر:

لم يكن الفقر والغنى معروفا في الجماعات البدائية التي كانت تعيش على موارد الطبيعة وتشارك في تحصيلها واستهلاكها، وإنما ظهر الفقر والغنى في المدينة مع ظهور رأس المال، ومنهما تألفت أقدم الطبقات الاجتماعية فيها وهما: طبقة الأغنياء وطبقة الفقراء. وقد أجاز قانون المدينة لمن افتقر أن يبيع نفسه لسد رمقه أو يبيع أبنائه ليتخفف من عبء إعالتهم ويتكسب بثمانهم، كذلك أجاز قانون المدينة للدائن أن يسترق مدينه

إذا افتقر وعجز عن وفاء الدين، وبذلك نشأ عن الفقر حالتان من الرق: بيع النفس والأولاد، وافتقار المدين.

أ- بيع النفس:

أجازت القوانين القديمة لمن افتقر أن يبيع نفسه أو يبيع ولده فيسترقه من يشتريه. وقد رأينا أن الشريعة اليهودية قد أقرت هذا البيع⁽¹³⁾ وكان مألوفاً عند المصريين واليونان والرومان، واستمر في بعض الشعوب الأوروبية حتى نهاية العصور الوسطى فقد ظل بيع النفس والأولاد جارياً في إنكلترا حتى القرن الثاني للميلاد، وفي فرنسا حتى القرن الخامس عشر، ثم تقرر منعه⁽¹⁴⁾.

وفي الشرق كان شائعاً في قبائل التتار والصقالية المتبدية، نظراً لضيق معاشهم، فكان التجار يجوبون بلادهم وراء النهر وحول بحر الخزر، المعروف ببحر قزوين، ويشترون منهم أنفسهم وأولادهم ونساءهم ويقومون بتحضيرهم وتنشئتهم ثم يبيعونهم في العواصم بأثمان غالية لبياضهم وحسنهم⁽¹⁵⁾. كذلك كان بيع النفس والأولاد شائعاً في الجماعات الفقيرة في أفريقيا وآسيا، وكان عنصرهما مهماً في تجارة الرقيق.

وفي الصين كان فقراء الفلاحين يبيعون نساءهم وأولادهم ليكونوا عبيداً⁽¹⁶⁾. ويروي ابن بطوطة في رحلته (إن أهل الصين يبيعون أولادهم وليس ذلك عيباً عندهم، غير أنهم لا يجبرون على السفر مع مشتريهم ولا يمنعون منه إذا اختاروه)⁽¹⁷⁾.

ولما حدثت المجاعة الكبرى في الولايات الشمالية في الصين عام 1787 أخذ سكان تلك الولايات ببيع أولادهم في الولايات الأخرى. وفي اليابان كان الفقراء يبيعون بناتهم لبيوت الدعارة، وظل هذا البيع قائماً حتى صدر في عام 1900 قانون بأبطاله وتحرر بموجبه النساء المسترققات في هذه البيوت⁽¹⁸⁾. ويلحق ببيع الأولاد اللقطاء، فقد جرت الأعراف والقوانين القديمة على اعتبارهم من الرقيق، فمن وجد لقيطاً فأخذه ونشأه كان رقيقاً له⁽¹⁹⁾.

ولما كان بيع النفس والأولاد وجهاً من وجوه الرق فغند أدين دولياً وتقرر في اتفاقية جنيف المؤرخة في 26 سبتمبر (أيلول) 1926 بأبطاله بأبطال الرق وتجارته واعتبر جرماً يستحق العقاب.

ومع ذلك فإن الفقر المتحكم في بعض الشعوب ما زال من عوامل بيع الأولاد واسترقاقهم كما تدل على ذلك الدراسات التي يقوم بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الأمم المتحدة والمعلومات التي تحصل عليها جمعيات إلغاء الرق في أوروبا وأمريكا، مما سنعرض له فيما بعد .

ب- افتقار المدين:

كذلك جعلت القوانين القديمة حقا للدائن في استرقاق مدينه إذا افتقر وعجز عن الوفاء.. وقد نشأ هذا الحق من عقد القرض، فقد كان الفلاحون يقترضون من أصحاب الأموال ما يحتاجون إليه من مال لقاء فوائد فاحشة كان المقرضون يضيفونها إلى رأس المال. وكان العجز عن الوفاء يؤدي إلى استرقاق المدين أو تسخير له لخدمة دائنه.

وبهذا قضى قانون الهند القديم (قانون مانو) وقانون بابل (قانون حمورابي) وقانون اليهود. وعند اليونان كان للدائن أن يسترق مدينه، حتى تولى صولون الحكم عام 594 ق.م فحرر المدينين ومنع من استرقاقهم. وقد كان القانون الروماني أشد القوانين القديمة قسوة على المدين، فجعل للدائن الحق في تقييد مدينه، حتى أصبح يطلق على المدين المعسر اسم (نيكسي nexi) أي المقيد، كما أصبح يطلق على عقد القرض اسم (نيكسوم nexum). وفي عهد الإمبراطور (اوغست) الغي حق الدائن في تقييد مدينه المعسر إذا تنازل لدائنه أو لدائنيه عن أمواله، وكان هذا التدبير أساسا لنظام الإفلاس أو التصفية القضائية.

وقد عرف العرب الجاهليون استرقاق المدين، فكان للدائن أن يسترق مدينه وله أن يبيعه ويستوفي الدين من ثمنه، أو يستخدمه في مصالحه حتى يفي الدين، ولكن غالبا ما تقتديه عشيرته قاما بواجب النصرة. وقد ينشأ الرق عن القمار، فيتفق المتقماران على أن من تقمر صاحبه يسترقه مدة من الزمن. فقد روي أن أبا لهب والعاص بن هشام تقامرا وتمهدا على أن من يقمر يصير عبدا لصاحبه، فقمر أبو لهب العاص بن هشام فاسترقه واسترعاها ابله (20).

3- الارزاء بسبب الجريمة:

في القوانين القديمة كانت بعض الجرائم الخاصة والعامة من أسباب

الاسترقاق. ففي الجرائم الخاصة كان التحقير والإهانة من أسباب الاسترقاق عند اليونان القدامى فمن أدين بتحقيق شخص أو إهانته أصبح رقيقاً له⁽²¹⁾. وفي روما القديمة كان على رب الأسرة أن يعرض عن الضرر الذي يحدثه أحد أفراد أسرته بأحد من الناس، وله بدلاً من التعويض أن يتخلى عن محدث الضرر للمضروور فيسترقه، ويتخلص بذلك من المسؤولية⁽²²⁾.

وكان التخلي عن الجاني معروفاً عند الشعوب القديمة، وهو معروف عند عرب الجاهلية باسم (الخلع) فكان والد الجاني أو زعيم عشيرته يعلن في الناس خلعه للجاني فلا ينصره أحد ويكون عرضة للقتل أو الاسترقاق⁽²³⁾. وفي روما القديمة كانت السرقة من أسباب الاسترقاق، فكان المسروق منه يسترق السارق إذا لم يرد الشيء المسروق، وبمثل ذلك قضت شريعة اليهود⁽²⁴⁾.

وقضى قانون آشور بأن المرأة الحرة إذا سرقت فعلى زوجها أن يعيد الشيء المسروق وأن يقطع أذنيها، فإذا لم يفعل فيسترقها المسروق منه ويقطع أذنيها⁽²⁵⁾. وفي عهد الإمبراطورية العليا الرومانية انتشرت أفعال التديليس والخداع ومنها أن يتفق اثنان على أن يبيع أحدهما الآخر على أنه رقيق، ويقتسم الاثنان الثمن، ثم يدعى هذا الذي بيع بأنه حر، فإذا ثبت للقاضي تديسه وخداعه قضى باسترقاقه. وفي الجرائم الخطيرة التي كان يقضي فيها بالإعدام أو الأشغال الشاقة، كان يعتبر المحكومون أرقاءً ويسقط حقهم بالتصرف في أموالهم ولا تورث عنهم بعد موتهم⁽²⁶⁾. وحين استشرى الفساد في روما، اتخذ النساء الحرائر من عبيدهم اخداناً لهن لانصراف، أزواجهن إلى معاشرة الجوّاري والاماء، فاصدر الأباطرة قانوناً. يقضي باسترقاق الحرة إذا ثبت معاشرتها لمملوك⁽²⁷⁾.

وفي الجرائم العامة كان قانون اليونان يقضي باسترقاق الأجنبي إذا لم يف بالالتزامات نحو الدولة أو خالف، بطريق التديليس والاحتيال، قوانين الدولة⁽²⁸⁾. وفي روما كان القانون يقضي باسترقاق من يهرب من الجندية أو يتهرب من تسجيل أمواله في سجل الإحصاء لكي يتخفف من دفع الضرائب المستحقة عليه⁽²⁹⁾. وجدير بالذكر أن الرق بسبب الفقر والإعسار أو الجريمة قاصر على المسترق ولا يسري على إخلافه، بلى عكس المسترقين

بالأسر والشراء والخطف فإن الرق يستمر في أبنائهم، ولا يتحررون إلا بالعق.

موقف الإسلام من الاسترقاق ببيع النفس وبسبب الإعسار والجريمة لا يجيز الإسلام استرقاق الإنسان الحر ولو بإرادته كما لا يجيز استرقاق المدين المعسر. وقد حصر الإسلام مصدر الرق بالحرب والولادة فأسير الحرب يسترق على النحو الذي فصلناه، وأبناء الأرقاء يتبعون آباءهم في الرق. أما الحر فليس له أن يسقط حريته أو حرية أحد من أفراد أسرته، فالحرية هبة من الله تعالى، وهي لا تسقط إلا عمن يؤسر في الحرب مشروعة. وقد جعل الإسلام للفقير الذي لا يجد عملاً يتكسب به وللمدين المعسر حقاً في بيت المال فقال تعالى: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين.. والغارمين)⁽³⁰⁾ والغارمون هم المدينون الذين غرقتهم الديون في غير تبذير ولا فساد⁽³¹⁾. وإذا كان الإعسار طارئاً، فقد أمر الإسلام بإمهال المدين حتى يزول عسره، وحبب للدائن أن ينزل عن دينه ويتصدق به على مدينه إذا كان في أدانه إرهاباً له فقال تعالى. (وان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة، وان تصدقوا خير لكم، إن كنتم تعلمون)⁽³²⁾. وفي حديث النبي (ص) قوله: (من انظر معسراً أو وضع له أظله، الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله)⁽³³⁾.

كذلك لا يجيز الإسلام الاسترقاق بسبب الجريمة، وتنفذ في المجرم الحدود في جرائم الحدود وهي السرقة والزنا وشرب الخمر والقذف وينفذ فيه القصاص في جرائم القصاص وهي القتل العمد، ويعاقب بالتعزير فيما سوى ذلك.. والتعزير عقوبة يقدرها القاضي للأفعال الجرمية الأخرى بما يناسب خطرها.

4- الأرقاء بالخطف:

لم تعد الحروب المصدر الأساسي للرق، بل نشأ إلى جانبها مصدر آخر لا يقل عنها خطراً، فقد كانت عصابات في البر والبحر للإغارة على الجماعات الآمنة أو الضعيفة وسبي النساء والأولاد وبيعهم في أسواق الرقيق. وكان اليونان والفينيقيون سبق الأمم في اتخاذ القرصنة وسيلة للحصول على الرقيق. ومنذ القرن الثاني قبل الميلاد كانت جزيرتا (ليمنوس

(Lemnos) و (ديلوس Delos) في بحر ايجة، مستودعات للرقيق المخطوف⁽³⁴⁾. وانتشرت بعد ذلك الغارات للحصول على مزيد من الرقيق، وقامت له مراكز في موانئ البحر المتوسط والأسود ومنها كان يساق إلى العواصم في الشرق والغرب، يباع في أسواقها. وفي العصور الوسطى حمي وطيس الحروب بين الممالك الإسلامية والدول الأوروبية المجاورة لها، فأصبح لغارات القراصنة طابع انتقامي تثيره الحماسة الدينية، وكان قراصنة كل ملة يغيرون على بلاد الملة الأخرى أو يعترضون سفنها ويأسرون الرجال ويسبون النساء ويسوقونهم إلى مرفأى بلادهم.

وقد اشتدت القرصنة في القرن الثامن عشر فكان القراصنة العثمانيون يغيرون على المدن الساحلية في أوروبا، أو يعترضون السفن الأوروبية وهي تمخر في البحر المتوسط. وقامت الدول المسيحية بتأليف أفواج من القراصنة كان أشدها بأسا فوج قراصنة مالطة، للرد على القراصنة العثمانيين واعتراض سفنهم والإغارة على المدن الإسلامية الممتدة على الساحل الأفريقي⁽³⁵⁾ وكانت القرصنة في ذلك العهد تتسم بطابع عسكري، فالقرصنة كانوا يعملون تحت علم دولهم ويدافع منها وكان الأسرى يعتبرون من الغنائم، يجري التبادل بهم وافتداء الأثرياء منهم، وكان اليهود هم الوسطاء في التبادل والافتداء⁽³⁶⁾.

وإلى جانب القرصنة البحرية كانت هناك غارات برية، وكان ضحايا هذه الغارات جماعات ضعيفة لا تغوى على صدها أو أمانة تؤتى علي غرة. وكانت ساحات هذه الغارات في آسيا الوسطى وفي أفريقيا، ففي آسيا الوسطى كانت القبائل القوية تغير على القبائل الضعيفة وتخطف نساءها وشبانها وأولادها. ويذكر ابن خلدون أن القبائل المسلمة كانت تغير على القبائل الوثنية التي تقطن فيما وراء خراسان والنهرين، وكانت تبيع رقيقهم في خراسان والهند والعراق⁽³⁷⁾.

وفي أفريقيا كان أهالي مالي والتكرور يغيرون على السودان الوثنيين ويبيعون من يقع في أيديهم رقيقا فيشتريه التجار ويجلبونه إلى المغرب⁽³⁸⁾. كذلك كانت قبائل البربر تغير على الزوج وتسوقهم إلى برقة فيشتريهم السماسرة الإيطاليون، ومنهم من كان يشتريه العرب ويبادلون به الأسرى المسلمين في أسباني⁽³⁹⁾.

وفي القرن السادس عشر اتجهت أنظار الأوروبيين إلى أفريقيا فأنشأوا على سواحلها مراكز لهم وأخذوا يشترون الزنوج من الجماعات التي كانت تباع أبناءها لفقرهم أو من أسرى القبائل التي كانت تغير على بعضها البعض بتحريض من الأوروبيين وإغرائهم. وكان ذلك بداية الاستعمار الأوروبي الذي وجد في الأرض الأفريقية مرتعا خصبا لأطماعه وفي رقاب أبنائها قطعانا بشرية اتخذ منها تجارة عرفت بتجارة الزنوج.

الهوامش

- (1) الأسير مشتق من الأسار وهو قطعة من الجلد كانوا يشدون بها الأسير ومنها سمي المشدود أسيرا، ثم سمي كل من يؤخذ في الحرب أسيرا ولو لم يشد بها والجمع أسرى وأسارى-(الصحاح للجوهري).
- (2) هذه العبارة أطلقها (برينوس Brennus) زعيم قبائل (الغولوا) البرابرة الذين هاجموا روما عام 390 ق. م واستولوا عليها ولم يقبلوا الخروج منها إلا بعد جزية كانت كمية من الذهب. ولما وضع الرومان الذهب لها الميزان لوزنه ألقى (برينوس) بسيفه في كفة الميزان ونادى ويل للمغلوب. Grimberg; op cit; T2, P: 206
- (3) سفر التثنية، 20: 10-17.
- (4) قصة الحضارة: ج 2 ص 270-269 و 281.
- (5) قصة الحضارة: ج 1 ص 36، 37.
- (6) قصة الحضارة: ج 3 م 2 ص 345-352.
- (7) وقد عاتب الله تعالى نبيه الكريم حين قبل الفداء من أسرى قريش في موقعة بدر الكبرى وكان عليه أن يقتلهم، وفي ذلك يقول تعالى. (ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن لها القتل، تريدون عرض الحياة الدنيا، والله يريد الآخرة، والله عزيز حكيم) (الأنفال: 67) وكان النبي (ص) استشار أصحابه في أسرى بدر فأشار أبو بكر بقبول الفداء منهم، وأشار عمر بالقتل، لأنهم رؤوس الكفر، وإذا لم يقتلوا عادوا لقتال المسلمين. ولكن النبي (ص) أثار الأخذ بمشورة أبي بكر، فجاء التنزيل مؤيدا قول عمر. وصدق حدس عمر، فلم يلبث الأسرى أن تنادوا للحرب ووفدوا مع حلفائهم وأحزابهم من العرب لقتال المسلمين، فكانت وقعة أحد (الأحزاب) وفيها انتقم المشركون من قريش لما حل بهم في بدر. ويبدو أن الأمر يقتل الأسرى من مشركي العرب إنما كان في مطلع تكوين الدولة الإسلامية، وكانت الغاية منه إرهاب المشركين وإشعارهم بقوة الإسلام. فلما قوي المسلمون وكثر عددهم بإقبال القبائل العربية على الدخول في الدين الجديد والانضمام إلى جيش التوحيد ولم يعد يخشى بأس المشركين، تعدلت القاعدة السابقة، وترك للإمام الخيار في قتل الأسرى أو في المن عليهم بالعفو أو قبول الفداء ففي ذلك ترغيب لهم للدخول في الإسلام بعد أن ذهب ريحهم ووجدوا أنفسهم قلة لا يقدر على شيء. وفي المن بالعفو أو قبول الفداء يقول الله تعالى: (فإذا لقيتم الكفار فاضرب الرقاب، حتى إذا أخنتهم فشدوا الوثاق، فإما منا بعد، وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها) (سورة محمد: 4).
- (8) أسد الغابة، ج 1 ص 464.
- (9) نيل الاوطار للشوكاني ج 8 ص 12، 13.
- (10) المصدر السابق.
- (11) الفروق للقرافي ج 3 ص 17- 8 المغني لابن قدامة ج 8 ص 373، 376 وج 10 ص 400، 405.
- (12) شرح كتاب السير الكبير محمد الحسن الشيباني ج 2- ص 1024 بند 107.
- (13) سفر اللاوين، 35: 47-50.

- (14) Décugis: Les étapes de droit, T; p : 1718
- (15) المسالك والممال للأصطخري (القاهرة 1961) ص 131 - صبح الأعشى ج 6 ص 574 و 474.
- (16) ول ديورانت: قصة الحضارة ج 4. ص 272
- (17) رحلة ابن بطوطة (بيروت 1964) ص 632.
- (18) قصة الحضارة ج 5 ص 66. Decugis, op cit:P:18.Westermarck;op cit:P:604.
- (19) Ellul,Histoire des institutions;P:39
- (20) الأغاني ج 3 ص 100 .
- (21) Glotz: La solidarite de la famille dans le droit criminel en Grece, p: 35
- (22) Monier: Manuel elementaire de droit romain, T 2 P:140- 141
- (23) الألوسي. بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ج 2 ص 27.
- (24) سفر الخروج، 22: 3.
- (25) G. Cardascia: Les Lois Assyriennes, P: 101-102
- (26) Monier, op cit T, 1; p:214-2125
- (27) Monier; op cit: P:311
- (28) Wallon: Histoire de l'esclavage dans l' Antiquite T.1, P:161
- (29) Monier, op cit; P:13
- (30) التوبة: 60.
- (31) تفسير ابن كثير ج 14 ص 713-813.
- (32) البقرة: 280.
- (33) الناج: ج 2 ص 224.
- (34) Ellul; op cit; p:40
- (35) دائرة المعارف الإسلامية (النسخة الفرنسية) 1961، مادة (عبد عبد)
- (36) دائرة المعارف الإسلامية، المصدر السابق-38: p cit; Lengelle;
- (37) مقدمة ابن خلدون (طبع بيروت 1961) ص 112
- (38) مقدمة ابن خلدون ص 92.
- (39) Richon: La traite négriere; P: 29

عمل الرقيق

يرتبط عمل الرقيق بالظروف الاجتماعية والاقتصادية، ويختلف باختلاف مصدره وجنسه ونوعه. فالجماعات القبلية التي تعيش حياة الرعي أو تلك التي أخذت تستقر في الأرض وكانت حديثة العهد بحياة الزراعة، كانت تستخدم الرقيق الذي تحصل عليه بالغزو في رعي مواشيتها وتستعين به في زراعتها البدائية، ولم تكن حياتها البسيطة تستدعي الإكثار منه أو تسخيريه في عمل شاق. أما الجماعات المدنية فقد زادت حاجتها للرقيق ولم تعد تكتفي بأسرى الحروب، بل، أخذت تشتري الرقيق، تختاره وتستصفيه، وكان عاملاً من عوامل الرفاهية عند الطبقات المترفة في المدينة. وهكذا احتوت المدينة أنواعاً من الرقيق، منهم رقيق الحروب ومنهم رقيق الشراء. أما رقيق الحروب فكانت الدولة تستبقي منه ما تحتاج إليه وتسخره في تأمين مرافقها وبناء معابدها وقصورها وقلاعها وحصونها، ومنه ما كان يساق للعمل في المناجم أو في تجديف السفن وغير ذلك من الأعمال الشاقة، وقد تجنده ليقاتل ويقتل في ساحات الحروب، وما فاض عن حاجتها كانت تبيعه، فيشتريه كبار الملاكين ويسوقونه للعمل في مزارعهم الواسعة، كذلك كان

يقبل تجار الرقيق لشرائه وبيعه مع الرقيق المجلوب بالخطف. وفي روما كان الأغنياء يشترون النخبة الممتازة من الرقيق وفيهم المثقفون والأطباء والموسيقيون والمهندسون والطباخون، فكانوا يعهدون إلى المثقفين بتربية أولادهم وتعليمهم، ويستمتعون بفن الموسيقيين، ويعنى الأطباء بصحتهم، ويتولى المهندسون بناء قصورهم، ويقدم إليهم الطباخون أشهى أنواع الطعام. وقد حمل هذا الرقيق إلى روما حضارات مختلفة استطاع الرومان أن يتمثلوها ويخرجوا منها حضارة مؤتلفة رقت بروما إلى المنزلة الرفيعة التي احتلتها في العالم القديم ⁽¹⁾. أما الرقيق المجلوب بالخطف، فما كان من الرجال فإنه يستخدم فيما كان يحسنه من صناعة أو عمل، وكان الملوك والكبراء يتخذون منه حراسا لهم وأمناء على أسرارهم وأعمالهم، وما كان من النساء فيتخذ لخدمة المنازل والقيام بالصناعات اليدوية من غزل ونسج، ويعهد إليه برعاية الأولاد، والحسان من النساء كن يتخذن للتسري والمخادنة، وكان تجار الرقيق يعلمونهن ويدربونهن على الرقص والغناء والعزف على الآلات الموسيقية، فيشترينهم كبار القوم بأثمان غالية، ومنهن من كن يدفعن إلى تعاطي البغاء في دور مخصوصة. وما كان من الأولاد فكانوا يسعون بين أيدي أسيادهم وكانوا يخصون أو يؤتى بهم مخصيين حتى إذا شبوا أدخلوا في خدمة الحريم.

عمل الرقيق في الجاهلية والإسلام

عند العرب الجاهليين كان عمل، الرقيق في القبائل يسيرا لبساطة عيشهم، وغالبا ما يكون أسير غزوات لا يلبث قومه أن يفتدوه. أما في مكة ويثرب والطائف فكان الرقيق يجلب بالشراء من بلاد الروم وفارس والهند وأفريقيا، وكان الرجال يسخرون فيما يحسنون من حرفة وصناعة، ومن لا يحسن عملا كان يسخر في الأعمال الحقيمة. وأما النساء فكن يتخذن لسقي القوم في مجالسهم وتسليتهم بالرقص والغناء وإمتاعهم بفنون اللهو والمجون. ومنهن البغايا يساعد بهن مالكوهن ⁽²⁾ وقيمون لهن دورا كانت ترفع عليها رايات حمراء، فعرفن بأصحاب الرايات ⁽³⁾.

أما في الإسلام فقد تنوع عمل الرقيق بتدرج عصوره، ففي صدر الإسلام كان المسلمون مشغولين بالفتوح وكانوا قريبي عهد بحياتهم البسيطة، فكان

عمل الرقيق

الرجال من الرقيق يقومون بما يحسنون من أعمال مهنية، وكان النساء يسخرن للعمل في المنازل، وكان للمكهن حق الاستمتاع بما ملكت يمينه منهن، وقد حرّم الإسلام مساعاة الأماء وحرّم معه الزنا وألغيت دور البغاء. ولما تأسست الدولة الأموية زادت بالفتوح أعداد الرقيق وكان منه المثقفون والفنانون والصناع الماهرون، ونشطت به حياة المدن بعمارتها وصناعاتها، واخذ تجار الرقيق في تعليم الاماء تدريبهن على الغناء والموسيقى، فعمرت بهن مجالس السرور وازدانت بهن قصور الخلفاء ومنازل الأثرياء. وفي لعصور التالية، أخذت الدولة الإسلامية تستقر في حدودها بعد توقف الفتوح ودعت الحاجة إلى مزيد من الرقيق، فانتشر الرقيق المجلوب بالخطف والشراء من بلاد أخرى، وتنوعت أعماله على قدر أهليته وكفاءته، فمنه من كان يستخدم في الأعمال البدنية في المزارع الكبرى والقرى التي كان يملكها الخلفاء والقواد والوزراء والأثرياء ومنه من كان يجند في الحروب وقمع الثورات. أما أصحاب المواهب الفكرية والفنية فكانوا يستخدمون في أعمال التجارة والصناعة، وقد نفذ النابهون من الرقيق إلى تصور الخلفاء والسلاطين فكان منهم الوصفاء والأمناء، ومنهم من تولى أعمال الإدارة وارتقى إلى القيادة، ومنهم من وثب إلى الحكم واستأثر بالسيادة والسلطان.

الهوامش

Lengellé; L'Esclavage; P: 35-36

(1)

(2) مساعدة الأمة هو أن يضرب السيد على أمته ضريبة تؤديها بالزنا (اللسان).

(3) اللوسي: المصدر السابق ج 2 ص 4

معاملة الرقيق

لم تكن معاملة الرقيق على درجة سواء بين الأمم، فهي تختلف باختلاف العادات والأخلاق والظروف الاجتماعية والاقتصادية. ففي الجماعات البدائية أو تلك التي كانت حديثة العهد بحياة المدينة، كان الرقيق يعامل معاملة حسنة، ومع أنه كان شيئاً مملوكاً، إلا أن سلطة سيده عليه لم تكن مطلقة، ويرجع ذلك لأسباب تتصل بظروف الحياة وبالتقاليد والأخلاق. فالحياة في تلك الجماعات كانت بسيطة، وما يملك رب الأسرة من ماشية وأرض كان صغيراً ومحدوداً، لا يستلزم الاستكثار من الرقيق ولا يحتمله. والحياة البسيطة من شأنها التمسك بالتقاليد والأخلاق. يضاف إلى ذلك أن الاسترقاق كان يجري في نطاق الجماعات المتجاورة، وهي على ما كان بينها من حروب وشن غارات، كانت في الغالب من جنس واحد، ومن تسترقه منها لم يكن غريباً عنها، فكانت ترفق به تعامله معاملة حسنة وتراعي في ذلك أيضاً قاعدة المعاملة بالمثل، فالحروب بينها سجال، يوم لها ويوم عليها⁽¹⁾. ومن أجل ذلك كان الرقيق في الأسرة يعتبر فرداً من أفرادها، يمارس معها عبادتها ويشاركها في أفراحها وأحزانها ويطعم من طعامها

على مائدتها، ويعمل في الأرض إلى جانب رب الأسرة وأبنائه يدا بيد، وكان لا ينادى بعبد ولا يحتقر ولا يهان، وكان لا يباع إلا إذا ساء سلوكه وتعدّر إصلاحه⁽²⁾.

وفي روما القديمة، حين كانت مدينة صغيرة تعيش حياة بسيطة، فكان هناك رقابة على التقاليد والأخلاق، يمارسها حاكم مخصوص⁽³⁾ فإذا وجد سيّدا يسيء معاملة رفيقه نهاه وزجره، ومن أهان عبدا كان يلقي عقابا⁽⁴⁾. فكان الرقيق يتمتع بشخصيته الإنسانية، وكانت حياته مصنونة، وكان سيده يعطيه حصة من المحصول ورؤوسا من الماشية ويسمح له بتقبل الهبات، ويجيزه أن يتزوج ممن يحب وأن يؤلف أسرة، واليه ينتسب أولاده، ولا يحق لسيده أن يبيعه إلا إذا ساء سلوكه وتعدّر إصلاحه⁽⁵⁾.

ولما نشأت الممالك وتجاوزت الحروب نطاق الشعوب المتجاورة إلى شعوب غريبة تبدلت النظرة إلى الرقيق المأسور، وظهر عند الشعوب الغالبة شعور الاعتزاز بالقومية وظهرت معه فكرة الشعب المختار الذي أهله الطبيعة أو اختارته الآلهة لحكم الشعوب الأخرى، فأنحسرت الأخلاق الفطرية التي كانت تسوس العلاقة بين السيد ورقيقه، وأضحت المصلحة المادية هي التي تسوس هذه العلاقة وترعاها. فقد اتسعت الملكية الزراعية بالفتوح وأصبح السادة يملكون المئات من العبيد، يعيشون في معزل عنهم ويساق فريق منهم مغلولاً للعمل في المزارع، ويستبقى فريق في المدينة، يستخدم في صناعات يدوية أو في أعمال حقيرة.

وهكذا أصبح الرقيق عنصرا أساسيا في اقتصاد الدولة والأسرة، بعمله ينمو رأس المال، وبجهده تنعم طائفة من الناس، هم أشرف المدينة وأحرارها. وقد قضت مصلحة هؤلاء أن يكون لهم سلطان مطلق على عبيدهم لينالوا من طاقتهم البدنية أكبر قدر ممكن من المنفعة، ويأتي قانون المدينة الذي شرعوه ليؤيد حقهم في هذا السلطان، وينهض فريق من الفلاسفة لتبريره بمنطق المصلحة المحضنة المتكررة للشعور الإنساني. فهذا أرسطو، عميد الفلاسفة ومعلمهم الأول، يقيم الحجة للسيد ويبني حقه في سلطته المطلقة على عبده على اتفاق يعترف به المغلوب بملكية الغالب، وبهذه الملكية يهبط المغلوب إلى مرتبة الحيوان. فالعبد عنده حيوان أعدته الطبيعة ليعيش المجتمع به لا من أجله، ومنفعة العبد كمنفعة الحيوان المستأنس، كلاهما

يساعد بقواه المادية في قضاء حاجات المعيشة. ويتنبأ أرسطو إن الاسترقاق سيبقى في صورة ما حتى يحل ذلك اليوم الذي تؤدي فيه الآلات بنفسها جميع الأعمال الحقةرة (6).

وكان للسيد الروماني على عبيده حق الحياة والموت، وبلغ من قسوة السادة أن قتل عضو في مجلس الشيوخ في عهد الإمبراطور نيرون أربعمئة من عبيده دفعة واحدة لأنهم قصروا في حراسته، ومثل ذلك كان مصير آخرين في عهد الإمبراطور تراجان. وقد ظلت سلطة السيد على عبيده مطلقة حتى أواخر القرن الأول للميلاد، حيث أدى إصراف السادة في قتل عبيدهم ودفعهم لمنازلة الوحوش الضارية وبيعهم لمدارس المجالدين إلى تدخل الأباطرة الذين تأثروا بالمدرسة الرواقية كالإمبراطور (هادريان) (أنطونين الورع) و (كلاوديوس)، فاصدروا قوانين منعوا بموجبها السادة من قتل عبيدهم إلا بإذن من القاضي، وأجازوا للعبد الذي يسيء سيده معاملته أن يلجأ إلى الحاكم فيأمر ببيعه من سيد آخر (7).

وفي الصين كانت الأخلاق تقضي بأن يعامل السيد عبده معاملة حسنة، فكان العبد مؤتمن سيده وموضع سره، وقلما كان يعاقبه إلا إذا فسدت أخلاقه وساء سلوكه. وقد نوه كثير من الرحالة بالفارق الكبير بين وضع الرقيق في الصين وبين ما كان عليه حال الرقيق في أوروبا وما آل إليه وضع الزنوج في أمريكا. وفي القرن الأول للميلاد أصدر الإمبراطور (كوانجون) أمرا بحماية الرقيق ضمنه عبارات تشف عن كمال المروءة والشعور الإنساني وفيه يقول: (أن الإنسان هو أفضل المخلوقات وأشرفها، فمن قتل رقيقه أو عذبه فسوف يلقي جزاءه في جهنم) (8). ومن الباحثين من يعزو حسن معاملة الصينيين لأرقائهم إلى أن هؤلاء الأرقاء غالبا ما يكونون من أبناء البلاد، وقد بيعوا بسبب الفقر والعوز، وأن وحدة الدم واللغة والجنس والعادات بين السادة وأرقائهم من أسباب الرأفة هؤلاء (9).

أما اليهود فكانوا يميزون في المعاملة بين اليهودي وغير اليهودي، فاليهودي المسترق بسبب الفقر، لا يعامل معاملة الأجنبي المسترق بالحرب أو الشراء، وإنما يعامل معاملة الخادم، ويتحرر كما رأينا، بعد ست سنوات من الخدمة أو ف سنة (اليوبيل) إلا إذا شاء أن يبقى في خدمة سيده، فعندئذ يخرز سيده أذنه بمخرز، ويكون عبدا مؤبدا (10).. أما الأجنبي

المسترق فيعامل معاملة العبد، فلا يتحرر ابد الدهر⁽¹¹⁾. ومع ذلك فليس للسيد على العبد، يهوديا كان أو أجنبيا، سلطة مطلقة، فلو قسا عليه فأبق العبد فلا يسلم لمولاه، بل يقيم في أمان الذي يختاره من أرض إسرائيل⁽¹²⁾. وعلى السيد أن يريح عبده وأمته يوم السبت، فهو عند اليهود يوم راحة، لا يجوز فيه العمل لإنسان أو بهيمة⁽¹³⁾.

ولا يحق للسيد أن يقتل عبده ولا أن يضربه ضربا مميتا، فان ضربه بعصى ومات ينتقم منه ويجازى، ولكن أن بقي يوما أو يومين حيا فلا ينتقم منه، لأنه ماله⁽¹⁴⁾.. ويوصي التلمود⁽¹⁵⁾ بحسن معاملة العبد ومنع من جرح كرامته وأمر السيد بإطعامه وكسائه⁽¹⁶⁾.

وفي مصر القديمة كان الرقيق يعامل برقة ولطف، وقد جاء في كتاب الموتى أن رحمة الله تسع العبيد، وأنه لا ينبغي أن تساء معاملتهم. وكانت الشريعة تحمي العبد من الاعتداء والأذى، فمن قتل عبدا يقتل به. وتقرر ديانة المصريين أن الميت عند محاسبته أمام محكمة أوزيريس يشهد على نفسه أنه لم يسع في ضرر عبده⁽¹⁷⁾. وفي بابل لم يكن العبيد تغساء، وكان السادة يعنون بعبيدهم ويعلمون أولادهم مهنة من المهن، ويتخذون لهم مكانا لتعاطيها، ويتركون لهم نصيبا من الأرباح⁽¹⁸⁾.

وفي الهند، يقضي قانون مانو بحسن معاملة العبد، ويرتكب السيد ظلما إذا أساء معاملة عبده، فالعبد ظل سيده، وعلى السيد أن يصبر عليه ولو أصابه منه مكروه⁽¹⁹⁾. وللسيد أن يقتر على نفسه وليس له أن يقتر على عبده إذا كان يؤدي عمله، ويقول مؤلف وضع عام 1849 كتابا عن تاريخ الهند: (إذا كان هناك من فرق بين الخدم وبين العبيد، فذلك أن هؤلاء أقرب إلى أفراد الأسرة من الخدم، ولا يمكن لأحد أن يميزهم عن الأحرار)⁽²⁰⁾. وقد وضع كهان البوذية خمس وصايا لمعاملة العبيد وهي. ألا يسخر العبد لعمل لا يطيقه أو لا يحسنه، وألا يكلف بعمل وهو مريض، وعلى سيده أن يعالجه ويقدم له الدواء، وألا يستأثر سيده من دونه بطعام لذيق وعليه أن يطعمه منه، وإذا أمضى العبد مدة طويلة في خدمة سيده فعلى سيده أن يحرره⁽²¹⁾.

وعند اليونان كان الرقيق يعتبر آلة ذات روح، ومع ذلك كانت الإفادة منه توجب العناية به، فلم تكن سلطة السيد على عبده مطلقة، بل كانت مقيدة

بالقوانين، فإذا أساء كان لسيده أن يجلده أو يعاقبه بالطحن على الرحي، ولا يحق لسيده أن يقتله إلا بحكم القضاء⁽²²⁾.

ولما ظهرت المسيحية، لم تدن الرق، واعتبرته-كما رأينا-نظاماً إلهياً، وأوصت العبيد بتحمل ما يلقون من قسوة أسيادهم، ولكنها دعت السادة إلى الرأفة بعبيدهم المسيحيين من دون غيرهم إلا إذا تنصروا، ولذلك نرى ملوك أسبانيا النصرانية يسخرون أسرى المسلمين لأشق الأعمال، ولا يتحررون إلا إذا اعتنقوا النصرانية، لأن للنصارى وحدهم الحق في الحرية⁽²³⁾. ويروى أن الإمبراطورة (تيودورا) أمرت بقتل اثني عشر ألفاً من أسرى المسلمين لرفضهم الدخول في المسيحية⁽²⁴⁾.

ومن ذلك يتبين أن شرائع الشرق وقوانينه كانت-على اختلافها-أرحم بالرقيق من قوانين الغرب، وإن المسيحية، وهي رسالة إنسانية، اضطرت بتأثير الظروف التي عاشت في ظلها في أوروبا، أن تتأثر بالفكر الغربي في النظرة إلى الرقيق.

موقف الإسلام من معاملة الرقيق

دعا الإسلام إلى الرفق بالمستضعفين عموماً، وفي ذلك يقول الرسول (ص): (أن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على سواه)⁽²⁵⁾. وكان الرقيق من جملة المستضعفين الذين أمر الله بالإحسان إليهم. وفي ذلك يقول تعالى: (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين... وما ملكت إيمانكم، أن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً)⁽²⁶⁾ ونرى في هذه الآية أن من الإحسان إلا يختال السيد على رقيقه ولا يفخر عليه، لكي لا يشعر بهوانه والحد من كرامته ولذلك نهى النبي (ص) أن يقول الرجل هذا عبدي وهذه أمتي، بل يقول هذا فتاي وهذه فتاتي وبهذا الاسم وردت تسميتهم في القرآن الكريم: (ومن لم يستطع منكم طويلاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت إيمانكم من فتياتكم المؤمنات)⁽²⁷⁾. (وإذ قال موسى لفتهاه...)⁽²⁸⁾.

أما من حيث معاملة العبد فقد حض النبي (ص) على التجاوز عن خطأ العبد ونهى عن ضربه إلا في معصية الله، وفي ذلك يقول: (اضرب عبدك

إذا عصى الله واعف عنه إذا عصاك⁽²⁹⁾. وفي طعام العبد وكسوته يقول النبي (ص): من لا يملك أي رافقكم من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون واكسوه مما تلبسون، ومن لا يملككم منهم فبيعوه، ولا تعذبوا خلق الله. وفي الرفق بالعبد يقول: (لا يدخل الجنة سيئ الملكة⁽³⁰⁾ أيسئ الصحبة لماليكه، ويقول: (لا يكلف المملوك من العمل ما لا يطيق)⁽³¹⁾. ونرى النبي (ص) يخاطب أبا ذر حين علم أنه غير مملوكه بأمة الأعجمية: (يا أبا ذر، انك امرؤ فيك جاهلية، هم إخوانكم وخولكم-أي أتباعكم-فمن كان تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فان كلفتموهم فأعينوهم) وقد رؤي أبو ذر بعد ذلك يلبس حلة وعلى غلامه مثلها⁽³²⁾.

وقد حض النبي (ص) على تأديب الأمة وتعليمها والتزوج بها، وفي ذلك يقول: (أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فاحسن تعليمها وأدبها فاحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران)⁽³³⁾ وقد فعل ذلك حين أعتق صفية بنت حيي، بعد أن سبيت في غزوة خيبر، وتزوجها وفعل مثل ذلك بجويرية بنت الحارث بعد أن سبيت في غزوة بني المصطلق. وكان الرسول مثالا رفيعا في معاملة مواليه، فغد روي عن أبي حذيفة-وكان مولى لأم المؤمنين أم سلمة-قوله: خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين سنة، لم يقل لشيء صنعته لم صنعته ؟ ولم يقل لشيء تركته لم تركته ؟⁽³⁴⁾. ومن اظهر ما يروى عن النبي (ص) في الحض على الرفق بالرقيق، ما رواه منه أنس بن مالك أنه قال: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه، وما زال يوصيني بالنساء حتى ظننت انه سيحرم طلاقهن، وما زال يوصيني بالمماليك حتى ظننت انه سيجعل لهم مدة إذا انتهوا إليها أعتقوا)⁽³⁵⁾. وكان الرفق بالمماليك آخر وصاياه وهو على فراش الموت⁽³⁶⁾.

وقد استن الصحابة في معاملة مواليهم بسنة النبي (ص) وكان عمر يراقب معاملة السادة لماليكهم، فكان يذهب كل يوم سبت إلى العوالي-وهي ضاحية من ضواحي المدينة-فإذا وجد عبدا يقوم بعمل لا يطيقه وضعه عنه⁽³⁷⁾ ونراه يدخل على قوم من أهل مكة، فوجدهم يأكلون ومواليهم لا يأكلون معهم، فلما دعوه امتنع أن يأكل معهم، وذكرهم بأنه لا عزة لقوم لا يأكل مواليهم معهم. ثم نراه حين توجه إلى بيت المقدس، يتناوب ركوب الراحلة مع غلامه فلما اقتربا من المدينة كان الدور لعبده، فأركبه الخليفة

وسعى خلفه على أقدامه (38).

وقد ضرب الصحابة ومن تأسى بهم الأمثلة الرائعة بحسن معاملة الرقيق والرفق به فالمملوك أخ في الدين أن كان مسلماً، وأخ في الإنسانية أن كان غير مسلم، وإذلاله بالقول أو القوة أمر منكر، وهذا معاوية ينظر إلى ابنه يزيد يضرب غلامه، فينعى عليه فعله ويقول له. يا يزيد اترب من لا يمتنع منك ؟ (39).

وفي الفقه الإسلامي أحكام كثيرة تتعلق بمعاملة الرقيق، وهي مستمدة مما قضى به القرآن الكريم واستته الرسول العظيم، وكلها رفق بالرقيق وإحسان إليه وأخذ بيده، ومن هذه الأحكام:

1- إنه لا يجوز التفريق في بيع الرقيق بين كل ذي رحم محرم كالولد مع أمه أو الرجل مع زوجته (40).

2- للسيد تأديب عبده وأمته إذا أذنب بالتوبيخ والضرب الخفيف، على أن لا يصيب الوجه ولا يجوز التوبيخ أو الضرب بغير ذنب (41).

3- إذا كان العبد ذا كسب، أي أنه يحسن صنعة أو مهنة، فله أن يطلب من مالكة أن يجيزه في التكسب من عمله لقاء مبلغ يؤديه إليه، وما فضل للعبد ينفقه على نفسه (42).

4- إذا امتنع السيد مما يجب عليه من نفقة أو كسوة لعبده، فللعبد أن يرفع أمره إلى القاضي، وعلى القاضي أن يجبر السيد على بيعه، سواء أكان امتناع السيد من ذلك لعجزه عنه أو مع قدرته عليه (43).

5- للعبد أن يطلب من سيده تزويجه طلباً للعفة، وعلى سيده أن يزوجه أو يملكه أمة يتسراها، وليس لسيده أن يجبره على الزواج إذا أباه. وإذا طلبت الأمة الزواج فالسيد مخير بين تزويجها وبين الاستمتاع بها.

6- لا يجوز تكليف العبد بعمل مرهق أو عمل لا يحسنه.

7- للعبد أن يلجأ إلى القاضي إذا انتقص سيده حقاً له أو عامله بسوء. وقد استحدث الإسلام وظيفة (المحتسب) وكان من جملة وظائفه أخذ السادة بحقوق العبيد والاماء وألا يكلفهم من الأعمال ما لا يطيقون (44).

وعلى أساس هذه القواعد، سلك المسلمون في معاملة الرقيق واخذوا يتنافسون في الرفق به والإحسان إليه تقرباً إلى الله تعالى وتأسياً برسوله الكريم وصحابته النجب. ولما شاع إنشاء الوقف الخيري في العصور

الإسلامية المتأخرة، كان منها ما هو مرصود لإسعاف الرقيق⁽⁴⁵⁾. وهكذا يستبين الفرق الجسيم بين معاملة الرقيق في الإسلام وبين معاملته عند الشعوب والأمم الأخرى، فالرقيق كان في نظر الإسلام (إنسانا) والرق في شرعه كان حالة استثنائية ومؤقتة، ولم يكن نظاما طبيعيا أو إلهيا مؤبدا⁽⁴⁶⁾. فذا كانت كلمة الرق تثير في نفس الأوروبي صورة أناس بأئسين مصفدين في الأغلال، يقادون بالسياط، ويقيمون في أكواخ عفنة أو محابس مظلمة، على نحو ما كانوا يعاملون في روما وفي العصور الوسطى الأوروبية أو على نحو ما كان يعامل زنوج أفريقيا في أمريكا حتى زمن قريب، فإن من الظلم أن تقاس هذه الصورة البائسة بالصورة المضيئة المنعمة للرقيق في الإسلام، هذه الصورة التي ينقلها بأمانة كثير من الباحثين المنصفين، ويشهد عليها الرحالة الصادقون المنصفون، من ذلك ما رواه الرحالة (سنوك هورجرنجه) بقوله: (أن الرأي العام الأوروبي قد خلط بين معاملة المسلمين لرقيقهم وبين معاملة الأمريكيين للزنوج. ففي الواقع أن من يسترقه المسلمون كان من السعداء الارقاء الذين أردت أن يرافقوني إلى أوطانهم وافقوا على شرط أن يعودوا إلى مكة. ولما عادوا إلى عائلات أسيادهم اعتقوهم بعد بضع سنين، وكانوا مقتنعين بأن أسيادهم جعلوا منهم رجالا).. ويقول: (أن السراري الحبشيات في مكة أسعد من النساء الحرائر، فقد كان مالكوهن يعاملونهن بما قضى به التقاليد الإسلامية، وكان أولادهن يتساوون مع أولاد الحرائر، ولكن في الواقع كان آباؤهن يفضلونهن عليهم، ولا يمكن لغريب أن يفرق بين أولاد الحرائر وأولاد الاماء في المظهر). ويقول بعد ذلك: (أن وضع الرقيق في البلاد العربية سعيد ولطيف، وإذا كان السيد ممن يخاف الله فإنه يحزر كثيرا من عبده ويفرق بهم بعد العتق ولا يتركهم للفاقة والعوز بل يهبهم مالا ويزوجهم. أن هؤلاء الأفريقيين لا يحقدون لأنهم أصبحوا أرقاء للعرب البدو، فهم يعيشون مع أسيادهم كأنهم من أفراد عائلاتهم)⁽⁴⁷⁾. وينقل جوستاف لوبون أقوالا كثيرة لباحثين ورحالة يشهدون بحسن معاملة الرقيق في مصر والبلاد العربية⁽⁴⁸⁾. ويقول ويستر مارك، نقا عن كثير من هؤلاء أن المسلمين يتقيدون في معاملة الرقيق بسنة النبي وما روى عنه من أحاديث، ويتقربون إلى الله بعتق عبيدهم، فالرقيق يعيش في الأسرة الإسلامية كأحد أفرادها، ومن المعيب أن يبيع أحد عبده

إلا إذا حوجته الضرورة أو رأى من عبده ما يسيء⁽⁴⁹⁾. وخير ما يستشهد به في هذا المقام قصيدة للشاعر سعيد بن هاشم الخالدي، يصف فيها محاسن غلامه ومزاياه، ويذكر انسه به ومحبتة له وعطفه عليه:

ما هو عبد لكنه ولد
خولني به المهيم من الصمد
شد أزرني بحسن خدمته
فهو يدي والذراع والعضد
صغير سن كبير منفعه
تمازج الضعف فيه والجلد
أنسي وللهوي ومأربي
مجتمع لي فيه ومنفرد
مسامري أن دجا الظلام فلي
منه حديث كأنه الشهد
ظريف مزح مالح نادرة
جوهر حسن شراره يقد
خازن ما في داري وحافظه
فليس شيء لذي يفتقد
ومن ضيق مشفق إذا أنا
أسرفت وبذرت فهو مقتصد
ويعرف الشعر مثل معرفتي
وهو على أن يزيد مجتهد
وصيرفي القريض، وزان
دنائير المعاني الرقاق منتقد
يصون كتبي فكلها حسن
يطوي ثيابي فكلها جدد
وأبصر الناس بالطبيخ
فكالمسك القلايا العنبر الثرد
وواجد بي من المحبة والراء
فة أضعاف ما به أجد

إذا ابتسمت فهو مبتهج
وأن تنمرت فهو مرتعد
إذا بعض أوصافه وقد بقيت
له صفات لم يحوها أحد⁽⁵⁰⁾
ومثل ذلك قصيدة للشاعر كشاجم المتوفى عام 330 هـ، يرثي غلامه
(بشرا) ويعبر عن أساه وحزنه لفقده، وفيها يقول:
أيُّ حراك غال منك السكون
ونار كيس أطفأتها المنون
يا بشر أن تود فكل امرئ
بمثل ما صرت إليه رهين
من لدواة كنت تعنى بها
عناية حجز عنها القيون
أم من لكتب كنت في طيها
أسرع مما تمتلي في الجفون
يطوي الطوامير بلا كلفة
واللصق في الإلصاق لا يستبين
طاهي قدور طيبت كفة
مذاقها فالغث فيها ثمين
يا ناصحي إذ ليس لي ناصح
ويا أميني إذ يخون الأمين⁽⁵¹⁾
ويذكر أبو حيان التوحيدي حكاية رجل حضر إلى صديق له فوجده
يضرب عبده فمنعه فلم يمتنع، فذهب من عنده وأرسل إليه ببيتين من
الشعر يقول فيه:

إن كنت تطالب فضلا
إذا ذكرت ومجددا
فكن لعبدك خلاً
وكن لخالك عبداً⁽⁵²⁾

وإذا كنا نرى في كتب التاريخ روايات الأخبار حوادث عما كان يصيب
بعض الأرقاء أو زمرا منهم من سوء، فهذه حالات فردية وتعسف لا يقره

الإسلام، ولا يعتبر فاعله مكتمل الأيمان. ومثل هذه الحالات لا تكاد تعد شيئاً إذا ما قيسَت بمعاملة الأكثرية المؤمنة لرقيقها. وخروج بعض المسلمين على أحكام الإسلام ومبادئه، أو انحرافهم عنه، لا يضير الإسلام ولا يطعن فيه، ومن الظلم الحكم على الإسلام من خلال تصرفات بعض المسلمين، والعبرة بما شرعه لا بما يظهر من سوء فهمه أو تطبيقه.

الهوامش

- (1) Westermarck: op cit; P:675-677
- (2) Ihering: L'esprit de droit romain (trad fr) T2,P:171-173 Westermarck: op cit; p:668-680
- (3) كان هذا الحاكم أحد نواب القنصل الروماني ويدعى حاكم الإحصاء censor وكان من جملة وظائفه مراقبة السلوك والأخلاق.
- (4) Ihering: op cit: P:51,163 et s.
- (5) Ihering: op cit,P:175-176
- (6) أرسطو: كتاب السياسة ص: 102 , 103 , 106- ول ديورانت: قصة الحضارة ج 2 م 2 ص 76.
- (7) Monier; op cit, T, 1; P:213
- (8) أحمد شفيق: المصدر المتقدم ص 85 .
- (9) Westermack, op cit;P:678- 689
- (10) سفر اللاوين، 25: 39 , 40 , 64 في 53. سفر التثنية، 15: 16 , 17 .
- (11) سفر اللاوين، 25: 44-46.
- (12) سفر التثنية، 23: 15-16 .
- (13) سفر التثنية، 16: 9-15 .
- (14) سفر الخروج، 21: 20-21.
- (15) التلمود كتاب يتضمن شرحا وتفسيرا لأحكام التوراة.
- (16) Westermarck, op cit, P: 680-681
- (17) F: Prevet: La moralité professionnelle des origines à nos jours P:579- 580
- (17) أحمد شفيق: المصدر المتقدم ص 9.
- (18) Westermarck, op cit
- (19) المواد 180 و 185 من الكتاب الرابع من قانون مانو، ترجمة إحسان حقي.
- (20) Westermarck, op cit
- (21) Westermarck, op cit
- (22) أحمد شفيق: المصدر المتقدم ص 18 - 21.
- (23) يوسف اشباح: تاريخ الأندلس في عهد المرابطين والموحدين، ترجمة محمد عبد الله عنان (القاهرة 1958). ص 128 .
- (24) فازيليف: العرب والروم، ترجمة عبد الهادي شعيرة (القاهرة 1934) ص 197 .
- (25) التاج ج 5 ص 59.
- (26) النساء: 36.
- (27) النساء: 60، وقد وردت هذه التسمية في سورة الكهف: 60، 62 ويوسف: 30 والنور: 33.
- (28) الكهف: 61.
- (29) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ص: 190 وقريب منه حديث رواه أحمد بن حنبل في مسنده

- ج 3 ص 117.
- (30) القرطبي: المصدر السابق. ص 190-191
- (31) القرطبي: المصدر السابق.
- (32) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج 1 ص 137- التاج ج 2 ص 207.
- (33) ابن حجر العسقلاني: فتح الباري ج 11 ص 18- النووي: رياض الصالحين ص 446.
- (34) السيوطي ج 1 ص 239.
- (35) القرطبي: المصدر السابق ج 5 ص 191.
- (36) مسند احمد ج 3 ص 117.
- (37) ابن حجر العسقلاني: المصدر السابق ج 1 ص 137.
- (38) ابن الأثير ج 2 ص 56.
- (39) الكامل للمبرد ص 88.
- (40) المغني لابن قدامة ج 4 ص 266، 267، 349. يذكر أن الخليفة المعتصم بالله أخذ أحد حصون أرمينية عنوة بعد معركة دموية، فأمر إلا يفرق بين أعضاء العائلات التي وقعت في الأسر (آدم متر: الحضارة العربية في القرن الرابع الهجري. ترجمة عبد الهادي أبو ريده ج 1 ص 275).
- (41) المغني: المصدر السابق ج 7 ص 634، ج 9 ص 317.
- (42) المغني: المصدر السابق ج 7 ص 631، ج 9 ص 215.
- (43) المغني: المصدر السابق ج 7 ص 632، ج 9 ص 315.
- (44) الأحكام السلطانية لأبى يعلى ص 275- الأحكام السلطانية للماوردي ص 247.
- (45) ذكر ابن بطوطة في رحلته حادثة يقول انه شاهدها بنفسه، وهي انه بينما كان يمر ببعض أزقة دمشق، رأى مملوكا صغيرا قد سقط من يده صحن من الفخار الصيني فانكسر، فأخذ المملوك يكيي خوفا مما قد يناله من سيده من ضرب أو تأنيب. فاجتمع عليه الناس وقال أحدهم: اجمع قطع الصحن واحملها لصاحب الأواني فيدفع لك ثمنه أو يشتري لك مثله، ففعل. وقد انشأ الواقف هذا الموقف وخصص غلته لمثل تلك الحوادث حتى يحمي الممالك والأرقاء من تعزير أسيادهم (ابن بطوطة ص 104). ومما اذكره أنني كنت في عام 1947 في زيارة للقاهرة وتعرفت على الأستاذ حسن عبد الوهاب (باشا) رحمه الله. وكان يومئذ مديرا عاما لدار الآثار الإسلامية الإسلامي وتحديثا في الأوقاف الإسلامية وما أدته من خدمات إنسانية، فضلا عما أدته من خدمات جليلة في مجالات العمل والثقافة، فتلطف رحمه الله وصحبني إلى الأحياء القديمة وطاف بي في معالمها الأثرية ثم أدخلني دارا تقع فيما اذكر بشارع الدرب الأحمر قال أنها تعرف باسم (دار أمست البغدادية) وهي دار واسعة وقى صحنها الرحب بركة وأشجار وحولها غرف ومقاصير، وذكر أن (الست) كانت تجمع فيها المطلقات واليتيمات والاماء وتعلمهن القرآن والكتابة والقراءة والنسج والخياطة، ثم تزوجهن. وأنها وقفت حياتها لهذا العمل الخيري.
- (46) ويستر مارك: ص 682، نقلا عن أمين علي (حياة محمد) ص 375. دائرة المعارف الإسلامية (النسخة الفرنسية). مادة (عبد عبد) طبعة 1961.
- (47) دائرة المعارف الإسلامية (النسخة الفرنسية) مادة: عبد.
- (48) جوستاف لوبون: حضارة العرب: ترجمة عادل زعيتر (مصر 1956) ص: 376-378.
- (49) ويستر مارك: المصدر السابق، ج 1 ص: 682.
- (50) عبد الرحيم بن احمد العباسي: معاهد التصييص على شواهد التلخيص ج 2 ص 15.

(51) ديوان كشاجم ص 181 .

(52) أبو حيان التوحيدي: رسالة في الصداقة والصديق (دمشق 1964) ص: 168 - 169 .

ثورات العبيد

رأينا أن رقيق الحروب كان يسخر في أعمال المناجم والمقالع وفي استصلاح الأراضي الزراعية واستثمارها وما أشبه ذلك من الأعمال الشاقة، وكان يسام سوء العذاب ويلقى كثيرا من الظلم والهوان، فكان يثور على الدولة ويفتك بزبانيته ويمعن في القتل والتخريب. ولا ريب أن عدد هذه الثورات كان أكثر بكثير مما روته الأخبار، وما رواه المؤرخون من أخبار هذا القليل كان في معرض تمجيد الحاكم أو القائد المظفر في قمع تلك الثورات وإفناء الثائرين. ومن أقدم ما عرف عن ثورات العبيد ما روته إحدى القصص اليونانية المتواترة عن حدوث فتنة اندلع لهيبها في مصر الفرعونية واستولى فيها العبيد الثائرون على إحدى المديریات⁽¹⁾ وما روي عن ثوراتهم في اليونان في القرنين الثالث والثاني قبل الميلاد والتي كانت تقمع بوحشية تنتهي بقتل الثائرين والتمثيل بهم⁽²⁾.

وكان العهد الروماني مسرحا لثورات دامية، ففي عام 185 قبل الميلاد ثار عبيد المناجم في أترو ريا، وتتابعث ثوراتهم بعد ذلك في أقاليم أخرى، وكان أهمها ثورتان: ثورة العبيد في صقلية وثورتهم في مدينة كابو Capoue. ففي عام 131 ق. م انتهز عبيد

صقلية اشتغال الجيوش الرومانية في صد هجمات القبائل الرومانية، فثاروا واحتلوا أكثر مدن الجزيرة وانضم إليهم الفقراء والصعاليك، و قد أرسلت الدولة أربعة جيوش لقمع ثورتهم فدمروها واحدا بعد آخر، وظلت صقلية في أيديهم بضع سنين، ولكن روما تمكنت بعد ذلك من التغلب عليهم، فقمعت ثورتهم وقتلت منهم عشرين ألفا. وأما ثورة العبيد في كابو فقد نشبت عام 78 ق.م، وتزعّمها عبد يدعى (سبارتاكوس Spartacus)، وكان من أمرها أن عددا من الارقاء كان يساق إلى تلك المدينة ليتدرب على ألعاب الجلاد ومصارعة الوحوش في المدارس المعروفة باسم (مدارس المجالدين Ecolles des Gladiateurs) وان هؤلاء الارقاء قد برموا بحياتهم التي يتربصهم بها موت مرير محتوم. وفي يوم من أيام تلك السنة، اجتمع سبعون مجالدا وهم مسلحون بسيف وخنجر كانت تستعمل لتدريبهم، وقام على رأسهم (سبارتاكوس)، وكان جنديا، هرب من الجيش، فقبض عليه وأرسل إلى مدرسة المجالدين بعد تجريده من الحرية. واقتحم الثوار أبواب المدرسة والتجّأوا إلى بركان (فيزوف Vésuve) القريب من المدينة، وانضم إليهم عبيد هاربون من أنحاء مختلفة حتى بلغ عددهم سبعين ألفا، واستطاع سبارتاكوس، بشجاعته النادرة، أن يدحر الجيش الروماني الذي أرسل للقضاء على الثورة، وان يحتل مدينة بعد مدينة، متجها نحو الشمال، يريد أن يجتاز جبال الألب مع ثواره ويلتحق بقبائل الغال Gaulois ليعيش معهم بحرية، غير انه لقي صعوبة في تنظيم الثائرين الذين يفضلون النهب والسلب ويمعنون في الانتقام من السادة. وقد تمكن مع ذلك من تهديد روما وتحدي قنصلها⁽³⁾ فجندت جيشا كبيرا بقيادة (ماركوس كراسوس Marcus Crassus) وتمكن هذا القائد من سحق الثوار، وظل سبارتاكوس يدافع ببطولة خارقة حتى كان آخر من قتل في المعركة. وقد انتهت هذه الثورة التي دامت سبع سنين بإعدام ستة آلاف ثائر من العبيد⁽⁴⁾.

ولم تخل الدولة الإسلامية من ثورات العبيد، وكان هؤلاء من زنوج أفريقيا وقد جلبوا إلى جنوب العراق لاستصلاح الأراضي الزراعية (السباح) واستغلالها⁽⁵⁾ فقد ثاروا في آخر أيام مصعب ابن الزبير، فافسدوا ونهبوا، فجمع لهم والي البصرة خالد بن عبد الله القسري جيشا، وفرقهم واخذ بعضهم فصلبهم. ولما ثار عبد الله ابن الجارود على الحجاج خرج الزنج،

ثورات العبيد

فاجتمع منهم خلق كثير بالفرات، وولوا عليهم رجلا اسمه (رياح) ويلقب (شير الزنجي)-يعني-أسد الزنج-فافسدوا، فلما فرغ الحجاج من ابن الجارود أمر زياد بن عمرو، وكان على شرطة البصرة أن يرسل جيشا يقاتلهم، ففعل وأرسل جيشا عليه ابنه حفص بن زياد، فقاتلهم، فقتلوه وهزموا أصحابه، ثم أرسل إليهم جيشا آخر فهزم الزنج وقتلهم، واستقامت البصرة، وكان ذلك عام 75 للهجرة⁽⁶⁾.

وفي عام 255 للهجرة (868 م) قام الزنوج المجلوبون من أفريقيا، في عهد الخليفة المعتمد على الله بثورة كبرى حرضهم عليها واستغلهم فيها رجل يدعى علي بن محمد زعم أن نسبه يتصل بعلي ابن أبي طالب فجمع زنوج السباخ في البصرة، وأخذ يذكرهم بسوء ما يلقون من المعاملة ويحرضهم على أن يثوروا معه على سادتهم، ويعدهم بالتحرر من الرق وبالثروة، وان يكونوا هم مالكين للعبيد. وأثرت فيهم دعوته فاستجابوا لها، وتجمعوا حوله، وأتاه مواليتهم وبذلوا له على كل عبد خمسة دنانير، فبطح أصحابهم وأمر العبيد فضربوا مواليتهم، كل سيد خمسمائة سوط، ثم أطلقهم. ومضى بمن معه من العبيد إلى القادسية وانضم إليه جموع من السودان، فنهب المدينة، ثم أسرى إلى الجعفرية فوضع السيف في أهلها فقتل أكثرهم، وهاجم الأبله فحرر من فيها من الارقاء وضمهم إليه ونهبها وأشعل النار فيها، ثم أرسل يدعو الأعراب ليجمعهم إليه فاتاه منهم خلق كثير، وهاجم البصرة واستولى عليها واعمل السيف في أهلها وأحرق جامعها ودورها، وسيطر على جنوب العراق واستولى على الأهواز، وسير خلفاء بغداد جيوشا لحربه فهزمهم.. وكان يسبي النساء الهاشميات والقرشيات ويوزعهم على الزنوج يطوون ويخدمون النساء الزنجيات كما تخدم الوصائف، وكانت تباع الجارية منهن بالدرهمين والثلاث، وينادي عليها بنسبها، هزه فلانة بنت فلان، وفيهن من بنات الحسن والحسين والعباس وغيرهم من ولد هاشم وقريش⁽⁷⁾.

وفي عام 267، جهز الخليفة المعتضد بالله جيشا كثيفا وأجلى الزنج عن البلاد التي استولوا عليها، وفي سنة 270 كانت المعركة الحاسمة، وفيها قتل صاحب الزنج، وتم القضاء على هذه الثورة التي استمرت أربع عشرة سنة وقل فيها مئات الألوف من المسلمين⁽⁸⁾.

الموامش

- (1) قصة الحضارة ج 2 م 1 ص 87.
- (2) R. Cohen; La Grèce et l'Hellénisation du monde antique, p: 546, cité par Decugis, op cit, T2 p:21
- (3) كلن يحكم روما حاكمان يسمى كل منهم (قتصلا).
- (4) Lengelle, op. cit, P 42- 43; Grimberg, op. cit. T 3, P: 40- 43
- (5) السباخ جمع (سبخة) وهي الأرض التي يعلوها الملح وتسوخ فيها الأقدام (اللسان). وكان يؤتى بالزنوج لاستصلاحها.
- (6) ابن الأثير ج 4 ص: 388.
- (7) ابن الأثير: ج 7 ص 205, 209, 210, 211, 214, 237, 246, 260, 329, 367, 405 والعبر الذهبي ج 2 ص 27- 32 والمنتظم ج 5 ص 59-69.
- (8) مروج الذهب للمسعودي ص 120. تاريخ الخلفاء للسيوطي. ص 264.

العتق هو إنهاء حالة الرق، ويعتبر ظاهرة من ظواهر الارتقاء الإنساني، كما اعتبر الرق، من قبل، رقياً أخلاقياً باستبقاء الأسير حياً واسترقاقه بدلاً من قتله. وقد شرعت القوانين القديمة العتق وعلقت به بإرادة السيد في حياته أو بالوصية بعد موته أو لقاء مبلغ من المال يشتري به حريته.

غير أن الأمم لم تكن على درجة سواء في العتق، فكان للعوامل الاقتصادية والدينية والعرقية أثر في منحه أو منعه، وفي ضيق ساحته وسعتها. فعند اليونان القدامى كان تطبيق العتق محدوداً لقلة الرقيق وكثرة الحاجة إليه، ولما كثر في عصر بيريكليس Pericles اتسع العتق، وكان كثر من اليونانيين إذا اقتربت منيتهم يكافئون أشد عبيدهم إخلاصاً بعتقه، كذلك كان العبد يعتق إذا افتداه أهله أو أصدقائه، كما حدث لأفلاطون أو افتدته الدولة نفسها من سيدة نظير ما قدم لها من خدمات في الحرب، وقد يبتاع حريته بما ادخر من مال⁽¹⁾. وعند الرومان القدامى كان السيد لا يضمن بعتق عبده في حياته أو الإصاء بعتقه بعد موته، فأخلاقهم الفطرية لم يلبسها بعد ترف الحضارة، ومعيشتهم لم تكن قد طغت عليها حياة المدينة.

فلما قامت دولتهم واتسع ملكهم بالحروب، تدفق عليهم الرقيق المأسور من الشعوب التي أخضعوها، وبدلت الحروب من أخلاقهم وطباعهم، فقست قلوبهم من بعد لين، وأخذتهم العزة بقوتهم، فلم يعد الرقيق يعيش في ظل الأسرة، بل أصبح يُساق إلى المزارع الكبيرة التي تملكها السادة في أعقاب الحروب، ليعمل فيها مغلول العنق. وما كان لسيد أن يعتق عبده إلا في حالات نادرة، وبإجراءات شكلية معقدة، وإذا ما اعتقه كان له أن يرجع عن عتقه ويعيده إلى الرق متى يشاء. وفي العصر الإمبراطوري أخذ العتق يتسع بتأثير الأفكار الفلسفية، وأخذ السادة يتباهون بالعتق، وجرت العادة أن يسير العتقاء في جنازة مولاها بمباهاة بكثرة من أعتق في حياته. وقد سعى كثير من السادة، الذين أرهقهم ترف الحياة إلى عتق عبيدهم أضرارا بدائنيهم، لكي لا يجد الدائنون ما يضمن وفاء ديونهم. وكان من أمر ذلك أن كثر العتقاء وافتقروا، وانضم أكثرهم إلى زمر الأشرار يعيشون فسادا في الأرض، واضطرت الدولة إلى تحديد العدد الذي يسمح بعتقه، فمن ملك العشرة فله أن يعتق نصفهم، ومن ملك الثلاثين فله أن يعتق ثلثهم، ومن ملك المائة فله أن يعتق ربعهم، ومن ملك الخمسمائة فله أن يعتق خمسهم، والمائة هي الحد الأقصى لمن كان يملك الأكثر، وألغت الدولة الإجراءات الشكلية التي كان يتم بها العتق، فأضحى يتم بإرادة السيد أو بوصيته، ومنحت العتقى الجنسية الرومانية⁽²⁾.

وعند اليهود كان العتق مقصورا على الرقيق اليهودي، وقد رأينا أنه يتحرر بعد ست سنوات من خدمة سيده اليهودي أو في سنة الغفران (اليوبيل) أما الرقيق الأجنبي فلا يعتق ويبقى مستعبدا إلى الأبد⁽³⁾. وقد أيد التلمود هذا الحكم ونص على أن تحرير العبد الأجنبي خرق للتوراة، غير أن الباحثين من اليهود قالوا أن الحكم الذي أيده التلمود إنما وضع لأسباب سياسية اقتضتها ظروف اليهود في عهد الرومان، وقد ظل بعد ذلك حكما نظريا⁽⁴⁾. والقول بأنه حكم نظري لا يبطل أثره، ما دامت قد نصت عليه شريعتهم. وما ورد من حكم بتحرير العبد إذا ضربه سيده فإتلف عينه أو أسقط سنه، إنما ينطبق في مفهوم التوراة على العبد اليهودي، ولا يمكن أن ينطبق على العبد الأجنبي، ما دامت شريعتهم قضت بان يبقى عبدا أبدا الدهر.

أما المسيحية فقد اعتبرت الرق مشروعاً وهو عندها من تقدير الله، وما كان لشيء قدره الله أن يحل، غير أنها أخذت منذ القرن السادس تدعو له وتحض عليه. فقد أعلن البابا جريجوار الكبير (590-604) أن المسيح إنما جاء ليحرر المسيحيين ويعيد إليهم حريتهم، فجدير بالمسيحيين أن يتأسوا به ويحذوا حذوه ليمحووا بالعق خطاياهم، ولكنها حصرت العق بالآرقاء المسيحيين أو المتصرين منهم⁽⁵⁾ وكان ملوك أسبانيا النصرانية لا يعتقدون أحداً من أسرى المسلمين إلا إذا تنصر⁽⁶⁾. ولم يكن حض الكنيسة على العق خالصاً لوجه الدين، بل كانت تشوبه أسباب مادية، فقد حفظ العتقاء للكنيسة هذا الجميل، فكانوا يوصون لها بنصيب من أموالهم، فتوفر لها بذلك أموال كثيرة، بدليل أنها حرمت على نفسها عق ما كانت تمتلك من أرقاء، فكانت كما يقول ويستر مارك-كالطبيب الذي يمتنع عن تناول دواء وصفه لمريضه⁽⁷⁾. فقد كانت الكنيسة ورجال الدين يملكون أملاكاً كثيرة ومزارع واسعة، وكانوا يسخرون أرقاءهم للعمل فيها، واستخدم البابا جريجوار الأول مئات من العبيد للعمل في الضياع البابوية، كما كان آلاف من أسرى الصقالبة والمسلمين يوزعون على الأديرة، وظل الاسترقاق قائماً في أملاك الكنيسة والباباوات والأساقفة حتى القرن الحادي عشر، وكان القانون الكنسي يغدر ثروة أراضى الكنيسة بعدد من فيها من العبيد لا بغدر ما تساويه من المال⁽⁸⁾. ومن أجل ذلك نرى الكنيسة في مجموعها المنعقد في طليطلة Concil de Toleda تهدد بفرض عقوبة على كل أسقف يعتق عبداً من عبيد الكنيسة، ما لم يعرض من ماله ما خسرت كنيسة المسيح⁽⁹⁾. وقد صدرت عدة تعليمات كنسية لمنع الأساقفة والقسس من عتق عبيد الكنيسة، ومن أعتق منهم عبداً فعليه أن يقدم بدلاً منه عبيدين⁽¹⁰⁾. ولم تكف الكنيسة بالعدد الكبير من أرقائها، بل كانت تستزيدهم، بحض الناس على أن يهبوا أنفسهم كأرقاء للكنيسة، فيعتقون بذلك أنفسهم من الخطايا والذنوب. وفي القرن السابع قضت الكنيسة بأن أولاد القسس الحاصلين من نقض عفتهم وارتكابهم الزنا، يصبحون أرقاء في الكنيسة التي يتولى أبائهم رعايتها⁽¹¹⁾.

وإذا كان بعض الباحثين يعزون إلى الكنيسة تدرج زوال الرق في أوروبا في النصف الثاني من القرون الوسطى، فإن أكثر المؤمنين لا يسلمون بهذا

الرأي، ويرجعون التدرج في زوال الرق في أوروبا إلى عوامل اقتصادية واجتماعية، ولا يمكن أن يعزى إلى الكنيسة دور في زوال الرق، وهي التي استتشت نفسها من عتق أرقائها وشجعت الأوروبيين على استرقاق الزوج ونقلهم من أفريقيا إلى أمريكا ليساموا سوء العذاب⁽¹²⁾.

العتق في الإسلام

يرتبط مفهوم العتق في الإسلام بمفهوم الرق، فالرق في الإسلام نظام استثنائي فرضته ظروف الحرب، والإسلام يرى أن الحرية هي الأصل في جميع بني الإنسان، وأن الناس يولدون أحرارا فلا يجوز استرقاقهم إلا لسبب طارئ يزول بزواله لذلك لا يمكن أن يكون الرق-في مفهوم الإسلام- نظاما طبيعيا كما ذهب فلاسفة اليونان، أو نظاما إلهيا كما ذهب الكنيسة، ومن ثم لا يمكن أن يكون أبديا بالنسبة لطائفة من الناس كما ذهب اليهودية. ومن أجل ذلك جعل الإسلام المدخل إلى الرق ضيقا وحدده بالمقاتل الذي يقع أسيرا في الحرب، بشرط أن يسبق القتال دعوة إلى الإسلام تبين سننه وأهدافه، كما أوضحنا ذلك من قبل، وأوسع الإسلام المخرج من الرق وجعل للانعتاق منه عدة طرائق.

طرائق العتق في الإسلام

للعتق في الإسلام عدة طرائق هي. العتق بأمر الشرع، والعتق بإرادة السيد والعتق بأمر الحاكم.

أ- العتق بأمر الشرع:

أوجب الإسلام العتق في أربع حالات وهي: القتل الخطأ والحنث في اليمين والظهار والإفطار في شهر رمضان، وندب إليه فيما عدا ذلك. وقد ورد وجوب العتق في القتل الخطأ واليمين والظهار بالقرآن الكريم، وورد وجوبه في الإفطار في شهر الصوم بحديث رسول الله ﷺ.

ففي القتل الخطأ تجب الدية لولي الدم ومعها عتق رقبة (عبد) مؤمنة، وفي ذلك يقول تعالى: (ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة، ودية مسلمة إلى أهله)⁽¹³⁾. وفي اليمين يجب العتق عند الحنث به، وفي ذلك يقول تعالى: (لا يؤاخذكم الله بالغو في إيمانكم، ولكن يؤاخذكم بما عقدتم

الإيمان، فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهلكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة⁽¹⁴⁾. وأما الظهار فهو أن يقول الرجل لزوجته أنت علي كظهر أمي، وكانت هذه اليمين من أيمان الجاهلية ويسمونها (يمين الظهار) ويترتب عليها أن الزوجة كانت تبين من زوجها، لأنه شبهها بأمه وهي عليه حرام. وقد أبطل الإسلام الفرقة بالظهار ولم يعتبره طلاقاً، وأجاز الزوج أن يعود إلى زوجته وألزمه أن يحرر رقبة، وفي ذلك يقول تعالى: (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا، فتحرير رقبة..)⁽¹⁵⁾. والإفطار في رمضان فقد وجب فيه عتق رقبة بالحديث، فقد روي عن رسول الله ﷺ انه قال لمن سأل عن الحكم في الإفطار عمداً: اعتق رقبة⁽¹⁶⁾.

ويلاحظ من النصوص المتقدمة أن الإسلام اشترط في القتل الخطأ تحرير رقبة مؤمنة، ولم يشترط ذلك في الحالات الأخرى، فيجوز فيها تحرير رقبة غير مؤمنة، مما يدل على أن الإسلام لم يقيد العتق بالعبد المؤمن، فيجوز تحرير غير المؤمن في غير حالة القتل الخطأ⁽¹⁷⁾.

2- العتق بإرادة السيد:

وفيما عدا الحالات الأربعة المتقدمة فقد ندب الإسلام إلى العتق وحض عليه وجعله قربة من الله تعالى، وفي ذلك أحاديث كثيرة. فقد روي عن النبي ﷺ قوله: (أيما رجل أعتق رجلاً مسلماً، كان به وفاء كل عظم من عظام محرره من النار، وأيما امرأة أعتقت امرأة مسلمة كان بها وفاء كل عظم من عظام محررتها من النار)⁽¹⁸⁾. وعن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله علمني عملاً يدخلني الجنة، فقال صلى الله عليه وسلم: أعتق النسمة وفك الرقبة، فقال الأعرابي: أو ليسا واحداً؟ فقال صلى الله عليه وسلم: لا، عتق النسمة أن تنفرد بعقتها، وفك الرقبة أن تعين على فكها⁽¹⁹⁾.

وعلى العاقل أن يختار من عبيده أنفسه، فينال عند الله ثواباً أكبر، والله تعالى يقول: (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)⁽²⁰⁾. وقد روى عن أبي ذر أنه سأل النبي ﷺ: أي الرقاب أفضل؟ فقال: أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً⁽²¹⁾. ومن أجل ذلك كان المسلمون يتسابقون في عتق عبيدهم طمعاً في مرضاة الله، فكان عبد الله بن عمر بن الخطاب إذا اشتد عجبه

بشيء من ماله قربه إلى الله عز وجل، وكان رقيقه قد عرفوا منه ذلك، فإذا رأى أحدا منهم يلزم المسجد أعتقه، فيقول له أصحابه: يا أبا عبد الرحمن، والله ما بهم إلا أن يخذعوك، فيقول: ما خدعنا أحد بالله إلا انخدعنا له⁽²²⁾. وكان عبيد الله بن أبي بكرة الثقفي يعتق في كل عيد مائة عبد⁽²³⁾. ويروى أن المعتصم بالله أوصى عند موته بعق ثمانية آلاف من مماليكه⁽²⁴⁾. ويروى أنه كان لمحمد بن سليمان بن علي العباسي، زوج العباسة بنت المهدي، خمسون ألف عبد، أعتق منهم عشرين ألفا⁽²⁵⁾. ولما كان الإسلام ينظر إلى العتق على أنه تحرير (الإنسان) من الرق، فقد أجاز عتق العبد الكافر. ويروى عن الإمام مالك قوله: أن عتق الرقبة الكافرة، إذا كانت أغلى ثمنا، أفضل⁽²⁶⁾.

ويقع العتق بإرادة العاتق متى كان أهلا للتصرف، وينفذ بكل قول يدل على نية الإعتاق، ولا يصح الرجوع عنه، لأن المعتق ملك حريته بالعتق فلا تبطل عليه ولا عمن تتاسل منه⁽²⁷⁾.

وكان من عادة المسلمين أن يحرروا عبيدهم إذا حاربوا معهم وأظفرهم الله على عدوهم، من ذلك أن النبي ﷺ حرر عبيد الطائف حين نزلوا إليه وحاربوا معه أسيادهم حين غزا الطائف⁽²⁸⁾. وما رواه الطبري أن الجنيد بن عبد الرحمن لما التقى مع خاقان الترك عام 12 هـ في المعركة التي جرت بينهما في الشعب قرب سمرقند، في عهد هشام بن عبد الملك، نادى الجنيد بالعبيد المقاتلين معه: أي عبد قاتل فهو حر، فقاتل العبيد قتالا شديدا أعجب منه الناس، وانهزم العدو والتحق العبيد بالأحرار⁽²⁹⁾. كذلك روى القزويني أن الروم غزوا مالطة وطلبوا من المسلمين الأموال والنساء، فاجتمع المسلمون وجمعوا عبيدهم وقالوا لهم: حاربوا معنا، فإن أظهرنا الله على العدو فأنتم أحرار، وظفر المسلمون ودحروا الروم وتحرر العبيد⁽³⁰⁾. وموقف المسلمين في هذا الأمر يختلف عن موقف الملوك المسيحيين، فقد جند ميشيل الثاني، إمبراطور الروم، الأسرى العرب في حربه مع (توماس) الذي ثار عليه (822-824م) ووعد أن يحررهم إذا انتصر عليه. ولما هزمه لم ينف الإمبراطور بوعده⁽³¹⁾.

3- العتق لقاء مال (المكاتبه):

ويقع العتق بان يشتري العبد حريته بمبلغ من المال يؤديه إلى مالكه،

فيأذن له بالعمل ليحصل على المبلغ المتفق عليه، ويتحرر متى أداه، ويسمى هذا الاتفاق (عقد المكاتبية) ⁽³²⁾ ويسمى العبد (مكاتباً). وهذا العقد لازم، لا يملك المولى فسخه من غير رضى المكاتب، وبه تزول يد المولى عنه، ويصير أحق بمنافعه ومكاسبه ⁽³³⁾.

وقد حض الإسلام على قبول مكاتبية العبد ليتحرر من الرق، ولإمام عند امتناع المولى قبول مكاتبية عبده أن يجبره، إذا كان العبد صالحاً، وفي ذلك يقول تعالى: (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيديكم فكاتبوهم أن علمتم فيهم خيراً) ⁽³⁴⁾. وقد روي أن عمر بن الخطاب أمر أنس بن مالك أن ي كاتب عبده سيرين، فلما أبى ضربه بالدرّة وقال له: كاتبوهم أن علمتم فيهم خيراً، وحلف عليه ليكاتبته ⁽³⁵⁾.

وقد جعل الإسلام للمكاتبين حقاً في بيت المال ليؤدوا ما فرض عليهم مواليتهم إذا عجزوا عن تحصيله، وفي ذلك يقول تعالى: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله، فريضة من الله، والله عليم حكيم) ⁽³⁶⁾.

كذلك حض الإسلام على إعانة المكاتب الذي لا يجد ما يؤدي به كتابته، وجعل إعانته من أعمال البر، فقال تعالى: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وأبن السبيل وفي الرقاب...) ⁽³⁷⁾.

وفي الأخبار الإسلامية كثير من الأمثلة على إعانة المكاتبين الذين عناهم القرآن الكريم باسم (الرقاب) منها أن مكاتباً قام إلى أبي موسى الأشعري، وهو يخطب الناس يوم الجمعة في الكوفة، وكان والياً عليها، فقال: أيها الأمير، حث الناس علي، فحث عليه أبو موسى، فألقى الناس عليه عمامات وملاءات وخواتيم، حتى ألقوا عليه سواداً (أي متاعاً) كثيراً، فلما رأى أبو موسى ما ألقى عليه، قال: اجمعوه، فجمع ثم أمر به فبيع، فأعطى المكاتب مكاتبته ثم أعطى الفضل في الرقاب، وقال: إنما أعطي الناس في الرقاب ⁽³⁸⁾. ومنها أن جارية تدعى (بريره) كاتبها مولاها على مبلغ من المال، فأت عاتشة رضي الله عنها تستعينها، فاشتريتها من مولاها وأعتقتها ⁽³⁹⁾. وقد جعل الإسلام العتق من مصارف الزكاة، فأجاز أن تعتق الرقبة منها ⁽⁴⁰⁾.

فمن كان عنده رقيق أعرق منه ما يوازي نصابه في الزكاة، ومن لم يكن عنده اشترى بنصيبه رقيقا واعتقه.

4- العتق بالوصية (التدبير)⁽⁴¹⁾:

كذلك يقع العتق بالوصية، بأن يقول السيد لعبده أنت حر بعد موتي، ويسمى ذلك (التدبير) فيصير حرا بعد موته، ويمتنع على السيد التصرف فيه⁽⁴²⁾. ومن صور التدبير أن يستولد السيد أمته، فتتحرر بعد موته حكما، وقد روى ابن عباس عن النبي ﷺ قوله: (من وطئ أمته فولدت له، فهي معتقة عن دبر منه)⁽⁴³⁾.. وروى عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع أمهات الأولاد وقال: (لا يبيعن ولا يوهبن، يستمتع بها السيد ما دام حيا، وإذا مات فهي حرة)⁽⁴⁴⁾.

5- العتق بأمر الحاكم:

ويقع العتق كذلك بأمر الحاكم، إذا آذى السيد عبده، فقد روي أن النبي ﷺ حرر عبدا آذاه مولاة في بدنه، وقال له: اذهب فأنت حر، وأجرى له نفقة من بيت المال. ومثل ذلك فعل عمر بن الخطاب، فقد حرر أمة آذاها سيدها في بدنها وأوجعه ضربا⁽⁴⁵⁾.

ويملك الرقيق بعتقه حريته كاملة ويستوي مع الحر في تصرفاته، وللامانة التي زوجها مولاها أن تفسخ زواجها بعد عتقها، فقد فسخت (بريره) زواجها من زوجها بعد أن أعتقتها السيدة عائشة، وكان مولاها السابق زوجها من رجل حر كرهته، فاختارت نفسها بعد تحررها، وأقر النبي ﷺ اختيارها. وهكذا نرى الإسلام قد وسع في المخرج من الرق، وجعل من البذل في تحرير الرقاب حقا في أموال المسلمين، وفي ذلك دليل قاطع على رغبة الإسلام في تحرير الرقيق من العبودية.

الولاء

الولاء هو النصرة والعون، والمولى هو الناصر والمعين، فكل من ينصر شخصا ويعينه فهو مولاة. وعند العرب يطلق اسم المولى أيضا على المستنصر والمستعين. فالناصر والمستنصر كلاهما مولى للآخر، وبهذا المعنى الواسع يدخل تحت اسم المولى العصابة كابن العم ويدعى (مولى نسب) والجار ويدعى (مولى جوار) والصهر ويدعى (مولى رحم). وفي الاصطلاح خص

اسم المولى بالسيد العاتق والعبد المعتق ويدعى هذا الولاء (ولاء عتاقة) كذلك خص بالرجل الضعيف، يحالف رجلاً قوياً، ينضم إليه ليعتز بعزه ويمتنع بمنعته، ويدعى هذا الولاء (ولاء حلف). وينشأ ولاء العتاقة بحكم العتق. أما ولاء الحلف فينشأ بالاتفاق على شروط، ولذلك يسمى (ولاء عقد). وقد أطلق العرب على العجم اسم الموالي لأنهم لما دخلوا عليهم لم يجدوا اسماً لهم، فدعاهم بالموالي أخذاً بقوله تعالى: (فان لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين أو مواليكم) (الأحزاب: 5)⁽⁴⁶⁾.

ومؤسسة الولاء قديمة، وهى ترتبط بظاهرة القوة والضعف، وظاهرة الغنى والفقر والشعب والجوع. وفي حياة المدينة أضحت مؤسسة قانونية تقوم على رابطة بين طرفين أحدهما قوي يلتزم بنصرة ضعيف يلجأ إليه، يقوم بحمايته وإطعامه، والآخر فقير جائع يلتزم بخدمة من لجأ إليه وطاعته فيما يكلفه به من خدمة أو عمل. وقد أشبهت هذه الرابطة الرق من جهة الخضوع لسلطة القوي أو الغني، ومن أجل ذلك دعت بالرق المتكافئ *esclavage Symbiotique* بمعنى أن القوي يكفل معاش اللاجئ إليه وحمايته، في مقابل قيام هذا بخدمته وطاعته.

وقد عرفت أثينا وروما هذا النظام، حين سمحت للغرباء بدخول المدينة للإفادة من عملهم، فكان الغريب ينضم إلى إحدى الأسر القوية على أن يقوم بخدمتها في مقابل أن يقوم رب الأسرة بحمايته وإيوانه وإطعامه، فيكون وليه (*patronus*) ويكون الغريب اللاجئ إليه مولاه (*client*). ويصبح هذا المولى عضواً في الأسرة، يمارس ديانتها العائلية ويخضع لرب الأسرة وترث الأسرة ولاءه وولاءه ويبقى ولاؤه قائماً. ومن هؤلاء نشأت طبقة الموالي (*clients*) التي عرفت في روما، بعد تكاثرها، باسم (العامّة *plebes*) تفريقاً لها عن الرومان الاصلاء الذين كانوا يعرفون باسم (الآباء *paters*).

وقد ألحق بطبقة الموالي العبيد المعتقون، فالعبد بعد عتقه لا تنفصم علاقته بسيده ويرتبط به برابطة الولاء. وفي القانون الروماني، يلتزم العبد المعتق باحترام سيده وتبجيله كما كان يفعل أيام عبوديته، فان قصر في ذلك فقد قضى القانون بعقوبته عقوبة جسدية أو مالية، وإذا كان التقصير فادحاً، فلسيده الذي اعتقه أن يرجع عن عتقه، فيعود إلى الرق، جزاء

لنكران الجميل. وعلى العبد المعتق أن يقوم بخدمة عاتقه إذا دعاه وأن يقدم له مالا إذا أعوز، وقد يحدد عقد العتق نوع الخدمة التي يجب على المعتق أن يقوم بها ومقدار المال الذي يجب بماله ليحرم عاتقه من الإرث، فللعاتق أن يطلب فسخ الوصية. وإذا مات السيد المعتق فينتقل إلى ورثته حق الولاء على عبده⁽⁴⁸⁾.

وقد أقرت الشريعة الإسلامية مبدأ الولاء، على نحو ما كان معروفا في الجاهلية ولكنها منعت بيعه وهبته، وكان ذلك مألوفا عند الجاهليين، واعتبرت الولاء لحمة كالحمة النسب، وبذلك امتنع على المولى أن يبيع أو يهب حق ولائه على عبده الذي أعتقه. وكان ولاء الحلف في الجاهلية يقوم على نصرة الحليف ظلما أو مظلوما، فاشتراط الإسلام أن يكون قائما على نصرة الحق، وجعل لمولى الحلف حقا في الإرث، فقال تعالى: (والذين عقدت إيمانكم فآتوهم نصيبهم)⁽⁴⁹⁾ فكان يعطي السدس من جميع الأموال⁽⁵⁰⁾. ثم نسخ هذا الإرث، عند الجمهور بقوله تعالى: (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض)⁽⁵¹⁾. أما ولاء العتق فقد أقامه الإسلام على مراعاة المبدأ الإنساني الذي شرع العتق من أجله. فالعاتق، وإن زالت ملكيته على عبده، يبقى ملتزما برعاية عبده الذي أعتقه ومدته بما يحتاج إليه. والعبد الذي استرد حريته ملتزم بأن يرضى جميل معتنقه عليه، فالعتق بجميع صوره إحسان يجب أن يقابل بمثله، ومن أجل ذلك يلتزم العبد المعتق بولاء معتنقه الذي وهبه نعمة الحرية. وتستمر رابطة الولاء في أعقاب الطرفين، ويكون من حق العاتق أن يرث معتنقه في جميع أمواله إن لم يكن له وارث من عصبته أو ذوي فروضه، فإن كان له ورثة من هؤلاء، فلا شيء للعاتق. ويسقط حق العاتق في الإرث إذا تنازل عن ولائه عند العتق، بأن قال لعبده: أعتقتك ولا ولاء لي عليك، فإذا مات العبد المعتق ولم يترك وارثا، فيصير ارثه لبيت المال، والأفضل أن يستن الإمام بسنة عمر بن الخطاب، فكان يشتري بالإرث عبيدا ويعتقهم⁽⁵²⁾.

وإلى جانب العتق قررت الشريعة الإسلامية أسبابا أخرى لإسقاط الرق وحماية الحرية، فأسقطت الرق في الحالات الآتية:

١- بمجرد أن يدَّعي الإنسان أنه حر. فاعتبرت لزوم تصديقه لأنه يدَّعي حقا طبيعيا، وألزم من يدَّعي ملكه بإثبات تملكه إياه.

- 2- لم تقبل بإقرار الإنسان على نفسه بالرق، لأن الإقرار لا يسلب حريته.
- 3- جعلت الرق يسقطُ بورود لفظِ العتق من المالك ولو هازلاً أو سكراناً أو بلغة لا يفهمها أو مكرها على النطق بها.
- 4- أسقطت الرقَّ عن الرقيق المشترك إذا أعتق الشريك من ملكيته الجزء الذي يملكه مهما قل.. ويسري العتق على بقية الشركاء، وليس لهم إلا حق تضمين المعتق خسارتهم فقط.
- 5- جعلت حكم القاضي بالعتق نافذا نفاذا مطلقاً ولو كان ظالماً في حكمه⁽⁵³⁾.

الهوامش

- (1) قصة الحضارة: ج 2 م 2 ص 65
- (2) Monier, op cit, TI; p: 217-223
- (3) سفر اللاويين، 15، 46
- (4) Salmon: L'esclavage en droit compare Juif et romain p.107- 108
- (5) Westermarck, op cit, TI,p:694- 695
- (6) يوسف أشباخ: تاريخ الأندلسي عهد المرابطين، ترجمة محمد عبد الله عنان ص 128 .
- (7) ويسترمار: المصدر السابق ص 694 .
- (8) قصة الحضارة: ج 2 م 4 ص 409
- (9) ويسترمارك: المصدر السابق ص 694
- (10) ويسترمارك: المصدر السابق ص 695
- (11) ويسترمارك: المصدر السابق ص 692
- (12) ويسترمارك: المصدر السابق ص 696- 697
- (13) النساء: 92
- (14) المائدة: 89
- (15) المجادلة: 2
- (16) البدائع للكاشاني: ج 4 ص 51 وج 5 ص 69
- (17) خلافا للإمام الشافعي فقد ذهب إلى وجوب تحرير رقبة مؤمنة في جميع الحالات، لأنه عمل المطلق على المقيّد (البدائع ج 5 ص 110)
- (18) البدائع: ج 4 ص 45- نيل الاوطار ج 6 ص 86
- (19) البدائع ج 4 ص 45- 46- تفسير أين كثير ص 297
- (20) سورة آل عمران: 92
- (21) نيل الاوطار ج 6 ص 87
- (22) وفيات الأعيان لابن خلكان ج 3 ص 30
- (23) هو عبيد الله بن أبي بكر التقي والي سجستان عام 79 هـ، تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 189- النجوم الزاهرة لأبن تغرى بردى ج 1 ص 202
- (24) آدم متز. الحضارة الإسلامية في القرن الرابع، ترجمة عبد الهادي أبو ريده (مصر 1940) ص 275
- (25) النجوم الزاهرة لأبن تغرى بردى ج 2 ص 75 .
- (26) نيل الاوطار ج 6 ص 86
- (27) المحلى لأبن حزم ج 9- ص 8
- (28) ابن هشام ج 2 ص 290
- (29) الطبري ج 7 ص 78

- (30) القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد ص 557
- (31) فاز يليف: العرب والروم، ترجمة عبد الهادي شعيرة ص 50
- (32) المكاتب والكتابة تعني (الفرض) وفي قوله تعالى (كتب عليكم الصيام) أي فرض عليكم والمكاتب هي أن يفرض المولى على عبده أداء مبلغ لقاء عتقه.
- (33) البدائع للكاساني، ج 4 ص 147
- (34) سورة النور: 32
- (35) أحكام القرآن للجسّاس ج 2 ص 321- تفسير ابن كثير: الآية 23 من سورة النور
- (36) التوبة: 60
- (37) البقرة: 177
- (38) تفسير ابن كثير ج 4 ص 317
- (39) التاج ج 2 ص 204
- (40) الأموال لابن سلام ص 607
- (41) التدبير من الدبر، وهو عقب كل شيء (اللسان-دبر) وتدبير العبد هو تحريره عقب موت سيده
- (42) نيل الاوطار للشوكاني ج 6 ص 103
- (43) نيل الاوطار ج 6 ص 103
- (44) نيل الاوطار ج 6 ص 89
- (45) المغني لابن قدامة ج 7 ص 601 طبقات ابن سعد ج 8 ص 256
- (46) لسان العرب (كلمة: ولي) جواد علي: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج 4- ص 366- 337. أحمد أمين: فجر الإسلام ص 23
- (47) Fustel de Coulange: La cite antique. P:122-123
- Ellul: Histoire des institutions de l'antiquite,p:228
- Monier: op cit T1 p:240- 242
- (48)
- (49) النساء: 22
- (50) حسن مخلوف: الموارث في الشريعة الإسلامية ص 5
- (51) الأحزاب: 6
- (52) المغني ج 6 ص 410- 413.
- (53) الإمام محمد عبده، ورد في مقال من تجارة الرقيق وأحكامه في الإسلام للمجاهد الكواكبي (مجلة المنار المجلد الثامن ج 22 الصادر في 11 يناير 1905 وذي القعدة سنة 1323، ونشر روعة الأعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي-بيروت سنة 1975، ص: 379).

تجارة الرقيق وأسواقه

كان للرقيق أسواق يباع فيها، وكانت تقام في مدينة الدولة المنتصرة التي يساق إليها الأسرى والسبايا، ففي مدن سومر وعيلام وبابل وأشور ومصر عرفت أقدم أسواق الرقيق المأسور، ثم قامت له أسواق في أثينا وإسبارطة وقرطاجة وروما. ولما زادت الحاجة إلى الرقيق اتسعت تجارته بالرقيق المجلوب بالخطف والشراء، وقامت له أسواق في الجزر اليونانية وكانت جزيرة (ديلوس Delos) وقبرص وكريت ورودوس من أشهر أسواقه. وفي العصور الوسطى ازدهرت تجارة الرقيق المأسور والمجلوب في دول الشرق والغرب فاشتهرت في الدولة الإسلامية أسواق مكة والمدينة والطائف ودمشق والقاهرة والإسكندرية وبغداد والبصرة والكوفة وسمرقند وبخاري، وغيرها من المدن الكبرى، وفي الدول المسيحية اشتهرت أسواق القسطنطينية والبندقية ومرسيليا وبروفانس Provence وفردان Verdun وبالرمو Palerme وكاندي Candi. وكان اليهود، العارفون بلغات الشرق والغرب، يجوبون أسواق الرقيق، في البلاد الإسلامية والأوروبية، يشترون الرقيق ويتجرون به ^(١) وكانوا يسرقون أبناء النصارى أو يشترونهم من آبائهم

الفقراء ويبيعونهم للمسلمين في أسبانيا ⁽²⁾. كذلك كان تجار البندقية ومرسيليا يجمعون الرقيق المسيحي ويحملونه إلى أسواق البلاد العربية على الرغم من تحريم الكنيسة بيع المسيحيين للمسلمين ⁽³⁾. وكان العرب يحملون في سفنهم التمور من البصرة والبحرين، فترسو في سواحل أفريقيا الشرقية، وفيها يبيعون التمور ويشترون بأثمانها عبيدا من الزنوج، ومنهم من كان يسرق أبناء الزنوج بالتمر يخدعونهم به ⁽⁴⁾. وكانت بلاد عمان مركزا هاما لتجارة العبيد وتوزيعه على سائر البلاد بما فيها الهند والصين ⁽⁵⁾. وفي زمن العباسيين اشتدت الحاجة إلى الأيدي العاملة لاستصلاح أراض السودان في العراق فزاد الطلب على الرقيق من بلاد الزنج. وقد أدى تكاثر الزنوج، وما كانوا يعانونه من سوء الحال إلى قيامهم عام 255 هـ بثورتهم التي أشرنا إليها فيما تقدم.

وظلت أسواق الرقيق قائمة في بعض البلاد العربية حتى عصر متأخر، فحتى الاحتلال الفرنسي، كانت مراکش وتونس مركزا مهما لتجارة الرقيق، وكان ينقل لمراكش من (تومبكتو) وإلى تونس من (فزان) وفي عصر محمد علي كان في مصر أسواق للرقيق يحمل إليها من (دارفور) و (سنار) بالسودان، وفيها كان يباع فتیان الممالك ليكونوا خدما في البيوت، وفيها بيع أسرى الروم في حرب اليونان، وكان في جيش محمد علي (2500) من الارقاء ⁽⁶⁾.

وفي العهد العثماني كان للرقيق سوق في استنبول، يباح فيه الرقيق المأسور والمجلوب من أفريقيا وأوروبا وبلاد القوقاز، ومن بلاد أخرى، ويتولى البيع فيه من يسمى بلغة الترك (اسيرجيلر)-أي نخاسون-. وكان يقوم في قصور السلاطين ناظر على أمور الرقيق يدعى (كيخيا) يعاونه عبيد من الخصيان يدعون (أغوات). وفي بلاد الخليج العربي، كان يجلب الرقيق من شرق أفريقيا، وخاصة من أسواق زنجبار ويستخدم في صيد اللؤلؤ ⁽⁷⁾.

ومن سواحل السودان كان ينقل إلى جزيرة العرب بمراكب تجتاز البحر الأحمر وترسو في ثغور ينبع وقنفذة وجران وغيرها ⁽⁸⁾. وفي أسواق الرقيق كان النخاسون يصنفون أنواعه وأجناسه وأصوله، ويولدون بعض الأنواع من بعض فينشأ منه (المولدون) وفيهم محاسن الجنس. وكان لكل جنس أوصافه المميزة فمنه ما تميز بالقوة والجلادة، ومنه ما تميز بالوسامة

والحسن، ومنه ما تميز بالفطنة والذكاء ومنه ما جمع هذه الأوصاف أو بعضها فكان أغلاها ثمنا. وتكاد تجتمع أكثر هذه الأوصاف في الصقالبة ومن بعدهم الترك، وفي ذلك يقول أبو بكر الخوارزمي: (ويستخدم التركي عند غيبة الصقلي) ⁽⁹⁾.

وكانت سمرقند أكبر سوق لتجارة الرقيق الصقلي الذي كان يجلب من البلغار، وهي منطقة الصقالبة ⁽¹⁰⁾ الذين كانوا يقطنون حول نهر الفولجا. ويربى هذا النوع من الرقيق في سمرقند ويبيع فيها، ومنها كان ينقل إلى الممالك الإسلامية. وكان للصقالبة موطن في شرق أوروبا، ومنه كانوا ينقلون إلى الأندلس عن طريق ألمانيا وفرنسا وموانئ البحر المتوسط ⁽¹¹⁾.

ويباع الرقيق في سوق خاص يعرف بسوق الرقيق، وفيه يعرض النخاسون تجارتهم ويصنفون رقيقهم إلى زمر، وتعرف كل زمرة بمزاياها وخواصها. ويقف الرقيق على منصة ليأمره الشارون، وينادي النخاس عليه ويمتدح مزاياه وما يحسنه، وتجري المزاودة عليه، فيشتريه من يدفع فيه ثمنا أعلى. وقد وصف اليعقوبي سوق للرقيق في مدينة سامراء في القرن الثالث للهجرة: (أنها سوق مربعة، فيها طرق متشعبة، وفيها الحجر والغرف والحوانيت للرقيق. وكان الرقيق الجيد يباع في منزل خاص أو بواسطة تاجر كبير، وكان يبيعه في سوق عام بمثابة عقوبة وحط من قدره) ⁽¹²⁾.

وللمشتري أن يقلب العبد أو الأمة بنظره ويده، كما يقلب أية سلعة يريد شراءها. وكان النخاسون يلجئون إلى الحيلة والتدليس في إخفاء العيوب، وخاصة في الأماء، فيعمدون إلى تغيير البشرة فيحيلون السمراء إلى ذهبية اللون، ويحيلون الدرية إلى بيضاء، ويحمرّون الخدود المصفرة، ويجعدون الشعور السبطة، ويسبّطون الشعور المجعدة، ويسمنون الأعضاء الهزيلة، وينعمون الأطراف الخشنة، ويزيلون ما في الوجه من آثار الجدري والنمش والوشم والكلف، ويجلون الأسنان، ويخضبون البرص، ويطيبون الفم والجسد، ويفعلون ما هو أكثر من ذلك، فيجعلون الثيب بكرا، ويخفون الحمل، ويغيرون زرقة العين لتصير كحلاء، ولهم في ذلك وسائل شتى من التدليك بالدهن والشمع، والطلاء بالأصبغة والخضاب، والتصميخ بالعطور والطيوب واستعمال أنواع العقاقير والحبوب، والتجميل بالمناقيش والأمشاط، وما إلى ذلك من أدوات ووسائل تستر العيوب وتجلو المحاسن، وربما موهوا على

المشتري، فجعلوا المملوك في صورة جارية والجارية في صورة مملوك، فقد روى القزويني أن سوقا للرقيق يقام في كل سنة، أول الربيع، أربعين يوما، يقال له (بيلة) يأتيه الناس من الأطراف البعيدة من الشرق والغرب والجنوب والشمال، ويقع فيه من الممالك والجواري التركية والرومية. ومن عادة هذا السوق أن من اشترى شيئا فلا يرده البتة، ويروي القزويني قصة تاجر اشترى مملوكا حسن الصورة بثمن بالغ فلما غاب عنه بائعه وجده جارية⁽¹³⁾.

وقد فضح وسائل النخاسين ونبه الغافلين إليها ابن بطلان⁽¹⁴⁾ في رسالته (شراء الرقيق وتقليب العبيد)⁽¹⁵⁾ وفيها يوصي ابن بطلان المشتري أن يكون على حذر من شراء الرقيق في المواسم، ففي مثل تلك الأسواق يتم للنخاسين اتخاذ الحيل، فكم من نحيفة بيعت بخصة، وسمراء كمدت بيعت بصفراء مذهب، وممسوحة العجز بيعت بثقيلة الروادف، وبطينة بمجدولة الحشا، وبخراء الفم بطيبة النكهة، وكم صفروا البياض الحادث عن القروح في العين والبرص والبهق في الجلد، وجعلوا العين الزرقاء كحلاء، وكم من مرة حمروا الخدود المصفرة، واكسبوا الشعور الشقر حالك السواد، وجعدوا الشعور السبطة وبيضوا الوجوه المسمرة ودملجوا السيقان المعركة وأذهبوا آثار الجدري والوشم والحكة، وكم من مريض بيع بصحيح وغلाम بجارية. ويوصي ابن بطلان بأن لا يغتر المشتري بما ينطق به العبد أو الجارية من عبارات منمقة يحسبها دليلا على نباهته، فقد يكون النخاس قد علمه إياها ودربه عليها ليضلل المشتري ويخفى بها غباء وحمقا).

ويحذر ابن بطلان الرؤساء من له عدو يخشى منه نجيعة أو يخاف أن يطلع له على سر، من شراء خادم أو جارية خرجت من دار السلطان، وخاصة إذا كانت كاتبة، إلا بعد خبرته بها، فقد كان من عادة الخلفاء والسلاطين أن يعهدوا إلى نخاس ماهر ببيع خادم أو جارية لوزير أو رئيس من الرؤساء لاغتياله أو التجسس عليه.

ويبين ابن بطلان ما يجب أن يكون عليه جسم كل من المملوك والأمة، وما ينبغي أن يتصف به حل عضو من أعضائهم، وما يستحسن أن يتحلّى به الذكور والإناث والخصيان من خلق، ويضع قياسا للفراسة يمكن منها التعرف على أخلاقهم وطبائعهم، فالشعر اللين يدل على الحمق والخشن يدل على

الشجاعة، وعظم العينين يدل على الكسل وغورهما يدل على حسد، وجحوظلهما دليل هذر وقحة، وشدة سوادهما دليل جبن وسرعة حركتهما دليل شر وإقدام وصغرهما وجحوظلهما دليل على الميل إلى الشهوات، وكثرة الشعر في الحاجب دليل الهم، وطوله إلى نحو الصدغ دليل التيه والصلف، وطوله إلى نحو الأنف دليل البله. ودقة الطرف الأنف دليل على محبة الخصومة، فان كان مع ذلك طول دل على الحمق، وغلظه يدل على قلة الفهم، والفتوسة دليل الشبق وغلظ أرنبته دليل غضب. والجبهة المستطيلة التي لا غضون فيها دليل شغب وخصومة، وكثرة غضونها دليل صلف. والجبهة المستطيلة التي لا غضون فيها دليل شغب وخصومة، وكثرة غضونها دليل صلف، وكبرها دليل كسل، وصغرها دليل جهل. وسعة الفم دليل شجاعة، وغلظ الشفة دليل حمق. والوجه المستدير دليل جهل والصغير دليل خنة وملل، والعظيم دليل كسل وطوله دليل القحة.. والأوداج البارزة دليل غضب. وعظم الأذن دليل دهاء وطول عمر وصغرها بالضد. وصغر العنق دليل مكر وطولها دليل جبن وغلظها دليل شجاعة. وكبر البطن دليل على البلاهة وصغرها بالضد. وعرض الظهر يدل على القوة والغضب، واستواؤه علامة العقل وانحناؤه علامة رداءة الخلق. والكتف العريض يدل على جودة العقل والدقيق ضده، وطول الكتف يدل على نبل النفس وحب الرئاسة وقصره ضده. والكتف اللينة دليل سرعة العلم والفهم، والخشنة تدل على الضد، والطويلة الدقيقة تدل على زعارة الخلق. والقدم اللحيم الصلب دليل بلاهة، والصغير الخشن دليل فجور ومرح. وغلظ العقب دليل شدة، وضده دليل على حب النساء. والخطى الواسعة البطيئة دليل تأن، والخطى القصيرة السريعة بالضد.

ويصف أبن بطلان، بعد ذلك، ما يتحلى به كل صنف من الأماء، وما يختص به من الصفات والطبائع:

فالهنديات لهن حسن القوام وسمرة الألوان وحظ وافر من الجمال، مع صفرة وصفاء بشرة وطيب نكهة ولين نعمة، لكن الشيخوخة تسرع إليهن، وفيهن وفاء عهد ومودة.

والمدينيات سمر الألوان معتدلات القوام، وقد اجتمع فيهن حلاوة القول ونعمة الجسم وملاحة ودل وحسن شكل وبشر، فتوعات بالقليل، لا يفضين

ولا يصخبن ويصلحن للقيان.

والمكيات خنثات مؤنثات، لينات الأرساغ، ألوانهن البياض المشرب بسمرة، قدودهن حسنة وأجسامهن ملتفة وثغورهن نقطية باردة، وشعورهن جعدة، وعيونهن مراض فاترة.

والطائفيات سمر مذهبات مجدولات، أخف خلق الله أرواحا وأحسنهم فكاها ومزاجا، لسن بأمهات أولاد، يكسلن في الحبل ويهلكن عند الولادة. والبربريات مطبوعات على الطاعة والموافاة في كل أمورهن، نشيطات للخدمة يصلحن للتوليد واللذة، لأنهن أحذب شيء على ولد. وإذا اجتمع للبربرية أن تجلب وهي بنت تسع، ثم كانت بالمدينة ثلاث سنين وبمكة ثلاث سنين أيضا، ثم جاءت إلى العراق ابنة خمس عشرة فتأدبت ثم ملكت بنت خمس وعشرين، فتلك التي جمعت إلى جودة الجنس دل المدنيات وخنث المكيات وآداب العراقيات، واستحققت أن تخبأ في الجفون وتوضع على العيون.

والزنجيات مساويهن كثيرة، وكلما زاد سوادهن قبحت صورهن وتحددت أسنانهن وقل الانتفاع بهن وخيفت المضرة منهن. والغالب عليهن سوء الأخلاق وكثرة الهرب والرقص. والإيقاع فطرة لهن وطبع فيهن، ويقال: لو وقع الزنجي من السماء إلى الأرض ما وقع إلا بإيقاع. وهم أنقى الناس ثغورا لكثرة الريق، وفيهن جلد على الكد. فالزنجي إذا شبع فصب عليه العذاب صبا فإنه لا يتألم له، وليس فيهن متعة لصنانهن وخشونة أجسامهن.

والحششيات، الغالب عليهن نعمة الأجسام ولينها وضعفها، يتعاهدهن السل والدق⁽¹⁶⁾ ولا يصلحن للغناء ولا للرقص. دقاق لا يوافقهن غير البلاد التي نشأن فيها، وفيهن خيرية ومياسرة، وسلاسة وانقياد.

والزغاويات⁽¹⁷⁾ رديئات الأخلاق، ذوات دمدمية، يحملهن غلظ الأكباد وشر الطباع على عمل عظيم الأفعال، وهن شر من الزنج ومن جميع أجناس السودان. نساؤهن لا يصلحن للمتعة، والرجال لا يصلحون للخدمة.

والبجاويات⁽¹⁸⁾ مذهبات الألوان، حسان الوجوه، ملس الأجسام، ناعمات البشرة، جوارى متعة، أن جلبت صغيرة وقد سلمت من أن ينكل بها، فإنهن يقورن ويمسح بالموسى بأعلى فروجهن من اللحم كله حتى يبدو العظم فيصرن شهرة من الشهر.

والنوبيات من جملة أجناس السودان، ذوات ترف ولطف وقصيف، وأبدانهن يابسة مع لين بشرة، قوية مع دقة وصلابة، وهواء مصر يوافقهن، لأن ماء النيل شربهن، وإذا انتقلن عن غير مصر تسلطت عليهن العلل الدموية والأمراض الحادة. ويسير الأذى يقدر في أجسامهن، وأخلاقهن طاهرة، وصورهن مقبولة، وفيهن دين وخيرية وعفة وتصون، وإذعان للمولى، كأنهن فطرن على العبودية.

والتركيات قد جمعن الحسن والبياض والنعمة، ووجوهن مائلة إلى الجهامة، ويعونهن مع صغرها ذات حلاوة، وقد يوجد فيهن السمراء الأسيلة، وقدودهن ما بين الربع والقصير، والطول فيهن قليل، ومليحتهن غاية، وقبيحتهن آية. وهن كنوز الأولاد، ومعادن النسل، وفيهن نظافة ولباقة، قدورهم معدهم، يعولون عليها في الطبخ والنضج والهضم، لا يكاد يوجد فيهن نكهة متغيرة، ولا من عجيذة عظيمة، وفيهن أخلاق سمجة وقلة وفاء. والدليميات حسان المنظر، جميلات المخبر، غير أنهن أسوأ الناس أخلاقا وأغلظهن أكبادا، وفيهن صبر على الشدة.

واللانيات ⁽¹⁹⁾ ألوانهن بيض محمرة، وهن للخدمة أصلح منهن للمتعة، لأن فيهن خيرية طبع، وثقة واستقامة أخلاق، وحرصا على المحافظة والموافقة، وهن بعيدات عن الشبق.

والأرمنيات فيهن ملاحه، لولا ما خصوا به من وحشة الأرجل، مع صحة بنية وشدة أسر وقوة، والعفة فيهن قليلة أو مفقودة، والسرقة فيهن فاشية، وقل ما يوجد فيهن بخل، وفيهن غلظ طبع ولفظ، وليس النظافة في لغتهن، وهن عبيد كد وخدمة، متى نهنت العبد ساعة بغير شغل لم يدعه خاطره إلى خير. لا يصلحون إلا للعصا والمخافة، وليس فيهم فضيلة غير تحمل العناء والأعمال الثقيلة، والواحد منهم إذا رأيته كسلانا فذاك لعله فيه، وليس عن عجز قوة، فدونك والعصا، وكن مع ضربه وانقياده لما تريد منه على حذر، فإن هذا الجنس غير مأمون عند الرضا فضلا عن الغضب، نسأؤهم لا يصلحون لمتعة. وجملة الأمر أن الأرمن أشد البيضان، كما أن الزنج أشد السودان، وما أشبه بعضهم ببعض في قوة الأجساد وكثرة الفساد وغلظ الأكباد.

هذه أوصاف بعض من أتى ابن بطالان على ذكرهم من الأجناس، ويقول

أنه جمعها مما اشتهر أمره بين الناس وما تحققه من جلاب الرقيق ومن النخاسين الذين يتاجرون به.

ويأتي بعد عدة قرون رجل يدعى (محمد الغزالي) فيضع رسالة يدعوها (هداية المريد في تغليب العبيد) يهديها إلى من يسميه (حمد بن محمد، أفتدي الديار المصرية) وفيها يبين العلامات الدالة على محاسن الرق وعيوبه، وينبه المشتريين إلى حيل النخاسين في إخفاء عيوب الجواري وتبديل أوصافهن⁽²⁰⁾.

وكان الرقيق الأبيض-ويسميه العرب الأحمر أو الأصفر-مفضلاً على الأسود وأغلى ثمناً منه ففي رجاله بأس وفي نسائه جمال وشقرة يهاوها العرب، وفي غلمانه حسن ووسامة، ومنه من يجلب من بلاد متحضرة وقد اكتسب ثقافة وفنا، فغلاً ثمنه وارتفع قدره على غيره من الرقيق ونال حظوة عند الخلفاء والرؤساء وأقام في القصور ومنازل السراة يؤدي ما يحسنه من فن وعلم وصناعة.

الخصيان

عرف الخصاء عند الشعوب الشرقية القديمة، فكان البابليون والآشوريون والفرس يخصصون أولاد الأسرى، وكان المصريون يخصصون الزوجات المجلبين من بلاد النوبة والسودان. وانتقلت عادة الخصاء إلى اليونان والرومان، فكان خصيانهم من أولاد الرقيق المأسور والمخطوف.

وفي القرون الوسطى شاع إخصاء الأولاد من الجنس الأبيض والأسود، وكانت جزيرة الذهب، القريبة من قبرص، مركزاً لخصاء أولاد الروم⁽²¹⁾ كما كانت (بجانة) مركزاً لخصاء أولاد الصقالبة⁽²²⁾. وفي أفريقيا، كانت مدينة (هدية) و (شقلو) من بلاد الحبشة مركزاً لخصي الزوج⁽²³⁾.

وكان الخصاء يتم على أشكال، فيكون بقطع الأنثيين (الخصيتين) والقضيب وهو (الجب)، ويكون بسل الخصيتين وهو (السل) أو رضهما، دون التعرض للقضيب وهو (الوجر). وبوسائل الخصي التي كانت تستعمل، كان يموت الكثيرون، وخاصة من الصغار⁽²⁴⁾ فقد روي أن من بين ثلاثين غلاماً جرى خصيهم ليقوموا على خدمة حريم سلطان مراکش مات ثمانية وعشرون⁽²⁵⁾. ويصف الجاحظ ما يلقاه الخصي من العذاب فيقول: (لا

أعلم قتلة-إذا كان القتل قتلة مريحة-إلا أصغر عند الله تعالى وأسهل على هذا المظلوم من طول التعذيب، والله تعالى بالمرصاد،⁽²⁶⁾ وفي الأزمنة الأخيرة أصبح الخصاء، في بعض بلاد الشرق الأوسط التي كانت تزاوّل الرق، يجري في المستشفيات. ويتم بعملية جراحية⁽²⁷⁾.

وكان الخصاء في بعض الحالات عقوبة، فعند المصريين كان عقوبة للزاني، وعند الآشوريين كان عقوبة للسارق، وعند الفرس والبابليين والآشوريين كان عقوبة للخونة، وقد عاقب به الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان المخنثين، فكتب إلى عامله بالمدينة أن لخصيهم⁽²⁸⁾ وفي دمشق أمر بخصي شاعر يدعى سمير الايلي لأنه شبب بجاريته⁽²⁹⁾. وقد يغضب ملك على وزيره فيأمر بخصيه، كما فعل السلطان السلجوقي طغرل بك حين أمر بخصي وزيره منصور بن محمد الكندري الملقب عميد الملك، وكان أرسله ليخطب عليه امرأة ليتزوجها فخطبها لنفسه وتزوجها⁽³⁰⁾.

وفي حالات أخرى كان الخصاء طلبا للعة، وعند الصائبة كان بعض العباد يخصون أنفسهم كما فعل أبو المبارك الصابي⁽³¹⁾. وكان من عادة المسيحيين في القرون الوسطى أن يخصوا أولادهم بطريقة (الوجر) أو (السّل) فيتم الخصي دون التعرض للقصيب، وكانوا يقفونهم على خدمة بيوت العبادة ليكونوا رهبانا، فقد كرهوا لرهبانهم إحيال نسائهم، لان الموجور أو المسلول يقضي أربه دون الأحبال، وكانت العادة آنئذ أن تحمل العروس ليلة زفافها إلى أحد الأديرة ليفترعها راهب موجور أو مسلول، فتنالها البركة، ويرافقها الزوج ليتأكد أن افتضااضها حمل بفعل الراهب⁽³²⁾. ويؤكد ذلك ما ذكره العالم ويستر مارك من أن عادة افتضااض الأبقار من قبل رجال الدين كانت مألوفا في أوروبا حتى القرن السابع عشر لاعتبارات سحرية أصيلة في القدم يفصلها ني كتابه⁽³³⁾.

وقد حرّم الإسلام الخصاء واعتبره تعذيبا لا يحل أن ينزل بإنسان ولا حيوان، وفيه حرمان من حق الزواج واستمرار الحياة في الإخلاف، وقد نهى النبي ﷺ جماعة من الصحابة أرادوا أن يختصوا عفة وزهدا⁽³⁴⁾ وفي حديث روى عنه ﷺ أنه قال: (من خصى عبده خصيناه)⁽³⁵⁾ وبذلك أجمع الفقهاء على تحريم الخصاء⁽³⁶⁾ وعلى الرغم من ذلك فإن الخصاء ظل قائما في العصور الإسلامية، وكان يمارسه اليهود⁽³⁷⁾.

وكان الخصيان في الغالب من الأولاد، فإذا اشتدوا اتخذوا لحراسة الملوك والرؤساء واغتياال المطالبين بالعرش أو من يخشى أن يكونوا مطالبين به وسمل عيونهم⁽³⁸⁾ وكان هذا من عملهم في الدولة العباسية وما بعدها، وكثيرا ما كانت ترتد أيديهم على أسيادهم فكم من خليفة قتلوه أو سملوا عينيه، وكم من ملك وسلطان اغتالوه بتحريض من منافسيه أو من أعدائه. كذلك كان الخصيان يتخذون لخدمة (الحريم) فقد كان الخلفاء والسلاطين يأتمنونهم على نسائهم، لانهم من غير ذوي الأربة بالنساء. وقد استكثر الخلفاء منهم حتى بلغوا الآلاف، فكانوا في قصر المتوكل أربعة آلاف وفي قصر المقتدر عشرة آلاف⁽³⁹⁾ وكانوا في قصر الزهراء بالأندلس عشرة آلاف⁽⁴⁰⁾. وفي دولة المماليك كانوا يعرفون باسم (الطواشية) و(الاغوات) ويعرف مقدمهم باسم (الأستاذ)، وكان للمحنكين منهم نفوذ كبير في سياسة الدولة، يولون ويعزلون ويرفعون ويخفضون.

ويعرف الخصيان من الأولاد باسم (الغلمان) وقد ازدهرت تجارتهم في دولة بني العباس، وأخذ الملاح منهم ينافسون الجواري الحسان، فقد شغف بهم كثير من الخلفاء والأمراء والكبراء، حتى أن (زبيدة) أم الأمين أرادت أن تصرف ابنها عنهم، فاختارت له من الجواري ألمحهن وكسطن كسوة الغلمان وعرفن باسم (الغلاميات Les garçonnnes)، ويصف شاعر جارية غلامية فيقول:

وصيفة كالغلام تصلح للأمر

ـرين كالغصن في ثننيها

أكملها الله ثم قال لها

لما استتمت حسننها: إيها⁽⁴¹⁾

وقد أقبل الخلفاء والملوك على شراء الغلمان وكسوتهم اجمل كسوة، واتخذوهم سقاة لصحبهم وزينة لمجالسهم، وكانوا يسيرون في مواكبهم، فقد روي أن هارون الرشيد كان إذا خرج مشى بين يديه أربعمائة من الغلمان، يحملون قسي البندق، يرمون به من يعارضه في الطريق⁽⁴²⁾. وبلغمن شأن الغلمان أن وضع الجاحظ رسالة في المفاخرة بينهم وبين الجواري⁽⁴³⁾. وفي كتب الأدب والشعر جانب كبير من أخبارهم، تدل على غلبة حبهم والهيام بهم عند كثير من علية القوم.

الهوامش

- (1) المسالك والممالك لأبن خرداذبة ص: 92، 153 آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج 2 ص 215 و ج 1 ص 268 - 269.
- (2) Encyclopedie Larouse (esclavage)
- (3) دائرة المعارف الإسلامية: المصدر السابق
- (4) سليمان إبراهيم العسكري: التجارة والملاحة في الخليج العربي ص 178، نقلا عن الإدريسي ج 1 ص 41.
- (5) سليمان إبراهيم العسكري: المصدر المتقدم ص 181.
- (6) دائرة المعارف الإسلامية (القسم الفرنسي) (كلمة: عبد Abd) عبد الرحمن الرافعي: عصر محمد علي (مصر 1961) ص 651.
- (7) دائرة المعارف الإسلامية (القسم الفرنسي) كلمة: عبد
- (8) عبد الرحمن الكواكبي: المصدر المتقدم ص: 377.
- (9) يتيمة الدهر للثعالبي، ج 4 ص 116
- (10) من اسم الصقالبة (slaves) اشتق الاسم الذي أطلق على الرقيق في أوروبا (esclaves) الفرنسية، و (slaves) بالإنكليزية.
- (11) آدم متز: المصدر السابق ج 1 ص: 268.
- (12) آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة عبد الهادي أبو ريذة (1940) ج 1 ص 270، نقلا عن جغرافية اليعقوبي ص 259.
- (13) آثار البلاد وأخبار العباد للقزويني ص 31.
- (14) هو أبو الحسن بن عبدون الطبيب البغدادي النصراني توفي عام 455 هـ- 7063 م.
- (15) من مجموعة نوادر المخطوطات، طبع لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة (1954).
- (16) الدق: الضعف والهزال
- (17) الزغاويات نسبة إلى زغاوة، وهي بلد في جنوب المغرب (ياقوت)
- (18) البجاويات نسبة إلى بجاوة، وهي بلد في الجنوب المغربي من الحبشة والنوبة (ياقوت)
- (19) اللانيات نسبة اللان، وهي بلاد واسعة في طرف أرمينية قرب باب الأبواب، مجاور للخزر (ياقوت)
- (20) نشرت هذه الرسالة في المجموعة الأولى من نوادر المخطوطات وتولى تحقيقها الأستاذ عبد السلام هارون، ويقول عن واضعها انه رجل مغفور من رجال العصر العثماني في مصر وانه لم يعثر له على ترجمة، ويبدو من تداول ملكية الرسالة أن واضعها عاش في القرن الحادي عشر للهجرة.
- (21) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، للمقدسي ص 242. Encyclopedie Larouse: eunuque
- (22) ابن خرداذبة ص 112
- (23) صبح الأعشى ج 5 ص 328

- (24) صبح الأعشى: المصدر المتقدم
- (25) مصطفى الجداوي: الرق في التاريخ وفي الإسلام ص 131
- (26) الحيوان للجاحظ ج 1 ص 129 - 130
- (27) مصطفى الجداوي، المصدر السابق ص 131
- (28) الأغاني ج 4 ص 269
- (29) الدرة الفاخرة ج 1 ص 186
- (30) الكامل لابن الأثير ج 10 ص 32
- (31) الحيوان للجاحظ ج 1 ص 125
- (32) آثار البلاد وأخبار العباد ص 587- الحيوان للجاحظ ج 1 ص 124
- (33) Westermarck: l'histoire du mariage, traduction française T I, p: 185 ET S
- (34) سير أعلام النبلاء ج 1 ص 113
- (35) رواه أبو داود (نيل الأوطار ج 7 ص 15).
- (36) نيل الأوطار ج 7 ص 15
- (37) ابن خرداذبة ص 112
- (38) قصة الحضارة ج 3 م 4 ص 172
- (39) نشوار الحضارة ج 5 ص 48- تاريخ بغداد ج 1 ص 100
- (40) نفح الطيب 2 ص 102
- (41) إيها: بمعنى حسبك فقد نلت من الحسن ما لا مزيد عليه
- (42) ابن الأثير ج 6 ص 34
- (43) رسالة الجاحظ في المفاخرة بين الجواري والغلمان منشورة في الجزء الثاني من رسائل الجاحظ بتحقيق الأستاذ عبد السلام محمد هارون (القاهرة 1965) ص 19 وما بعدها.

تقيين الجوّاري

في العصر الأموي تحولت حياة العرب إلى طور جديد وأخذوا ينعمون برخاء كان ممتعا عليهم في عهد الخلفاء الراشدين.

والعرب بطبعهم يصبون إلى الغناء وقد جاءهم الرقيق بضروب منه وفنون. وفي مكة والمدينة ظهرت أول طبقة من المغنين فألفوا من ألحان الفرس والروم ألحانا جديدة. وكان في طليعتهم مخارق وعلوية وابن سريج وابن مسجح ومعبد والفريض وطويس، وقد اخذ هؤلاء في تعليم الجوّاري الغناء والضرب على الأوتار. وكانوا يصوغون لهن الألحان من هذا الشعر العذب الذي كان يتغنى به شعراء الغزل في معشوقاتهم. وفي مكة والمدينة نشأت أول مدرسة لتعليم الجوّاري وتقيينهن⁽¹⁾.

وانتشرت دور التقيين في العصر العباسي في بغداد والبصرة والكوفة، وتولى كبار النخاسين تقيين الجوّاري، ومن أشهرهم في مكة ابن شماس وفي المدينة ابن رمانة ويزيد حوراء، وفي بغداد الناطفي ومحمود الوراق وسنابس والمراكبي وفي الكوفة ابن رامين وابن الاصبغ، وكانوا يعهدون إلى مشاهير المغنين والموسيقيين تعليمهم الغناء والموسيقى من أمثال إبراهيم بن المهدي وإبراهيم الموصللي وابنه

إسحاق وابن جامع وغيرهم، وكان إبراهيم الموصلي أول من علم الجواري الحسان وبلغ بهن كل مبلغ ورفع من أقدارهن، وكان التقيين من قبله مقصوراً على الجواري الصفر والسود⁽²⁾.

وفي دور التقيين كانوا يعلمون الجواري القراءة والكتابة والأدب والشعر. فكن يجمعن إلى الحسن والظرف والدلّ، أجود الغناء وأرق ما انطلقت به حناجر الشعراء، ومنهن مرتجلات للشعر الشعر متحدثات بأفصح بيان. واليك طرفاً من أخبارهن، فهذه دنانير تخرجت في المدينة ثم حملت إلى بغداد وأخذت عن ابن جامع واشتراها يحيى بن خالد البرمكي وسمع الرشيد غناها، فاشتد إعجابه بها ووهبها عقدا قيمته ثلاثون ألف دينار، وبعد أن قتل الرشيد البرامكة دعاها إليه وأمرها أن تغني، فقالت له: يا أمير المؤمنين، أني آليت أن لا أغني بعد سيدي أبداً، فغضب وأمر بصفعها فصفعت، وأعطيت العود فأخذته وهي تبكي أحر بكاء، واندفعت تغني:

يا دار سلمى بساح السند

بين الثنايا ومسقط اللبد

لما رأيت الديار قد درست

أيقنت أن النعيم لم يعد

فرق لها الرشيد وأمر بإطلاقها⁽³⁾.

وهذه عنان جارية الناطفي ينشدها شاعر:

وما زال يشكو الحب حتى رأيته

تنفس في أحشائه وتكلما

ويطلب إليها الشاعر أن تجيزه، فأجازته قائلة:

ويبكي فأبكي رحمة لبكائه

إذا ما بكى دمعا بكيت له دما

ويدعو الناطفي الشاعر المشهور مروان بن أبي حفصة إلى سماع غناء عنان، وكانت عليلة، فاعتذرت عن الغناء لعلتها، فأهوى الناطفي عليها بسوطه، فأخذت تبكي، فقال مروان:

بكت عنان فجرى دموعها

كالدرد إذ يسبق من خيطه⁽⁴⁾

فقالت وهي تبكي:

فليت من يضربها ظالما

تيسس يمناه على سوطه

فتعجب مروان من بديعتها وأقسم أنها أشعر النساء من جن وأنس⁽⁵⁾.
وهذه جارية تعرض على المأمون، فساومه النخاس في ثمنها بألفي دينار،
فيقول المأمون: إن هي أجازت بيتا أقوله ببيت من عندها اشتريتها بما
تقول وزدتك، فأنشدها المأمون:

ماذا تقولين فيمن شَفَّه ارق

من جهد حبك حتى صار حيرانا

فأجازته بقولها:

إذا وجدنا محبا قد أضربه

داء الصبابة أوليناه إحسانا⁽⁶⁾

وهاتان جاريتان من مولدات اليمامة يعرضان على المتوكل بحضور وزيره
الفتح بن خاقان، فتظر إليهما وقال إلى أجملهما: ما اسمك؟ قالت: سعاد،
فقال لها: أنت شاعرة؟ قالت: هكذا يزعم مالكي، قال: فقولني في مجلسنا
هذا شعرا ترتجلينه وتذكريني فيه وتذكرين الفتح بن خاقان، فتوقفت
هنيهة ثم أنشدت:

أقول وقد أبصرت صورة جعفر⁽⁷⁾

أمام الهدى والفتح ذي العز والفخر

أشمس الضحى أم شبهها وجه جعفر

وبدر السماء الفتح أم شبَّه البدر

فقال للأخرى انشدي، فقالت:

أقول وقد أبصرت صورة جعفر

تعالى الذي أعلاك يا سيد البشر

وأكمل نعماء بفتح ونصح

فأنت لنا شمس وفتح لنا قمر

فأمر بشراء الأولى ورد الأخرى، فقالت له لم رددتني؟ قال: لأن في
وجهك نمشا، فقالت:

لم يسلم الظبي على حسنه

يوما ولا البدر الذي يوصف

الظبي فيه خَنَس بين
والبدرفيه كاف يُعرفُ
فأمر بشراء الثانية (8).

وهذه بدعة الكبرى يقول لها المعتضد يوما: يا بدعة، أما ترين الشيب
في لحيتي ورأسي؟ فقالت. يا سيدي، عمرك الله حتى ترى ولد ولدك قد
شابوا، فأنت والله ني الشيب احسن من القمر، وفكرت طويلا حتى قالت
هذه الأبيات وغنت بها:

ما ضرَّكَ الشَّيْبُ
وزدت فيه جمالا
قد هذبتك الليالي
وزدت فيه كمالا
فعرش لنا في سرور
وأنعم بعيشك بالآ
تزيد في كل يوم
وليالة إقبالا
في نعمة وسرور
ودولة تتعالى

فوصلها ذلك اليوم صلة حسنة (9).

وأمثال هؤلاء الجواري كثر، ومنهن عريب جارية عبد الله المراكبي،
صاحب مراكب الرشيد، وكانت نهاية في الحسن والجمال والظرف وحسن
الصورة وجودة الضرب وإتقان الصنعة والمعرفة بالأنغام والرواية للشعر
والأدب، ومقيم جارية علي بن هشام، وقد طلبها المأمون منه فاعتذر له،
ويقال إن ذلك كان سببا لغضب المأمون عليه حتى قتله (10). ومنهن بذل
التي يقال أنها كانت تغني ثلاثين ألف صوت، وكانت جارية لجعفر بن
موسى الهادي وقد طلبها منه الأمين فامتنع، وقيل أنه أسكره وحمل بذلا،
إلى حراقتة (مركبه) وأوقر حراقة جعفر مالا يبلغ عشرين ألف درهم،
وهبها الأمين من الجوهر ما لم يملكه أحد (11). ومنهن فضل وعلم، وقد
نشأتا في المدينة وتعلمتا فيها الغناء وحملتا إلى الأندلس، فاشتراهما عبد
الرحمن الداخل الأموي، وجاريته قلم الرومية، وقد أرسلت صبية إلى المشرق،

وتعلمت في المدينة الغناء وحذقته، ومنهن العبادية جارية المعتمد بن عباد، وكانت أديبة ظريفة شاعرة، وقمر جارية إبراهيم بن حجاج اللخمي صاحب إشبيلية، وكانت من أهل الفصاحة والبيان والمعرفة بصوغ الألحان، وقد جلبت من بغداد وجمعت أدبا وظرفا ورواية وحفظا، مع فهم بارع وجمال رائع⁽¹²⁾.

ومن الجواري من كانت تستعمل حيلة لوصول سيدها، تدل على فطنة وذكاء، من ذلك أن الملك عبد العزيز بن السلطان صلاح الدين الأيوبي، كان أحب في أيام أبيه قينة وشغف بها، فبلغ ذلك صلاح الدين فمنعه من صحبتها، فحزن ولم يمكنه أن يجتمع بها، ومضى على ذلك عدة أيام فسيرت إليه مع خادم كرة من العنبر، فكسرها فوجد فيها زرا من الذهب، فلم يفهم مرادها، فجاء القاضي الفاضل فدفع إليه الكرة وسأله أن يعرفه ماذا تعني، فقال القاضي في الحال:

أهدت إليك العنبر في وسطه

زمن التبرقيق اللحام

فالزمن العنبر تفسيه

زرها كذا مستترا في الظلام⁽¹³⁾

وقد أوردنا نزا يسيرا من الأمثلة للدلالة على ما كان عليه القيان من الثقافة في الأدب والشعر والغناء، وما كن عليه من فطنة وذكاء، ومن يطلب المزيد منها يجدها في كتب الأدب التي أشرنا إليها.

وكانت أثمان هؤلاء الجواري والقيان وأمثالهن عالية تبلغ الآلاف، من ذلك أن المهدي اشترى جارية من مولدات المدينة تدعى بصيص بسبعة عشر ألف دينار، وتسرى بها فولدت له عليّة بنت المهدي⁽¹⁴⁾ واشترى جعفر بن سليمان سلامة الزرقاء من صاحبها ابن رامين بثمانين ألف درهم⁽¹⁵⁾ واشترى الواثق جارية تدعى قلم الصارحية من كاتبه صالح بن رشيد بعشرة آلاف دينار⁽¹⁶⁾. واشترى المأمون عريب المغنية بخمسة آلاف دينار⁽¹⁷⁾

وطلب المعتصم من محمود الوراق، أحد كبار النخاسين، أن يبيعه جارية بسبعة آلاف دينار فامتنع⁽¹⁸⁾ - واشترى الوزير ابن رائق جارية مغنية بثلاثة عشر ألف دينار⁽¹⁹⁾ ودفع اسحق بن أيوب في جارية تدعى (بدعة) مائة ألف دينار فأبت مولاتها أن تبيعها⁽²⁰⁾ وكان لأبي بكر الخوارزمي جارية

فطلبت منه بعشرة آلاف درهم فلم يجد بها ⁽²¹⁾.

وقد جنى المقيئون أرباحا طائلة وعاشوا في نعيم وترف، وكان الكبراء والأثرياء يطلبون ودهم ويلتمسون رضاهم ويقصدون منازلهم لشراء القيان المبدعات، ومثلهن لا يباع في أسواق الرقيق. وقد وصف الجاحظ حظ المقيمين ومكانته بين الناس فقال: (ومن فضائل مالك القيان، أن الناس يقصدونه في رحله بالرغبة كما يقصد بها الخلفاء والعظماء، فيزار ولا يكلف الزيارة، ويوصل ولا يحمل على الصلة، ويهدى له ولا تقتضي منه الهدية، وتبيت العيون ساهرة والعيون ساجمة والقلوب واجفة والأكباد متصدعة والأمانى واقفة على ما يحويه ملكه وتضمه يده، مما ليس في جميع ما يباع ويشترى، ويستفاد ويقتنى بعد العقد النفيسة. فمن يبلغ من الثمن ما بلغته حبشية جارية عون، مائة ألف دينار وعشرون ألف دينار.. ويرسلون إلى بيت مالکها الهدايا من الأطعمة والأشربة، فإذا جاءوا حملوا على النظر وانصرفوا بالحسرة، ويجتني مولاهم ثمرة ما غرسوا، ويتملى به دونهم، ويكفي مؤونة جواريه. فالذي يقاسيه الناس من عيلة العيال ويفكرون فيه من كثرة عددهم وعظيم مؤونتهم، وصعوبة خدمتهم هو بمعزل عنه: لا يهتم بغلاء الدقيق، ولا عوز السوق، ولا عزة الزيت، ولا فساد النبيذ، قد كفي حسرته إذا نزر، والمصيبة فيه إذا حمض، والفجيرة فيه إذا انكسر. ثم يستقرض إذا عسر ولا يرد، ويسأل الحوائج فلا يمنع، ويُلقي أبدا بالإعظام، ويُكئى إذا نودي، ويفدئ إذا دعي، ويحيا بطرائف الأخبار، ويطلع على مكنون الأسرار، ويتغابر الربطاء عليه، ويتبادرون في بره، ويشاحون في دمه، ويتفاخرون بإيثاره. ولا نعلم هذه الصفة إلا للخلفاء: يعطون فوق ما يأخذون، وتحصل بهم الرغائب، ويدرك منهم الغنى)⁽²²⁾.

الهوامش

- (1) التقنين في الأصل تزيين المرأة للزفاف، ثم أطلق على تزيين الجارية وإصلاحها وتعليمها الغناء.
- (2) الأغاني ج 5 ص 170
- (3) المستظرف من أخبار الجوّاري للسيوطي ص 28- 30. نهاية الأرب للنويري ج 5 ص 90
- (4) يسبق: يمر سريعا (اللاحق)
- (5) الأغاني ج 23- ص 85 وما بعدها.
- (6) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 323.
- (7) جعفر اسم المتوكل على الله
- (8) نشواز المحاضرة ج 6- ص 193- 194.
- (9) المستظرف من أخبار الجوّاري للسيوطي ص 11- 14.
- (10) الأغاني ج 7 ص 296.
- (11) الأغاني ج 17 ص 75 وما بعدها.
- (12) نفح الطيب ج 4 ص 136- 1370 ج 6 ص 19.
- (13) ديوان الصبابة لشهاب الدين احمد بن حجلة المغربي المعروف بابن حجلة ص 116.
- (14) نهاية الأرب ج 5 ص 70.
- (15) الأغاني ج 15 ص 64.
- (16) نهاية الأرب ج 5 ص 68.
- (17) نهاية الأدب ج 5 ص 68 و 70- الأغاني ج 21 ص 54.
- (18) تاريخ بغداد ج 13 ص 88.
- (19) المنتظم ج 6 ص 391.
- (20) المستظرف للسيوطي ص 12.
- (21) الثعالب: يتيمة الدهر ج 4 ص 151.
- (22) رسائل الجاحظ ج 2 (كتاب القيان) ص 177- 178.

الركز القانوني والاجتماعي للرقيق

II

الرقيق إنسان تحول بالرق إلى مال، يتصرف به مالكة كتصرفه بشيء من أشياءه، فله أن يبيعه ويؤجره، وله أن يرهنه، أن يوصي به، ويورث عنه إذا مات. غير أنه يتميز عن سائر الأموال في انه ذو روح وإدراك، وأنه يفعل ما يؤمر به، فكانت الفائدة منه اكبر، ولذلك كان الرومان يعدونه من الأشياء النفيسة *Res Mancipi*. وبالرق تسقط حقوق الرقيق القانونية، فلا يحق له أن يتصرف في شيء حتى في نفسه، لأنه مملوك في نفسه وبدنه. وفي القوانين والشرائع القديمة لم يكن محروما من أهليته القانونية فحسب، بل كان محروما من حقوقه الإنسانية، كحقه في الحياة وحقه في الزواج، فحياته رهن بإرادة سيده، وليس من حقه أن يتزوج، وإنما يستكثر بالتوالد كالأنعام، ولا ينسب إليه أولاده، ولا تربطه بهم قرابة ولا نسب، وما ينسل منه ملك للسيد، ينزعهم متى يشاء، ويتصرف بهم كما يشاء.

وحين تطورت حياة المدينة، ونشطت فيها التجارة والصناعة، أخذ السادة يستعينون في إدارة أعمالهم

بالتأهبين من أرقاءهم، وخاصة أولئك الذين كانوا في بلادهم من أصحاب التجارات والأعمال لم كتب عليهم أن يقعوا في الرق، فكان سادتهم يأدبونهم في التصرف بما يعهدون إليهم من تجارة أو عمل، بشرط ألا يتجاوزوا حدود الإذن، فإذا تجاوزوه فلا يسري التصرف بحق السيد إلا إذا كان له منه نفعاً، كقبول الهبة والوصية.

وقد أخذت بهذا المبدأ جميع القوانين القديمة، وبه أخذت الشريعة الإسلامية، فأجازت السيد أن يأذن عبده بالتجارة في حدود ما يأذنه به، غير أنها صانت حقوق الرقيق الإنسانية في الحياة والزواج، وذهب بعض التابعين إلى أن الحر يقتل بالعبد ولو كان سيده، وإلى هذا ذهب الإمام أبو حنيفة وجماعته من أصحاب الرأي، وحجتهم في ذلك عموم قوله تعالى: (ولكم في القصاص حياة) وعموم قول النبي ﷺ: (المؤمنون تتكافأ دماؤهم) ولأن العبد آدمي فأشبهه الحر⁽¹⁾. وقد روي أن علياً بن أبي طالب أفتى بقتل عبيد الله بن عمر لقتله الهرمزان يوم اغتيال أبيه عمر بن الخطاب، وكان قد أخبر أنه كان مع أبي لؤلؤة يتتاجيان، غير أن الخليفة عثمان بن عفان أخذ برأي عمرو بن العاص ولم يقتله واحتمل دية الهرمزان في ماله⁽²⁾. وذهب مالك والشافعي وابن حنبل إلى أن السيد لا يقتل بعبده لقول النبي ﷺ: (لا يقاد الوالد بولده، ولا السيد بعبده)، وإن الحر عموماً لا يقتل بالعبد لقول النبي ﷺ: (لا يقتل حر بعبد) فإن قتل السيد عبده، فيجب تعزيره بجلده ونفيه أو حبسه، وإن قتله شخص آخر فيلتزم القاتل بالتعويض ويعزر⁽³⁾. قد اعترفت الشريعة الإسلامية للعبد بحقه في الزواج ممن يختار، حرة أو رقيقة، وليس لسيده أن يجبره على الزواج أن أباه، ولكن على العبد أن يستأذن سيده أو يستجيزه إذا أراد أن يتزوج، وذهب الإمام داود الظاهري إلى أنه لا يشترط إذن السيد ولا إجازته، لأن الزواج فرض عين، وفروض الأعيان لا تحتاج إلى إجازة، أما الأمة فليس لها خيار في زواجها، ولسيدها أن يزوجه ممن يشاء من حر أو عبد، غير أنها إذا أعتقت وملكت نفسها، فلها أن تفسخ زواجها ممن زوجها سيدها، كما فعلت (بريره) حين أعتقتها السيدة عائشة⁽⁴⁾.

وتتميز الشريعة الإسلامية عن غيرها من القوانين والشرائع، في أنها سوت بين الحر والعبد في حقين عظيمين، فجعلت للعبد حق الإمامة في

الصلاة، وجعلت من حقه أن يجبر العدو المستأمن إذا استجار به، لقول النبي ﷺ: (ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم)⁽⁵⁾. وقد ذهب بعض الأئمة في التسوية بين الحر والعبد في الشهادة⁽⁶⁾ وذهب آخرون في التسوية بينهما في القضاء⁽⁷⁾.

وهكذا نرى أن مركز العبد القانوني في الشريعة الإسلامية قريب من مركز الحر، كما كانت حقوقه الإنسانية قريبة من بعض حقوق الحر ومساوية له في البعض الآخر، وهذا ما لا نظير له في القوانين والشرائع الأخرى، وإذا كان الرقيق قد نال فيها بعض الحقوق، فقد كان ذلك في حدود ضيقة تقرر له بعد تطور متباعد في الزمن، وكان العامل الإنساني فيها، على الغالب، مبنياً على ضرورات اقتصادية وسياسية. أما الإسلام فقد أقام الرق ابتداءً على أساس إنساني، مستمد من صميم الإيمان بآدميته وعصمة نفسه، واعتبر الأصل حرية الإنسان والرق حادث طارئ، ووصفه بأنه عجز حكمي يزول بأسباب العتق الكثيرة.

ومن حيث المركز الاجتماعي، فقد كان الرقيق يعد في أدنى طبقات المجتمع، ولكن من الأرقاء والعتقاء من كان يحتل مقاماً رفيعاً، كالفلاسفة والأطباء والمهندسين والفنانين ومنهم من رفعته نباهته أو رقي به الحظ إلى مكانة سامية في الدولة. وفي روما كان العتقاء والعبيد في العصر الإمبراطوري يديرون شؤون القصر ويتولون أخطر المناصب، وقد ارتقى كثير من أولاد الأرقاء وأحفادهم إلى مناصب الحكام وعضوية مجلس الشيوخ، ومنهم من ارتقى إلى منصب الإمبراطور⁽⁸⁾. وكان للحظايا من الجواري نفوذ عند الأباطرة والحكام، يرفعن من يرضون عنه ويخفضن من يسخطن عليه. وفي التاريخ الروماني أمثلة كثيرة، تدل على ما كان لهن من شأن في سياسة الإمبراطورية، يضيق بشرحها هذا الكتاب.

أما في الإسلام، فالرقيق وإن كان يعتبر أدنى من الحر من حيث أنه مملوك، فإن الإسلام حرم إذلاله وهوانه وحض على رعايته والحدب عليه، والمؤمن منه يتساوى، من الناحية الإيمانية، مع الحر المؤمن، كلاهما يخضع لمعيار واحد هو التقوى، ويكرم عند الله اتقاهما، وقد تقرر هذا المعيار بقوله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) وبهذا المعيار يتفاوت جميع المؤمنين، أحراراً وعبيداً. وإذا ما اعتق العبد وتحرر، تساوى مع الحر في الحقوق

والواجبات، لا يميز أحدهما على الآخر إلا بمعيار التقوى، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: (لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى). وقد طبق هذا المبدأ نفي عهد الرسول ﷺ وعهد خلفائه الراشدين. غير أن العرب، وقد كانوا قريبي عهد بحياة الجاهلية، لم يطبقوا ذلك فيما بعد، فلما تولى الأمويون الحكم، غلبت العصبية العربية عليهم، فلم يعترفوا بالمساواة بين العرب والموالي، سواء أكانوا موالي عتاقة أو موالي ولاء.

وحين وهنت العصبية العربية في العصر العباسي، أخذ الموالي من الأعاجم والعتقاء يزيحون العنصر العربي، يؤازرهم في ذلك حظايا الخلفاء من الجواري والاماء، واشتد بأسهم في عهد المعتصم، حين استقدم أفواجا من رقيق الترك، كان يشتريهم من بلاد ما وراء النهر ويجندهم، ويجعل منهم قادة ورؤساء، من أشهرهم وصيف وبغا وأشناس والافشين وغيرهم، فكانت لهم الكلمة النافذة في سياسة الدولة. وقد أهاج الناس تدفق الأتراك على بغداد، وبرموا بهم وضاقوا بما أصابهم من أذاهم. واضطر المعتصم أن يخرجهم من بغداد، وأن يبني لهم مدينة سامراء وينقلهم إليها⁽⁹⁾. وانطلقت نفس شاعر عربي كبير بهجاء المعتصم⁽¹⁰⁾ فهجاء هجاء لاذعا بقصيدة يقول فيها:

ملوك بني العباس في الكتب سبعة
ولم يأتنا عن ثامن لهم كتب
كذلك أهل الكهف في الكهف سبعة
غداة ثووا فيه وثامنهم كلب
وأنني لأزهي كلهم عنك رغبة
لأنك ذو ذنب وليس له ذنب
لقد ضاع أمر الناس حيث يسوسهم
وصيف واشناس وقد عظم الخطب
وإنني لأرجو أن ترى من مغيبها
مطالع شمس قد يغص بها الشرب
وهمك تركي عليه مهانة
فأنت له أم وأنه له أب⁽¹¹⁾

ومن عجب أن نرى أدبيا أريبا كالجاحظ، يمتدح الترك في رسالة يقدمها

إلى الفتح بن خاقان، وزير المتوكل، ويمجد شجاعته وإخلاصهم، ويقول على لسانهم (ولنا من أنفسنا ما لا ينكر من الصبر تحت ظلال السيوف القصار والرماح الطوال. ولنا معانقة الأبطال عند تحطم القنا وانقطاع الصفائح... ونحن أهل الثبات عند الجولة، والمعرفة عند الخبرة، وأصحاب المشهرات وزينة العساكر وحلى الجيوش ومن يمشي في الرمح ويختال بين الصفيين. ونحن أصحاب الفتك والإقدام ولنا بعد التسلق ونقب المدن والتحكم على ظلمات السيوف وأطراف الرماح، إذا طار قلب الأعرابي وساء ظن الخرساني، ثم الصبر تحت العقوبة والاحتجاج عند المسائلة واجتماع العقل وصحة الطرف وثبات القدمين...) (12).

ولا ريب أن الجاحظ يريد أن يتقرب من الوزير التركي ويتلمس رضاه، طمعا في دنياه، فما كان لذلك الأعرابي أن يطير قلبه فرقا من سيوف طغمة من الهمج وبسيفه ذلت رقاب الفرس والروم وقامت دولة الإسلام، فكان انتزاع السيف من يده ووضعه في يد غريبة، بداية النهاية لدولة امتدت من مطلع الشمس إلى مغيبها.

وكان من أمر ذلك أن أصبح الخلفاء آلة طبيعة في أيدي صنائعهم من الموالي والأرقاء، ينصبون ويخلعون، ويولون ويعزلون، وأصبح الخليفة كما وصفوه:

خليفة في قفص
بين وصيف وبغا
يقول ما قال له
كما تقول الببغا

ومثل وصيف وبغا كثير، فكم من خليفة غدروا به، فقتلوه بسيوفهم، وسَمَلُوا عينيه بمخارزهم، فمن قتلوا، المتوكل والمستعين والمهتدي، وممن سَمَلُوا: الفاهر والمتقي والمستكفي والراشد والطائع (13). وأصبحت عادة قتل الخلفاء بأيدي عبيدهم أمرا مألوفا، وفي ذلك يقول ابن بسام: (أن قتل الملوك والأئمة بأيدي عبيدهم وأصحابهم كثير يشق إحصاؤهم) (14).

وقد بلغ من سطوة الترك ومعهم الديلم من جنود بني بويه أن فرضوا على الخليفة رسما لمبايعته، فكانت لا تتم البيعة إلا بقبض الرسم، وقد تكون خزانة الخليفة فارغة فيثورون عليه ويخلعون (15). وإذا ثاروا وجمحت

بهم أهواؤهم، اقتحموا الدور، فنهبوا وسلبوا وقتلوا وسبوا النساء⁽¹⁶⁾. وبلغ من أمرهم انهم ضمّوا لصا يدعى (ابن حمدي) اللصوصية في بغداد بخمسة وعشرين ألف دينار في الشهر، فكان يكبس البيوت بالمشعل والشمع، ويأخذ الأموال⁽¹⁷⁾. وبلغ من ذلّ الخلفاء أن المستكفي، بعد أن خلع وسملت عيناه، اخذ يستعطي الناس فيتصدقون عليه⁽¹⁸⁾.

وسرت عادة تجنيد الرقيق في دولة الأندلس وفي دول المغرب ومصر والشام، فكان الحكم بن هشام أول من جند المماليك في الأندلس، وكان يسميهم الخرس لعجمتهم⁽¹⁹⁾ وتبعه بعد ذلك المنصور بن أبي عامر فاستكثر منهم⁽²⁰⁾ وجرى على ذلك ملوك الموحيدين فكانوا يبتاعون الترك من الديار المصرية ومن الفرنج وغيرهم⁽²¹⁾. كذلك فعل صلاح الدين الأيوبي، فقد اشترى اثني عشر ألف مملوك من الجراكسة والتركمان، وبعد أن دربهم على العمليات العسكرية ألف منهم جيشا لمحاربة الصليبيين⁽²²⁾. ولما مات صلاح الدين دب الخلف بين اخوته وأبنائه، فاقسّموا الدولة، واستقل كل منهم بطرف منها. ولما انتهى حكم الأيوبيين في مصر إلى الملك الصالح نجم الدين، قدم العتقاء من مماليكه، فجعل منهم قادة ورؤساء فلما مات قتلت جاريته شجرة الدر ابنه توران شاه وتولت، بقوة المماليك، حكم مصر ورقّت عرشها وتزوجت مملوكا يدعى عز الدين أيبك، فسعى هذا إلى انتزاع الملك منها، فاغتالته، فأتمر بها ابنه وقتلها، وتولى الملك. وهكذا قامت للمماليك في مصر دولة امتدت نحو من ثلاثة قرون (648-922هـ) (1382-1516 م). وانتهى حكم المماليك باستيلاء العثمانيين على الشام ومصر وضمهما إلى دولتهم.

وقد استبد المماليك في حكمهم، وعاملوا الناس معاملة منتصر لشعب مغلوب، وتولى الارقاء منهم مناصب رفيعة في الدولة وكان منهم نواب للسلطين، وأخذ استبدادهم صوت الحق، إلا صوتا واحدا لعالم جليل القدر، تولى قضاء مصر⁽²³⁾ فوقف يطالب السلطان الظاهر بيبرس بعزلهم لأنهم أرقاء، لا يجيز الشرع لهم ممارسة السلطة، ولا يسوغ ولايتهم على الناس، ما لم يعتقدوا، وامتنع القاضي عن قبول تصرفاتهم، ورد بيوعهم وشراءهم. واضطر السلطان أن ينزل على حكمه، خوفا من ثورة الناس، الذين كانوا يكظمون الغيظ على مفض. فجمعوا له ونودي عليهم كما

ينادى على الارقاء، واشتراهم السلطان ودفع أثمانهم إلى القاضي فوضعها في بيت المال، واعتقهم السلطان بعد ذلك وأعادهم إلى مناصبهم⁽²⁴⁾.

كذلك سار العثمانيون على نهج من سبقهم، فأنشأوا في عهد السلطان اورخان (1324-1359) جيشا عرف باسم (الانكشارية Janissaires) أي الجيش الجديد. وكان يتألف من أرقاء يدرّبونهم في حداثتهم تدريبا عسكريا. وقد اشتد فيما بعد خطرهم حتى أصبحوا وبالا على الدولة، مما دعا السلطان محمود الثاني إلى القضاء عليهم عام 1826 واستبدل بهم جيشا نظاميا على غرار الجيوش الأوروبية.

وهكذا نرى الرقيق يحتل، منذ منتصف القرن الثاني للهجرة، مكان الصدارة عند الخلفاء، وكان من أسباب انحلال سلطتهم السياسية وتفكك دولة الإسلام وانتقالها إلى أيدي الموالى والأرقاء من الأعاجم. وما يلقاه العالم العربي من تشتت هو من رواسب ذلك الانحلال السياسي الذي عاناه منذ قرون طويلة.

أثر الرقيق في المجتمع والأسرة عند اليونان والرومان

لم يقتصر أثر الرقيق في نطاق الحياة الاقتصادية، بل تعداه إلى حياة المجتمع والأسرة. فالرقيق بتسخيره للعمل والإنتاج وتنمية رأس المال، قد أتاح للطبقة الحرة التفرغ لمطالب العقل والنفس والجسد، ومن تحقيق هذه المطالب نشأت الحضارة.

غير أن الرقيق، على الرغم مما وفر للحضارة من ارتقاء، بما أقام بسواعده من معاملها، وما حمل من ثقافات مختلفة لقح بها العقول، وما أضفى على المترفين من نعيم، كان وبالا على المجتمع والأسرة. ولنضرب على ذلك مثلا باليونان والرومان، ثم تأتينا بعد ذلك على أثره في المجتمع العربي والأسرة العربية.

ففي اليونان أتاح الرقيق للطبقة العالية التفرغ للسياسة والإدارة، كما أتاح للفلاسفة والشعراء وأرباب الفنون الانصراف إلى الفلسفة والشعر والفن بجميع ألوانه من تمثيل وموسيقى وغناء ونحت، وكانوا في هذا كله رواد الأمم من بعدهم. وتولى العبيد الأعمال البدنية التي كان يمارسها اليوناني، فتراخت سواعده من بعد قوة، واستسلم لملاذه يطلبها في الخمرة

المعتقة والجواري الملاح. وقد أدى ذلك إلى انتشار العهر وكثرة العاهرات، وكان منهن طبقة عرفت بالعازفات على القيثارة، يستخدمن كما تستخدم المسامرات في اليابان في الليالي (الحمراء) يمرحن ويعزفن ويرقصن رقصاً فنياً أو خليعاً، ثم بيتن مع من يريدهن من الرجال. وقد أنشأ بعض عجائز العاهرات مدارس لتدريب أولئك البنات وتعليمهن كيف يجملن أنفسهن ويسترن عيوب أجسامهن ويسلين الرجال بالعزف على الآلات الموسيقية، كما يعلمهن كيف يتصنعن الحب والدلال والأباء، للحصول على أكبر اجر مستطاع. وكان من العاهرات طبقة عرفت باسم (الهيٲاير Hitaire) أي الخليلات الموحيات les Maitresse inspiratrices وكن يعشن مستقلات ويستقبلن في بيوتهن من يغوين من العشاق، وقد حصلن على قدر من العلم والثقافة، واشتهرن بأسلوبهن الأدبي المصقول، وقد شاعت شهرة الكثيرات منهن بحديثهن الممزوج بالأدب والفكاهة. ومنهن من كانت له منزلة عالية في مجالس الرجال الاجتماعية. ولم يكن أحد من الرجال يستحي أن يرى في صحبتهن، وكان الفلاسفة يتبارون في كسب ودهن⁽²⁵⁾. أما المرأة الحرة المتزوجة فكانت تقبع في المنزل ولا يسمح لأحد أن يراها، وكانت تقضي معظم وقتها في جناح النساء القائم في مؤخرة الدار، ولم يكن يسمح لزائر من الرجال أن يدخل فيه، كما لم يكن يسمح لها بالظهور إذا كان مع زوجها زائر، وتد انتقلت عزلة النساء إلى اليونان من الشرق الأدنى⁽²⁶⁾ فقد كانت العادة المتبعة عند الطبقات العليا في بابل أن يكون للنساء جناح خاص في المنزل، وكن إذا خرجن صحبهن رقباء من الخصيان والخدم⁽²⁷⁾ وعند الآشوريين لم يكن يسمح للمتزوجات أن يخرجن إلى الطريق العام بغير حجاب⁽²⁸⁾ وعند الفرس لم تكن نساء الطبقات العليا يجرؤن على الخروج من بيوتهن إلا في هوداج مسجفة، ولم يكن يسمح لهن بالاختلاط بالرجال⁽²⁹⁾. وقد أدى حجب النساء اليونانيات وعزلهن عن المجتمع إلى نفرتهن من أزواجهن، ومقابلة أعراضهم عنهن بأعراض مثله، فقد تحدث الشاعر اليوناني الساخر (ارسطوفان) عن امرأة تدعى (سافو Sapho) أنشأت في جزيرة (لسبوس Lesbos) مدرسة لتعليم النساء الساخطات على أزواجهن، فتاً للمتعة ابتدعته عرف باسم (الحب اللسبوسي) وهـ و (السحاق) وبالنسبة إليه تدعى المساحقات باللسبوسيات (Lesbiennes)⁽³⁰⁾.

كذلك أدى انهماك الشباب اليوناني في معايشة الخليلات إلى العزوف عن الزواج، وأخذت الأسر اليونانية في الانقراض، فلم تكن لتوجد-كما قال ايزوقراط-إلا في قبورها⁽³¹⁾. وبانحلال الأسرة اليونانية العريقة، فقد المجتمع اليوناني دعامته الأساسية وهان على الغزاة الرومان أن يغزوا بلاد اليونان وأن يجعلوا منها ولاية رومانية.

وفي روما فعل الرق فعلته في انحلال الأسرة الرومانية، فقد كان الرومان القدامى قوما شدادا، اكسبهم استصلاح الأرض الصلبة التي أقاموا مدينتهم فيها قوة في سواعدهم ومثانة في أخلاقهم، كما أكسبهم تقديس آلهتهم والخوف من غضبها عقيدة قام على أساسها نظام حياتهم في الأسرة والمجتمع، ومنها استمد رب الأسرة سلطته ني الأسرة، وعليها قامت زعامة الحاكم الروماني في الجماعة، وبهذه السلطة حفظ الرومان تقاليدهم وأعرافهم وصانوا أخلاقهم وسلوكهم، ولبثوا على ذلك في عهد الملوك وشطرا من عهد الجمهورية⁽³²⁾. ففي عهد الملوك أخذ الرومان في غزو المدن المجاورة لروما، ثم أخذوا في العصر الجمهوري في غزو المدن الإيطالية، ولم يمض القرن الثالث قبل الميلاد حتى استولوا على إيطاليا جميعها وأخضعوا أقوامها لحكمهم. وأطمعهم النصر على تلك الأقوام على حرب الفينيقيين وإزالة دولتهم التي أقاموها في شمال أفريقيا، وتم لهم ذلك بعد حروب دامت مائة وخمسين سنة، وانتهت بتدمير قرطاجة عام 150 ق. م والاستيلاء على ملكها، وبزوال قرطاجة بسط الرومان سلطانهم على البحر المتوسط، وانطلقوا بقواتهم البرية والبحرية في غزو دول الشرق والغرب فاستولوا عليها ودانت لهم شعوبها. وفي القرن الأول للميلاد اكتمل بناء الإمبراطورية الرومانية وامتدت من إنكلترا حتى حدود الحبشة ومن البحر الأطلسي حتى نهر الفرات، وبلغت بذلك ذروة مجدها وعلاؤها.

لقد اكتسبت روما من حروبها مكاسب كبيرة، مادية ومعنوية، فقد اجتمعت لها ثروات الأمم، وتلاقت فيها ثقافات الشعوب التي خضعت لحكمها، فأشرقت عقول أبنائها وتفتقت عن عبقرية استطاعت أن تتمثل بها ثقافات مختلفة وتتشئ منها حضارة متميزة، ظهرت في ميادين الفلسفة والقانون والأدب والشعر والتمثيل. وقد أقامت بما اجتمع لها من ثراء ضخم معالم حضارتها المادية بما عمرت من مدن وبنيت من قلاع وحصون، وبما اجتمع

لها من ثراء وقصور ومسارح وبما شقت من طرقا وأنشأت من أبنية للري وأقامت من جسور، إلى غير ذلك من المرافق الأخرى التي ما زال بعضها قائما حتى الآن. غير أن روما فقدت شيئا أعظم مما جمعت وأخطر مما كسبت. لقد فقدت مقومات الأسرة الرومانية والمجتمع الروماني. فالحروب المتصلة قد أبعدت الشباب الروماني عن الأسرة الرومانية فتراخت، وانحلت بترايها العقيمة. فقد نعم الرومان بما أفاضت عليهم خيرات الأمم المغلوبة من رخاء، فشيّدوا القصور، تحيط بها الحدائق الغناء، وبسطوا الموائد فيها ما تشتهى الأنفس من طعام وشراب، تطوف عليهم ساقيات كاسيات عاريات، لا يستترهن إلا رفاق من ثياب تشف عما وراءها. وأخذ الأشراف والأثرياء يتنافسون في مظاهر الترف والنعيم، وكان قدوتهم في ذلك الأباطرة والحكام⁽³³⁾. وتخلّى الروماني عن الأرض والمعول والمحراث إلى العبيد، وفتّر الساعد القوي عن حمل السلاح، وسخر لحمله الرعاء والمترقون من الجانب، وولى السادة اعتناءهم أعمالهم وعهدوا لهم بإدارتها ليفرغوا إلى لهوهم. وولع الرومان بالجواري والاماء، وغزا الحسان منهن قلوب الحكام والكبراء، وخاصة من كنّ من المتأديات بآداب المجالسة والمؤانسة، ورغبوا بهن عن النساء الرومانيات، فألجئوهن إلى التحرر من قيود الأخلاق، فخلعن العذار وأضحى لهن من الحرية ما للرجال، سواء بسواء، وأخذن يطلقن أزواجهن كما يطلق الرجال زوجاتهم، وعمد نساء الطبقات الراقية إلى تحرير أرقائهن والزواج منهم واتخاذ الإخلاء بعلم أزواجهن وامتنع كثير من الرومان عن الزواج وفضلوا معاشر السراى، وعمد كثير من المتزوجين إلى تحديد النسل بإجهاض زوجاتهم وقتل المولودين ومنع الحمل⁽³⁴⁾.

وقد أقلقت هذه المظاهر وأمثالها من مستلزمات الحضارة بال الإمبراطور (أوغسطس Auguste) فرأى أنه لا بد من العودة إلى الأخلاق والعقائد القديمة، فاصدر لحماية الأخلاق وتقويمها طائفة من القوانين تهدف كلها إلى تشجيع الزواج والوفاء بين الأزواج وإحياء الأبوة الصالحة والحياة البسيطة والعودة بها إلى السنن القديمة. وقد حرمت هذه القوانين على المراهقين والمراهقات أن يحضروا دور اللهو العامة إلا في صحبة الكبار من آبائهم، ومنع النساء من مشاهدة الاستعراضات الرياضية وقصر أماكنهن في مسارح المجالدة على المقاعد العليا وحدد ما ينفق من المال على البيوت

وعلى الخدم والولائم والزواج والجواهر والملابس. وأصدر قانونا بالتزام العفة ومنع الزنا. وأيد حق الأب بقتل ابنته الزانية وشريكها إذا ضبطتهما متلبسين بالجرم المشهود، وأجاز أن يقتل عشيق زوجته إذا ضبطه في منزله، و فرض الزواج على جميع الرجال الصالحين له إذا كانوا اتل من سن الستين، وعلى الصالحات له إذا كن أقل من الخمسين، وفرض العقوبات على العزاب فحرموا من الميراث إلا إذا تزوجوا في خلال مائة يوم بعد وفاة المورث. ومنع توريث الأرامل والمطلقات إلا إذا تزوجن مرة أخرى في خلال ستة شهور من موت الزوج في الحالة الأولى ومن الطلاق في الحالة الثانية. وحرّم على الرجال من طبقة أعضاء مجلس الشيوخ أن يتزوجوا من الاماء المعتقات أو من الممثلات أو العاهرات. وأعفى من الضريبة كل من له ثلاثة أولاد، إلى غير ذلك من القوانين التي تهدف إلى بناء الأسرة القديمة وإحياء تقاليدها. ورأى أن إصلاح الأخلاق لا بد أن يرتبط ارتباطا وثيقا بالعقيدة القديمة التي تقوم على عبادة الآلهة والخوف من عقابها، فتزعم حركة أحياء الدين القديم، ورفع من أجل ذلك من مقام طبقة الكهنوت وزاد في ثروتها، وحرّم ممارسة العبادات والطقوس الأجنبية في روما وجدد الاحتفالات والمواكب والأعياد الدينية القديمة، ورفع نفسه إلى مقام الآلهة وجعل له عبادة خاصة.

غير أن محاولة أوغسطس لم تثمر، فقد أغضبت قوانينه الطبقات جميعا، بما فيها طبقة المتزمتين، واضطر إلى إلغاء بعضها وتعديل البعض الآخر، وما بقي منها كان يجد فيها من يريد خرقها كثيرا من الثغرات. ولم تبدل هذه القوانين شيئا في حياة الأسرة والمجتمع وأخفقت في تحقيق الغرض الذي كانت ترمي إليه، فالقوانين عبث لا طائل منه إذا لم تتغير القلوب. واستمر الفساد الخلقي بأوسع مما كان عليه، ذلك أن الإمبراطور نفسه لم يكن قدوة صالحة، وكانت مغامراته الجنونية حديث الناس في روما، وفيه يقول الكاتب الروماني الشهر (بلين: Pline) (ليس من المهم أن تأمر، ولكن من المهم أن تكون قدوة حسنة لما تأمر به)⁽³⁵⁾.

وهكذا أهدر الرقيق مقومات الأصالة الرومانية وغزا غالبية بأقطع من السلاح الذي غزوه به، فأجذبت الأسرة وخلا المجتمع الروماني من السواعد القوية ورق الدم الوطني، فلم يعد الروماني قادرا على صد هجمات البرابرة

المتربصين به، ولم ينقض القرن الخامس للميلاد حتى خرت روما ساجدة على أقدام أعدائها المنتصرين.

أثر الرقيق في الأسرة والمجتمع العربي

لم يكن أثر الرقيق في الأسرة العربية والمجتمع العربي بأقل من أثره في الأسرتين اليونانية والرومانية والمجتمعين اليوناني والروماني، فالظواهر الاجتماعية كالظواهر الطبيعية تستوي فيها النتائج إذا استوت فيها الظروف والعوامل. وفي هذا المجال يجب أن نفرق بين ما قرره الإسلام وما جرى عليه المسلمون حين تبدلت ظروف حياتهم. ففي فجر العصر الإسلامي الأول استقبل المسلمون رقيق الفتوح استقبال الشفيق على قوم ضلوا يطمعون في هدايتهم وإدخالهم في دين الله. ولما كانت غاية الإسلام توحيد الناس في عقيدة واحدة، فقد عمل المسلمون على دمج الرقيق في مجتمعهم الجديد وإدخاله في زمرة المؤمنين وذلك بالحض على حسن معاملته وتحريره والزواج منه لمزج الدم العربي بدم جديد، وإقامة رابطة القرى بينهم وبين الأمم الأخرى، تحل فيها عصبية الدين محل عصبية الشعوب. وقد أقام النبي ﷺ قواعد هذه السياسة بقوله: (من علم جارية وأعتقها ثم تزوجها فله أجران) أي أجر تعليمها قواعد الدين وعتقها وأجر الزواج منها، وضرب المثل على ذلك بتحرير صفية بنت حيي، التي سبيت بغزوة خيبر، ثم زواجه منها. كذلك ضرب المثل بتزويج مولاه زيد بن حارثة من ابنة عمته زينب، وهي من سيدات قریش، فأزال بذلك معيار الكفاءة في الجاهلية، وقضى بتحرير الرقيقة بعد وفاة سيدها إذا كان قد استولدها ولم يعتقها أثناء حياته، فقد أعتق جاريته مارية القبطية بعد أن استولدها ابنه إبراهيم، وقال: أعتقها ولدها.

وقد استن الصحابة سنة النبي ﷺ فمنهم من كان يحرر أمته ثم يتزوجها، ومنهم من كان يستولدها فتتحرر حكما بعد موته، وكان منهن منجيات لإعلام الرجال، كبنات يزدجرد، ملك الفرس فقد كن من جملة السبايا وهن ثلاث، فقومهن عمر بن الخطاب، ثم اشترى واحدة ودفعها لابنه عبد الله فأولدها سالما، واشترى الآخرين علي بن أبي طالب فدفع إحداهن لابنه الحسين فأولدها عليا الثاني الملقب بزين العابدين، ودفع الأخرى إلى محمد

بن أبي بكر، وكان ربيبه ⁽³⁶⁾ فأولدها القاسم، فهؤلاء الثلاثة بنو خالات وأمهاتهم بنات يزدجرد، وكانوا من مشاهير الإعلام في الإسلام ومن كبار التابعين ⁽³⁷⁾. ثم نرى علي بن الحسين بعد ذلك يزوج أمه من مولاه، ويعتق جارية له ويتزوجها ⁽³⁸⁾. ويقبل أهل المدينة على التآسي بالنبي ﷺ والإقتداء بصحابته، فأخذوا يعتقون الاماء ويتزوجوهن أو يتسرون بهن. ولم يكن الزواج من الموالي حطة وعارا، فقد رفع الإسلام خسيستهم وأتم نقيصتهم، كما قال علي ابن الحسين ⁽³⁹⁾. ومن أبر أن يكتمل المزج ويؤدي غرضه فقد نهى عمر عن تعلم الأنساب والطعن فيها، لكي لا يفخر عربي على مولى بنسبه ⁽⁴⁰⁾ وأمر ألا يجلس الناس على حسب مراكزهم وأن يختلط بعضهم ببعض ويتجالسوا معا، لكي لا يكون هناك رقيق ووضيع ⁽⁴¹⁾. وهكذا اندمج الموالي في الأسرة الإسلامية والمجتمع الإسلامي، ونعموا بأخاء العرب وولائهم، وعاشوا معهم في ظل الإيمان تربطهم عصبية الإسلام، لا يشعرون بعلو عليهم ولا سلطان.

وكانت هذه الظاهرة من أبرز ما تميز به وضع الرقيق في هذه الفترة.. غير أن ظاهرة أخرى ما لبثت أن برزت إلى جانبها، وهو فرض الحجاب على المرأة الحرة وعزلها عن المجتمع. فقد خشى النبي ﷺ ألا يميز الفساق من الشباب بين الأمة التي يستلزم وضعها-باعتبارها مملوكة-أن تظهر مكشوفة وان تبرز محاسنها بأنواع الزينة للترغيب في شرائها، وبين الحرة فيتنبعها الغواة، وقد يصيبها منهم مكروه. ومن أجل ذلك نزلت آية الحجاب، وفيها يخاطب الله تعالى نبيه بقوله: (يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن، ذلك أدنى أن يعرفن، فلا يؤذين، وكان الله غفورا رحيما) ⁽⁴²⁾. وقد ذكر المفسرون في تفسير هذه الآية أن أناسا من فساق أهل المدينة كانوا يخرجون بالليل حين يختلط الظلام إلى ظاهر المدينة حيث كان النساء يخرجن لقضاء حاجتهن، فكان أولئك الفساق يبتغون ذلك، فإذا رأوا المرأة عليها جلباب، قالوا هذه حرة فكفوا عنها، وإذا رأوا المرأة ليس عليها جلباب قالوا هذه أمة فوثبوا عليها ⁽⁴³⁾. ومن أجل ذلك كان عمر بن الخطاب يشدد في حجب الحرائر وفي إلزامهن البيوت، حتى أنه منعهن من دخول المسجد ⁽⁴⁴⁾ ونراه يطوف في المدينة، فإذا رأى أمة متحجبة أو مقتنة ضربها بالدرة حتى يسقط الحجاب أو القناع عن رأسها،

ويقول: فيم الأمة تُشَيِّة بالحرائر ؟ (45).

وإذا كان حجب المرأة الحرة تدبيراً قضت به الظروف الطارئة في المجتمع الإسلامي، فقد شطر الحجاب الأسرة إلى شطرين: شطر للحرائر وقد وَفَّرَ في بيوتهن وعزلن عن المجتمع ومنعن من الخروج إلا متجلببات ومقنَّعات، لا يظهر من وجههن إلا العين اليسرى (46) غير متزينات بزينة ولا متطيبات بطيب، وشطر للجواري والاماء، وقد نهين عن الجلباب وأمرن أن يبرزن مكشوفات حاسرات للترغيب في شرائهن. وكان شطر الأسرة الإسلامية على هذا النحو، أساساً لعلة منع من ظهورها في عصر الخلفاء الراشدين صلابة الإيمان وشدة الرقابة على سلوك المسلمين، وخاصة في عهد عمر بن الخطاب، فقد حفظ للمرأة الحرة مكانتها وألزم زوجها بمراعاة حقوقها الزوجية عليه وكم من زوجة شكت أمرها إليه وبثته ما يُضني المرأة من غياب زوجها في الحرب أو أعراضه عنها وانشغاله بجواريه، فكان يرد الغائب إذا انقضى على غيابه ما لا تحتمله المرأة، ويزجر المعرض عن زوجته، المشغول عنها بمن آثره عليها من جواريه، وربما قنَّعه بدرته، وكانت درة عمر، كما قيل عنها، أقطع من سيف الحجاج (47).

وبموت عمر انثلم حصن الإسلام، وانقضى عهد الطبقة الأولى من المسلمين (48) فقد قام من بعدها صراع بين الدين والدنيا، وتحول العرب إلى حياة جديدة، خفت فيها صرامة الرقابة على الإيمان، فاقبلوا على الدنيا إقبال عاشق غاب رقيقه، وتمكنوا من أطايبها بما نالوا من ثراء عريض، وكأنهم نسوا الآخرة وخرجوا من الدين (49) فهذا عمرو بن العاص يستشير غلامه (وردان) في أمر علي ومعاوية، إلى أيهما يذهب، فيجيبه بما كان في نفسه، ويقول له: الآخرة مع علي، والدنيا مع معاوية، وما أراك تختار على الدنيا. فيقول له: لقد أبديت ما في نفسي (50)، ثم يدخل على معاوية يعاتبه ويقول له: أما والله أن قاتلنا معك نطلب بدم الخليفة، أن في النفس من ذلك ما فيها، حيث نقاتل من تعلم سابقته وفضله وقرابته، ولكننا أردنا هذه الدنيا. فصالحه معاوية وولاه مصر، وأطلق له خراجها ست سنين، فجمع أموالاً طائلة (51).. وهذا يزيد بن عبد الملك يأتي بأربعين شيخاً يشهدون له أن الخلفاء لا حساب عليهم ولا عذاب (52).

وبإشراق أسارير الدنيا للعرب، أقبلوا يشبعون نهمهم من لذاتها، وأتاحت

لهم الفتوح، أن يحظوا ببنات الأعاجم، وقد أتى منهم مأسورات، فيأسرن قلوبهم بجمالهن ودلّهن ويثرن غرائزهم المشبوبة، فيشغلونهم عن زوجاتهم العربيات، فهذا ابن أبي عتيق (عبد الرحمن بن أبي بكر) يدعو عبد الملك بن مروان إلى دمشق ليكرمه، فلما دخل عليه وجد بين يديه جاريتين تروحان له بمروحتين من ريش النعام وتغنيانه بأعذب الألحان، فقال، وهو ينظر إليهن. (إن كن هؤلاء من الأنس، فما نساؤنا إلا من البهائم) وقال لمن حدثه بما رأى: (فلما كررت بمري فيهما تذكرت الجنة، فإذا تذكرت امرأتي-وكنّت لها محبا-تذكرت النار) ⁽⁵³⁾. وما عبر به ابن أبي عتيق، كان صورة صادقة لما أصاب الأسيرة العربية من تحول، بعد إقبال العربي على الجوّاري والاستمتاع بما ملكت يمينه منهن. ويدلنا على صدق هذه الصورة ما أجاب به ذلك الأعرابي حين سئل: أيسرك أنك الخليفة وان تموت جاريتك؟ فيجيب: لا والله، تضعي الأمة وتموت الأمة ⁽⁵⁴⁾.. وإذا انتقلنا إلى تصور بني أمية نجد الجوّاري قد ارتفع قدرهن، وبلغ ولع بعض الخلفاء بهن أن شغلن عن أمور الدولة، فهذه حبابة قد شغفت قلب يزيد بن عبد الملك بجمالها وظرفها وطيب صوتها، فكانت إذا غنت، طرب لها وقال لها: أطيّر؟ فتقول له: فإلى من تدع الناس؟ فيقول لها: إليك. وتموت حبابة وقد شرقت بحبة رمان، فلا يدفنها يزيد ويظل إلى جانبها، ويموت كمدا بعد أربعين يوما من موتها ويدفن إلى جانبها ⁽⁵⁵⁾.

وعلى الرغم مما بلغ العرب من ولع بالجوّاري، فقد ظلت المرأة العربية في العمر الأول محتفظة بمكانتها في الأسرة العربية، وكانت هي السيدة على من دونها من السراري والاماء، غير أن حجبها وانشغال الرجل عنها بجوّاريه قد أحدث ردة جعلتها تتخفف من الحجاب وتبرز للرجال، سافرة الوجه، كعهدها في الجاهلية، وأخذت تغري الشعراء بالتشبيب بها ووصف محاسنها، ليقبل عليها الخطاب. وقد نشط التشبيب بالنساء العربيات، وكان عمر بن الخطاب قد نهى عنه وعزر فيه وعزل النعمان بن عدي-وهو صحابي من مهاجرة الحبشة-وكان عامله على ميسان ⁽⁵⁶⁾ لأنه أنشد شعرا فيه تشبيب بإحدى النساء ⁽⁵⁷⁾.

وقد يُطلَب إلى شاعر مشهور أن يشيب بمن تأخر زواجها، فقد طلبت فتاة من الشاعر نصيب أن يشيب بها، فقال فيها أبياتا من الشعر خطبت

من اجلها⁽⁵⁸⁾. وطلبت أم لفتاة من شاعر أن يشيب بابنتها لأنها أدركت منذ سنتين ولم يخطبها أحد، وكانت من أجمل النساء وأمدن قامة، فشيب بها ووصف محاسن من جسمها، حتى إذا وصل إلى وصف ما لا يستحب، قالت له أمها: حسبك، وتزوجت الفتاة⁽⁵⁹⁾. ومن الناس من اتخذ مهنة الوساطة في الزواج، وقد اشتهر منهم رجل اسمه (ناقد) فكان من أراد خطبة امرأة ذهب إليه، فلا يزال يصف له النساء واحدة فواحدة حتى ينتهي إلى وصف ما يعجبه، ثم يتوسط بالزواج⁽⁶⁰⁾.

واتخذ الغواني من موسم الحج وسيلة لإبراز محاسنهن، فهذا أبو حازم- وهو من كبار التابعين- يرى امرأة حاسرة فيزجرها ويأمرها بالستر، فتجيبه: أني والله من اللواتي قال فيهن الشاعر:

من اللاء لم يحجن يغبين حجة

ولكن ليقتلن البريء المغضلاً

وترمي بعينيها القلوب ولا ترى

لها رمية لم تُصمّ منهنّ مقتلاً

فيقول أبو حازم لأصحابه: أدعو لهذه الصورة الحسنة إلا يعذبها الله بالنار⁽⁶¹⁾.

وفي أولئك الغواني وهن يرمين الجمار ويخطرن بمفاتهن ودلهن في ليالي الحج يقول عمر ابن أبي ربيعة:

فلم أركالتجمير منظرناظر

ولا كليالي الحج أفتنّ ذا هوى⁽⁶²⁾

وكان شباب المدينة يقصدون وادي العقيق يستشفون الصبايا وهن يبتدن بغدراهن وربما واعدوهن على اللقاء فيه، فيتحدثون إليهن حديث الحب البريء، وربما صحبوا المغنين ينشدون أرق الشعر وفيه تشبيب بهن. كذلك كان عمر بن أبي ربيعة يواعد معشوقاته من نساء قريش فيخرج إلى وادي العقيق ومعه الغريض-أشهر مغن في المدينة- يغني بأعذب الغزل والنسيب⁽⁶³⁾. ويبدو أن التخفف من الحجاب ومحادثة النساء أضحى مألوفاً في ذلك العصر ولم يعد منكراً حتى عند أفاضل الرجال. فقد روي أن الحسن بن علي تزوج حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ثم طلقها فتزوجها المنذر بن الزير، وظل الحسن يهواها فكان إذا ذهب إلى العقيق صحب

أباها وعرج به إلى منزلها وتحدث إليها طويلا، وكان الحسن افضل أهل عصره. كذلك دعا مصعب بن الزبير الشعبي، وهو في قبة له مجللة بوشي، ومعه فيها امرأته عائشة بنت طلحة، وكانت من اجمل نساء زمانها، فقال للشعبي: يا شعبي من معي في هذه القبة ؟ فقال: لا أعلم، فرفع السجف فإذا هو بعائشة بنت طلحة، والشعبي يومئذ فقيه أهل العراق، فلم ينكر النظر إليها ⁽⁶⁴⁾.

ومن وحي هذه الحياة المتطورة، ظهر في الحجاز هذا النوع من الشعر الغنائي العذب الذي تميز به ابن أبي ربيعة ونصيب وجميل بن معمر وابن الدمينه وقيس بن معاذ وقيس ابن الملوح وذو الرمة وتوبة الحميري وغيرهم، وظهر إلى جانبه فن الغناء، وأقيمت في مكة والمدينة دور لتقنين الجواري وتعليمهن ضروب الألحان والضرب على العيdan.

وفي العصر العباسي، دفعت المرأة العربية إلى قعر بيتها لتعيش محجوبة بين أسوارها، وبرز الجواري والقيان يخطرن في أبهاء القصور، واتخذ الخلفاء من الأثيرات منهن أمهات لأولادهم، فرقين إلى أعلى درجات المجتمع، وكان لهن سلطان على الخلفاء أنفسهم، يطعن في كل أمر ونهى، ومن أولادهن انحدر خلفاء بني العباس، ومن أشهرهن: الخيزران جارية المهدي وأم ولديه الهادي والرشيد، ومراجل جارية الرشيد وأم ولده المأمون وماردة أم ولده المعتصم، وقراطيس جارية المعتصم وأم ولده الواثق وشجاع أم ولده المتوكل، وقبيحة ⁽⁶⁵⁾ جارية المتوكل وأم ولده المعتز وحبشية أم ولده المنتصر، وشغب جارية المعتضد وأم ولده المقتدر، وغيرهن من جواري من تبعهم من الخلفاء. وقد أغدق الخلفاء على حظاياهم من الجواري والقيان ما لم يقدقونه على أحد، وبلغن من الثراء ما لم تبلغه النساء في عصورهن، فهذه دنانير يطرب لغنائها الرشيد فيهبها عقدا قيمته ثلاثون ألف دينار ⁽⁶⁶⁾ وهذه جارية تحظى بحب المقتدر فيهبها الدرة اليتيمة ووزنها ثلاثة مثاقيل ⁽⁶⁷⁾ ولم يقتصر الأمر على الخلفاء، بل سرى إلى الرؤساء والأثرياء، فقد قبل ابن عون العبّادي سلامة الزرقاء وقذف في فمها لؤلؤة باعتها بثلاثين ألف درهم ⁽⁶⁸⁾ وبلغ من قلق عبید الله بن طاهر على جاريته وقد اعتلت في الصيف، ووصف لها الثلج، أن اشترى لها بضعة أرطال من الثلج بخمسين ألف درهم ⁽⁶⁹⁾. كذلك سرى سلطان الجواري والقيان إلى الأندلس، وبلغ من

إغداق النعم عليهن شيئاً عجبا . فقد روى المقري أن عبد الرحمن بن الحكم بن هشام هام حُبّاً بجارية تدعى (طروب) فأغضبها مرة فهجرته وصدت عنه وأبت أن تأتيه ولزمت مقصورتها، فاشتد قلقه لهجرها، وضاق ذرعا من شوقها، وجهد أن يترضاها بكل وجه فأعياه ذلك، فأرسل من خدمه وخصيانه من يكرهها على الوصول إليه، فأغلقت بابها في وجوههم واستأذنوه بكسر الباب فنهاهم وأمر بسد الباب عليها من خارجه ففعلوا، وبنوا عليها بالبدر⁽⁷⁰⁾ وأقبل حتى وقف على الباب وكلمها مسترضيا راغبا في المراجعة على أن لها جميع ما سد به الباب، فأجابت وفتحت الباب، فانهالت البدر عليها في بيتها، فرضيت عنه ووصلته⁽⁷¹⁾.

ومن ذلك ما رواه المقري أيضا عن الزهراء جارية عبد الرحمن الناصر وعن اعتماد المعروفة باسم الرُمَيْكِيَّة جارية المعتمد بن عباد صاحب إشبيلية. أما الزهراء فقد بلغ من خب عبد الرحمن لها وهيامه بها أن بنى لها قصرا تحت جبل العروس شمال قرطبة ودعاه باسمها⁽⁷²⁾ وكان آية في الفن والإبداع، ولم يبق منه سوى أطلال تدل على روعته وجماله. وأما الرُمَيْكِيَّة فقد بلغ من دلها على مولاها المعتمد أنها رأت الناس يمشون في يوم مطر في الطين فاشتتهت المشي في الطين، فأمر أن يصنع لها طين من الطيب، فسُحِقَت خِلاط منه وَدُرَّت بها ساحة القصر، ثم صُبَّ ماء الورد على أخلاط الطيب وعجن بالأيدي حتى عادت كالطين، فخاضته مع جواربها. وغاضبها المعتمد ذات يوم، فأقسمت أنها لم تر منه خيرا قط، فقال لها: ولا يوم الطين ؟ وجرى هذا القول مثلا للمرأة تنكر على زوجها نعمته عليها⁽⁷³⁾.

وجرى على هذه السنة ملوك وأمراء الدول الإسلامية، وخاصة في عهد المماليك، ويذكر الرواة ما كان لقينة تدعى (اتفاق) من منزلة عند الملك الصالح إسماعيل، وما أغدق عليها من نعم، وكانت تبرم ما تشاء من أمور الدولة.

ولما مات الملك تزوجها أخوه الملك الكامل شعبان وتزوجها من بعده أخوه الملك المظفر حاجي علي. وأهداها أربعة فصوص وست لؤلؤات ثمنها أربعة آلاف دينار. وهكذا يتعاقب على قينة ثلاث ملوك أخوة من أولاد السلطان ابن قلاوون وتنال في عهودهم من السعادة والثراء ما لم تنله امرأة في

زمانها (74).

وقد بلغ فرط الهوى ببعض الخلفاء والملوك والأمراء أنهم لم يستطيعوا
كتمانها، فانطلقت ألسنتهم بشعر يفصح عما تكنه قلوبهم.
فهذا الرشيد قد أولع بجوار ثلاث هن (سحر، وضياء وخنث ذات الخال)
ويروى عنه أنه قال فيهن شعرا:

ملك الثلاث الأنسات عناني
وحاللت من قلبي بكل مكان
مالي تطاوعني البرية كلها
وأطيعهن وهن في عصياني
ما ذاك إلا أن سلطان الهوى
- وبه قوين - أعز من سلطاني
وجاء في العقد الفريد، منسوباً إليه، قوله في قينة أحبها:
تُبدي صدودا تحتته مِقَّةُ
فالنفس راضية والطرف غضبانُ
يا من وضعت له خدي فذلله
وليس فوقى سوى الرحمن - سلطان
ويروى عنه شعر في جاريته ماردة، أم ولده المعتصم، وقد عشقها عشقا
مبرحا:

وإذا نظرت إلى محاسنها
فلكل موضع نظرة نُبلُ
وتنال منك بحدًا ناظرها
ما لا ينال بحدّه النصل
شغلتك وهي لكل ذي بصر
لاقى محاسن وجهها شغل
فلقلبها حلم يباعدها
عن ذي الهوى ولطرفها جهل
ولو جهها من وجهها قمر
ولعينها من عينها كحل (75)

واكثر ما ينسب للرشيد من شعر، كان في جواريه وعشقه لهن، وفي

إحدى معشوقاته يقول:

ملكـت من أصبح لي مالكا
لكنه في ملكه ظالم
لوشئت لاستاقتـه لي قدرة
لكن حكم الحب لي لازم
أحببته من بين هذا الوري
وهو بحبي خبر عالم
قبيح فعل حسن وجهه
يعذر في مثله اللائم
أحسن من أبصره مبصر
لو أنه في حسنه راحم⁽⁷⁶⁾
وهذا المستعين سليمان بن هود، ملك سرقسطة، يهوى جوار له، يقول
فيهن:

عجبا يَهَابُ الليث حد سناني
وأهاب لحظ فواتر الأجفان
فأقارع الأهوال لا متهيبا
منها سوى الأعراض والهجران
وتملك نفسي ثلاث كالدمى
زُهرُ الوجوه نواعم الأجفان
ككواكب الظلماء لُحْنٌ لناظري
من فوق أغصان على كثران
هذي الهلال وتلك بنت المشتري
حسنا، وهذي أخت غصن البان
حاكمت فيهن السلو إلى الصبا
فقضى بسلطان على سلطاني
لا تعدلوا ملكا تذلل للهوى
ذل الهوى عز وملك ثانِي
ما ضر أني عبدهن صبا بة
وينو الزمان وهن من عبداني

إن لم أطلع فيهن سلطان الهوى

كَلِيفاً بَهَن فَلَسْتُ مِنْ مَرَوَانِ (77)

وينسب إلى عبد الله بن طاهر أمير خراسان هذا الشعر، يصف فيه ذله في هوى جواريه:

نحن قوم ثلينا الحديق النجل، على أننا ثلينا الحديد

طوع أيدي الظباء تقتادنا الغيد، ونقتاد بالطعان الأسود

نملك الصيد ثم تملكنا البيض المصونات أعينا وخدودا

تتقي سخطنا الأسود ونخشى

سخط الخشف حين يُبدي الصدودا

فترانا يوم الكريهة أحرارا

وفي السلم للغواني عبيدا (78).

ويبلغ الأسى بالخليفة المعتضد لموت جاريته (دريرة) فيقول في رثائها:

يا حبيبا لم يكن يعدله عندي حبيب

أنت عن عيني بعيد ومن القلب قريب

ليس لي بعدك في شيء من اللهو نصيب

لك من قلبي على قلبي وإن بُنت رقيب

وخيال منك مد غبت خيال لا ينيب

لو تراني كيف لي بعدك عول ونحيب

لتيقنت بأنني فيك محزون كئيب

ما أرى نفسي وإن سلّيتها عنك تطيب

لي دمع ليس يعصيني وصبر ما يجيب (79).

وسواء أكان هذا الشعر وأمثاله من نظم أولئك الملوك والأمراء، أم من نظم شعراء نظموا على لسانهم-كما يقول بعض الباحثين- فإنه يدل على ما كان للأثريات من الجوّاري والقيان من أثر في حياة القصور. ولم يكن هذا الأثر لهما ومجونا فحسب، بل كان إلى حد كبير مأس مفعجة. فقد كان القصر ميدانا لنزاع السلطة بين أمهات الأولاد من الجوّاري بتنافسهن على عهدة الخلافة لأولادهن، وإثارة الخلف بينهم. وقد أراد الرشيد أن يتفادى النزاع بين أولاده فقسم الدولة بين أبنائه الثلاثة: الأمين، والمأمون، والقاسم، فجعل شرقها للمأمون، وجعل غربها للقاسم، وجعل ما بينهما للأمين،

وعهد إليه بالخلافة على أن يؤول أمرعا من بعده للمأمون ثم للقاسم، وقد فعل ذلك إرضاء لأمهاتهم، وزعم أن ذلك قمين بإزالة الخلف بينهم. غر أن النزاع ما عتم أن قام وأتسع، ونشبت الحرب الضروس بين الأمين وأخيه المأمون، وكانت في واقعها حربا بين العرب الذين آزرُوا الأمين، وبين الفرس الذين آزرُوا المأمون، وكان انتصار المأمون على الأمين انتصارا للفرس على العرب، وكان مقتل الأمين بيد طاهر بن الحسين الفارسي الأصل والهوى، سهما أصاب العنصر العربي في مقتله وكان جزاؤه أن أقطعه المأمون خراسان، فكان ذلك بداية الانفصال السياسي الذي تتابع بعد ذلك في الدولة، وفي ذلك يقول الإمام السيوطي: (في دولة بني العباس افترقت كلمة الإسلام وسقط اسم العرب من الديوان وأدخل الفرس في الديوان، واستولت الديلم ثم الأتراك وصارت لهم دولة عظيمة، وانقسمت الممالك عدة أقسام، وصار بكل قطر قائم يأخذ الناس بالعسف ويملكهم بالقهر)⁽⁸⁰⁾. وكان من مظاهر التنازع على السلطة وتنافس أمهات الأولاد على عهدة الخلافة، إثارة الحقد بين الاخوة، وكيد بعضهم لبعض، وإقدام الأخ على قتل أخيه أو على قتل أبيه، من ذلك ائتمار المنتصر بابيه المتوكل وقتله، لأنه آثر أخاه المعتز بولاية العهد إرضاء لأمه (حبشية) التي كان يؤثرها على (قبيصة) أم المنتصر⁽⁸¹⁾. ويغنينا هذا المثل عن أمثلة كثيرة، أثبتتها المؤرخون فيما أثبتوا من أخبار الخلفاء والملوك والأمراء.

وكما أدى تنازع أمهات الأولاد إلى توهين النظام السياسي وتفكك الدولة، فقد أدى الاستكثار من الجواري إلى فساد الأسر الحاكمة، وزاد في فسادها كثرة الأولاد وما كان يثور بينهم من شحناء. وحسبنا أن لُْم بطرف مما رواه المؤرخون، فقد كان للمتوكل أربعة آلاف سرية، وانه وطئ الجميع⁽⁸²⁾. وان المعتمد بن عباد، صاحب اشبيلية، كان له ثمانمائة سرية ومائة وثلاثة وسبعون ولدا⁽⁸³⁾. وان الأمير نصر الدين، أمير دياربكر وميّا فارقين كان له إلى جانب زوجاته الأربع، ثلاثمائة وستون جارية، وكان يخلو كل ليلة من ليالي السنة بواحدة منهن، وكان كما سمع بجارية مليحة بالغ في شرائها ووزن أضعاف قيمتها⁽⁸⁴⁾. وان الأمير بللكن أبو الفتوح الصنهاجي، نائب المعز العبيدي، كانت له أربعمائة سرّية، وانه ولد له في يوم واحد بضعة عشر ولدا ذكرا، وان الملك الناصر محمد بن قلاوون، كان عنده 1200

سرية⁽⁸⁵⁾.

و قد أدى الإفراط-فيما يسميه العرب بالأطيين: النكاح والطعام، إلى اعتلال أمزجة الحكام وموتهم في سن مبكرة. فقد مات أكثرهم في ميعة الصبا وريعان الشباب، وقليل منهم من تجاوز الخمسين من العمر.. وكان لا اعتلال أمزجتهم أثر في سياسة الدولة، وكيف يرجى ممن كان همه الأطييان أن يسوس دولة، وقد ضني جسمه واعتل مزاجه ووهنت أعصابه فأصبحت كلمة من يرضي نهمه أو يوفره له هي العليا، وضعفت نفسه عن تحمل ما لا يرضيه، فيأخذ بالظُّنة ويحكم السيف في الرقاب، وقد أزاح سيف الجلال ميزان العدل، فأصمت الحق، وأضحت قولته مهلكة يطلبها من أراد الاستشهاد. وما يروى عن صلاح البعض وعدله وحسن تديره، كان ميزة فردية، ولم يكن منهجا مستقرا في سياسة الدولة.

هذا ما كان من أثر الرقيق في حياة الطبقة الخاصة، أما ما كان من أثره في حياة الطبقة العامة، فقد أدى كثرة الجواري ورخص أسعارهن إلى مفسدتين أصابتا المجتمع والأسرة الأولى، إقبال الشباب على شرائهن والتسري بهن، فكسد بذلك الزواج من الحرائر، لغلاء مهورهن وتشد أوليائهم في طلب الأكفاء. ولم يعد الدين والملم معيارا للكفاءة، بل أصبح المال هو المعيار. ويذكر مؤلف عاش في عصر المنصور الأندلسي، أن إعراض الشباب عن الزواج من الحرائر حمل الآباء على تجهيز بناتهم من الثياب والمال والدور للترغيب فيهن، وأنه لولا ذلك لما تزوج أحد بحرة⁽⁸⁶⁾. ومع ذلك فقد غلب الكساد على الحرائر، ودفع الكبت بعضهن إلى ركوب المخاطر، فسلكن سبيل الغواية. من ذلك ما حدث به أبو يحيى بن مكرم قاضي بغداد عن خمس بنات من بنات الوزراء والرؤساء، ضبطن مع رجال على ريبة، وحملن إلى إسحاق بن إبراهيم المصعبي، صاحب شرطة بغداد أيام المأمون والمعتصم، فهم بقتلهن، ولكن شيخا من شيوخ بغداد يدعى أبا عبيدة ثنى عزمه وألقى اللوم على آبائهن وأشار عليه أن يستدعي قائدا من قواده له خمس بنين، فيزوجهن منهم، فيكفي العار والنار⁽⁸⁷⁾. والمفسدة الثانية التي أدت إليها كثرة الجواري، انتشار البغاء فيهن، وتحول دور القيان إلى دور فساد. وقد وصف الجاحظ أساليب القيان في اقتناص الشباب فقال: (أن القينة لا تكاد تخالص في عشقها ولا تُناصح في ودّها، لأنها مكتسبة

ومجبولة على نصب الحباله والشرك للمترططين، ليقتمحوا في أنشوطتها، فإذا شاهدها المشاهد رامته باللحظ، وداعبته بالتبسم، وغازلته في أشعار الغناء، ولهجت باقتراحاته، ونشطت للشرب عند شرابه، وأظهرت الشوق إلى طول مكثه والصبابة لسرعة عودته والحزن لفراقه. فإذا أحست أن سحرها قد نفذ فيه، وأنه قد تعقل في الشرك، تزدبت فيما كانت قد شرعت فيه، وأوهمته أن الذي بها أكثر مما به منها، ثم كاتبته تشكو إليه هواه.. ثم أخبرته أنها لا تنام شوقا إليه ولا تتنهأ بالطعام وجدا به، ولا تمل - إذا غاب - الدموع فيه، ولا ذكرته إلا تنغصت، ولا هتفت باسمه إلا ارتاعت، وأنها قد جمعت قبينة من دموعها من البكاء عليه، وربما أتت إلى بيته فتمكنه من القبلة فما فوقها، وتفرشه نفسها أن استحل ذلك منها، وأكثر أمرها قلة المناصحة واستعمال الغدر والحيلة في استتظافه والانتقال عنه. وربما اجتمع عندها من مربوطيها (عشاقها) ثلاثة أو أربعة، على أنهم يتحامون من الاجتماع، ويتغايرون عند الالتقاء، فتبكي لواحد بعين، وتضحك للآخر بأخرى، وتغمز هذا بذاك وتعطي واحدا سرها والآخر علانياتها، وتوهم أنها له دون الآخر، وأن الذي تظهره خلاف ضميرها، وتكتب إليهم عند الانصراف كتباً على نسخة واحدة، تذكر لكل واحد منهم تبرمها بالباقيين وحرصها على الخلو به دونهم. فلو لم يكن لإبليس شرك يقتل به، ولا علم يدعو إليه، ولا فتنة يستهوي بها إلا القيان، لكفاه) (88).

وقد ارتد أثر هذا الفساد، الذي أخذ يشيع منذ وهن النظام السياسي، على مركز المرأة الحرة، فحرمت من تعلم القراءة والكتابة، خوفاً من أن تتخذ صاحبا تراسله وتبته لواعج حبها، كما يفعل القيان. ويرى الجاحظ، وقد عاين شيوع الفساد في عصره، أن المرأة يكفيها من العلم القراءة في المصحف، وأنه يجب أن يحتال في صرفها عن سماع أحاديث الباه والغزل (89). كذلك منعت من الخروج من بيتها، لكي لا يتعرض لها السفهاء والفساق، ومنهم تلك الطغمة من جنود الأتراك والديلم الذين كانوا يتحرشون بالنساء ويعتدون عليهن. وقد سجل المؤرخون كثيراً من أحداثهم المروعة (90). ولما كان الخليفة عاجزاً عن حماية الأخلاق لضعف سلطانه، ولأنه هو نفسه لم يعد قدوة صالحة، فقد تولى الفقهاء حمايتها عن طريق الوعظ والإرشاد. ونحن نرى إماماً كبيراً كالغزالي يعظ أن تكون المرأة قاعدة في قعر بيتها،

ملازمة لمغزلها، وان لا تكثر من الصعود إلى سطح الدار والتطلع منه، وان تكون قليلة الكلام لجيرانها، ولا تدخل عليهم إلا في حالة الضرورة الماسة وان تحفظ بعلمها في غيبته، ولا تخونه في نفسها وماله، ولا تخرج من بيتها إلا بإذنه، فإذا خرجت فعليها أن تخرج في هيئة رثة، وتسير في المواضع الخالية من المارة، متجنبية الأسواق ومتكثرة بشكل يصعب معرفتها⁽⁹¹⁾. وقد انتشر الوعظ، واشتد الواعظون في النهي عن تعليم المرأة، وقال قائل منهم، وقد رأى امرأة تتعلم القراءة والكتابة: أفعى تسقى سما⁽⁹²⁾ وتزمتوا في تحريم النظر إليها، وجعلوا ذلك كله من فروض الدين، وبلغ من تزمتهم أن عقد فريق منهم مناظرة في حكم النظر إلى قلّامة ظفر المرأة، وهل يجوز أن ينظر إليها الرجل، وانتهوا بعد مناظرة وجدال إلى أن القلّامة أن كانت من أظافر اليد جاز النظر إليها، وان كانت من أظافر القدم لم يجز لأن النظر إلى اليدين جائز والنظر إلى القدمين غير جائز⁽⁹³⁾.

ويبدو أن حبس المرأة، وما رافقه من تضيق عليها وسلب لإرادتها، كان يدفعها إلى فتق الحيل، للخروج من محبسها، منها أن تدعي الذهاب إلى الحمام، ومنهن من يتخذن ذلك وسيلة للقاء عشاقهن. ونرى شاعرا يحذر الزوج من مثل هذه الدعوى، خوفاً أن تكون سبيلا لوصال حبيب لها، فيقول:

إذا كنت ذا عرس تَضُنُّ بوصولها

فلا تُخرجَنَّها تبتغي ليلة القَدْرِ

ولا تُدخل الحمام عرسك أنني

أخاف من الحمام قاصمة الظهر⁽⁹⁴⁾

ويهجو الشاعر البحري ابن قَمَّاش، صاحب البريد، معرّضاً بزوجه التي مال بها طريق الحمام إلى بيت صاحبها، فيقول:

دهتك بعلة الحمام خشف

ومال بها الطريق إلى سعيد

أرى أخبار بيتك عنك تخفى

فكيف وليت أعمال البريد⁽⁹⁵⁾

وقد بلغ من شيوع الفساد في عهد الحاكم بأمر الله، ما رواه ابن الجوزي من منعه النساء من الخروج من بيوتهن، ومن التطلع من الطاقات والاسطحة، وقتله عدة نسوة خالفن أمره. وقد وضع في كل درب من دروب القاهرة

مخبرين، يطالعون بما يعرفون، ورتب هؤلاء عجائز يدخلون الدور ويرفعون إليهم أخبار النساء، ومن تحب ومن يحبها، ومن يجتمع مع صديقها، ومن يجتمع مع صديقتها فكان أصحاب الأخبار يرفعون إلى الحاكم ما جمعوا منها، فيقبض على من ذكر اسمه من النساء ثم يأمر بتفريقهن فيفتضح الناس.

ولم يقتصر الأمر على ما قدمنا، فقد تسرب الوهن إلى بنية الأسرة، وأدى التسري بالجواري مع تعدد الزوجات إلى كثرة الأولاد واختلاف مشاربهم، وأثار البغض والشحناء بين أمهاتهم وبينهم وبين اخوتهم، كما أدى إلى عجز الآباء عن توفير الإنفاق على أسرة كبيرة تضيق مواردهم بحاجاتها، فافتقرت الأسرة، وشاع فيها الجهل والبغضاء، وارتد ذلك على المجتمع، فلم يعد قادرا على مقارعة الخطوب التي حاقت به، وكان من المحتم، أن يهبط إلى صف المجتمعات المتخلفة المستضعفة، وأن تصدق فيه نبوءة النبي الكريم ﷺ فتداعى عليه الامم كما تداعى الاكلة إلى قصعتها (96).

والحق، أن وهن المجتمع العربي، والمجتمع الإسلامي بصورة عامة، قد تآزرت فيه أسباب شبيهة بالأسباب التي أدت إلى وهن المجتمعين اليوناني والروماني، وغيرهما من المجتمعات الأخرى، ومن أهمها الرق. فقد زاحم نساؤه المرأة الحرة الأصيلة في الأسرة فتصدع كيانه، ونيطت برجاله حماية الدولة والدفاع عنها فانقض بنيانها. ولا ريب أن الإسلام قد نقل المرأة العربية إلى مكانة أرفع من مكانتها في الجاهلية، وعمل على دمج الرقيق في المجتمع الإسلامي، بالحض على حسن معاملته وتحريره من الرق. ولكنه استبقى، لضرورة اقتضتها الظروف، أمرين كان الإفراط فيهما، وسوء استعمالهما، من أسباب وهن الأسرة وتصدعها. فقد استبقى تعدد الزوجات، وأطلق الاستمتاع بملك اليمين. فأما تعدد الزوجات، فقد قيده بأربع نساء فما دون، وكان مطلقا في الجاهلية، وقد روعي في تقييده طبع العربي المولع بالمرأة. فالعربي مولع بثلاثة أشياء حمر الألوان، هي: المرأة والخمر والطيب، وفي ذلك يقول الأعشى:

إن الأحامرة الثلاثة أذهب

مالي وكنتُ بها قديما مولعا

الراح والرحم السمين واطلي
بالزعفران وقد أروح مولعا
ولقد شربت ثمانيا وثمانيا
وثمان عشرة واثننتين وأربعا

ولما كان الإسلام قد حرم الخمر على العرب، فقد أبقى تعدد الزوجات، ولكنه قيده بشرط أساسي وهو العدل. ومن تأمل في النص القرآني يميل إلى القول أن نفي القدرة على العدل (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم)⁽⁹⁷⁾، يوجب القصر على زوجة واحدة (فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة)⁽⁹⁸⁾. غير أن المسلمين ق اخذوا بالحد الأعلى دون مراعاة لحكمة النص، فظلموا المرأة وظلموا أنفسهم. وقد كان المسلمون الأولون يردعهم الدين من ظلم المرأة، ولم ترهقهم تكاليف الحياة لما أفاء الله عليهم من غنائم الفتوح، فكانت الظروف الاقتصادية تساعد على تحمل الأنفاق، كما أن الظروف السياسية كانت تستدعي الاستكثار من النسل لتجنيد حملات الجهاد. غير أن هذه الظروف أخذت تتبدل مند منتصف القرن الثالث للهجرة. فقد تبدلت الظروف السياسية بما أصاب الدولة من ضعف بتسرب العنصر الأجنبي إليها، وتحول مركزها من خطة الهجوم إلى خطة الدفاع، وتبع ذلك تفكك الدولة واقتسامها بين العناصر الأجنبية التي تملك وتسلطت. وقد تأثرت الظروف الاقتصادية بتوهن السلطة السياسية، فشاع الفقر وزاد فيه تتابع الكوارث الطبيعية وانتشار الأوبئة القاتلة⁽⁹⁹⁾. وفي ظل هذه الظروف التي زعزعت المجتمع العربي، كانت قاعدة تعدد الزوجات تعمل مع فرض الجهل على المرأة على تصدع الأسرة.

أما ملك اليمين فكان الإسلام يهدف من إطلاق عدده إلى أمرين: الأول، ترغيب العرب في الفتوح. فالعربي كان قريب عهد بالجاهلية، وقد فرضت عليه طبيعة حياته غزو جيرانه طمعا في الغنائم، وكانت أهم موارد عيشه. فلما وجه النبي ﷺ همته إلى فتوح الشام، وغزو الروم، كان من جملة ما حثه عليه وأطمعه فيه، تلك الغنائم المجزية، وكانت هذه حلما بعيد المنال، ومنها بنات الروم، فكان يقول للمجاهدين: (اغزوا الروم تتالوا بنات الأصفر). والأمر الثاني، دمج العرب، عن طريق الزواج أو التسري، بشعوب متحضرة. وهذا الدمج يساعد في تحضير العرب ويبعدهم عن حياة البداوة وبيئتها،

يدل على ذلك أن النبي ﷺ كان يدعو العرب المتبدئين على الهجرة إلى المدن، لأن نشر رسالة عظيمة، تهدف إلى توحيد الشعوب، لا يكون إلا من قوم متحضرين. وكان النبي ﷺ ينهى من تحضر من الأعراب أن يعود إلى البادية، ويعد من يفعل ذلك مرتكبا لكبيرة⁽¹⁰⁰⁾ ويحرم أيضا من نصيبه من الفياء⁽¹⁰¹⁾. ولذلك نرى صحابيا كبيرا، وهو أبو ذر الغفاري، يستأذن الخليفة عثمان، حين أراد الخروج إلى البادية ليعتزل فيها، بعد أن رأى ما لم يرضه من حياة الترف التي أصابها العرب في بلاد الشام، فيأذن له عثمان ويشترط عليه أن يتعاهد المدينة حتى لا يرتد أعرابيا⁽¹⁰²⁾.

غير أن المسلمين قد ابتعدوا عن الأهداف التي أراها النبي العظيم ﷺ ونظروا إلى تعدد الزوجات والتمتع المطلق بملك اليمين هل انه رخصة من رخص الدين وشرعة تبيح لهم طلب اللذة، فأسرفوا في طلبها، وطلبوا معها ما هو من مستلزماتها المحرمة، ووقف الفقهاء صامتين إلا عن تحريم ما حرم الشرع بنص صريح، ومنهم من تأول فيه، وأسهبوا في شرح أحكام النكاح وحل الاستمتاع بالزوجات والاماء، وغاصوا في دقائقها، وألح بعضهم في الغوص إلى حد يخرج عن مألوف الحياة، وغفلوا عن معالجة الأضرار التي أصابت الأسرة والمجتمع من تعدد الزوجات وإطلاق استمتاع بملك اليمين بعد تبدل الأحوال والظروف. أما ما شاع من فساد فقد عالجوه بتوسيع ساحة المحرمات، وأدخلوا فيها تجهيل المرأة وعزلها عن المجتمع، فعالجوا الفساد بمفسدة أدهى، وأفسحوا بذلك للجواري والاماء منافسة المرأة الحرة ودفعها إلى ظلمة البيت وظلمة الجهل تلك القرون الطويلة التي جنى المجتمع مآسيها.

الهوامش

- (1) البدائع 7 ص 237.
- (2) ابن الأثير ج 3 ص 75.
- (3) المغني ج 9 ص 248- نيل الأوطار ج 7 ص 15- 17.
- (4) نيل الأوطار ج 6 ص 162.
- (5) نيل الأوطار ج 3 ص 172.
- (6) المحلى لابن حزم ج 9 ص 413.
- (7) تفسير المنار ج 3 ص 136.
- (8) قصة الحضارة ج 2 م 3 ص 241.
- (9) تاريخ الدول الإسلامية لأبن طباطبا ص 231- معجم البلدان (سامراء).
- (10) هو دعل بن علي الخزازي (148- 246) اشتهر بالهجاء، وكان من الشعراء المجيدين.
- (11) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 335.
- (12) وفي تفضيل الترك على العرب يقول الجاحظ: (والتركي الشدة أجمد أثرا وأحكم شأنًا، والإعراب ليست لهم رماية مذكورة على ظهور الخيل، والتركي يرمي الوحش والطيور) (رسالة الجاحظ في مناقب الترك) (القاهرة 1964) ص 26- 27 و ص 44.
- (13) العبر للذهبي ج 2- ص 9- 11، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 397.
- (14) الذخيرة لابن يسام، القسم الأول ج 1 ص 83.
- (15) المنتظم ج 7 ص 148، 157.
- (16) المنتظم ج 8 ص 228- 229. العبر ج 2 ص 140- 141. نشوار المحاضرة ج 1 ص 314.
- (17) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 296.
- (18) العبر للذهبي ج 2 ص 250.
- (19) نفح الطيب ج 1 ص 320.
- (20) تاريخ ابن خلدون ج 4 ص 320.
- (21) ابن خلدون: المصدر السابق.
- (22) صبح الأعشى ج 4 ص 137 وما بعدها.
- (23) هو العز بن عبد السلام، الملقب بسلطان العلماء. كان يقول : إذا دخلت على السلطان استحضرت هبة الله فلا يبقى للسلطان عندي هيبة، توفي عام 660 هـ و 1262 م.
- (24) تاريخ الخلفاء للسيوطي ج 2 ص 38.
- (25) قصة الحضارة: ج 2 م 2 ص 104- 105.
- (26) قصة الحضارة: ج 2 م 2 ص 117.
- (27) قصة الحضارة: ج 2 م 2 ص 223.
- (28) قصة الحضارة: ج 2 م 1 ص 281.
- (29) قصة الحضارة: ج 2 م 1 ص 442.

- (30) قصة الحضارة: ج 1 م 2- ص 281- ويلاحظ أن هذا الاسم هو الذي لا يزال يستخدم في اللغات الأجنبية حتى اليوم.
- (31) قصة الحضارة: ج 2 م 2 ص 294.
- (32) في أوائل القرن الخامس قبل الميلاد ثار الرومان على (تركان الفطريس) آخر ملك من ملوكهم وأعلنوا الجمهورية respublica ونصبوا للحكم عليهم حاكمين دعيا باسم القنصلين.
- (33) قصة الحضارة: ج 1 م 3 ص 234 و ص 331.
- (34) قصة الحضارة: ج 2 م 3 ص 29 و 317.
- (35) Grimberg; op cit; T3; p : 134
- (36) الريب هو ابن الزوجة إذا تولى زوج أمه تربيته ورعايته، وكان علي قد تزوج أم محمد بن أبي بكر.
- (37) وفيات الأعيان ج 3 ص 267- 268.
- (38) المعارف لابن قتيبة ص 215.
- (39) عيون الأخبار ج 4 ص 8.
- (40) لسان العرب: (كلمة: صمد).
- (41) الطبري ج 4 ص 213- 214.
- (42) الأحزاب 59.
- (43) تفسير ابن كثير ج 3 ص 518.
- (44) تاج العروس (كلمة: حرر).
- (45) طبقات ابن سعد ج 7 ص 127. النهاية لابن الأثير ج 4 ص 114.
- (46) جاء في تفسير ابن كثير أن محمد بن سيرين سأل عبيدة السلماني عن قول الله عز وجل (يدنين من جلاليهن) فغطى وجهه ورأسه وبرز عنه عينه اليسرى، ج 3 ص 518.
- (47) وفيات الأعيان ج 3 ص 14.
- (48) يقول الجاحظ: (الطبقة الأولى في الإسلام هي عصر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وست سنوات من خلافة عثمان رضي الله عنه، كانوا فيها على التوحيد الصحيح المخلص مع الألفة واجتماع الكلمة على الكتاب والسنة. وليس هناك عمل قبيح ولا بدعة فاحشة ولا نزع من طاعة ولا حسد ولا غل ولا تأويل حتى كان الذي كان من قتل عثمان) (رسالة النابتة) (من رسائل الجاحظ)، القاهرة 1965 ص 7.
- (49) طبقات ابن سعد ص 246.
- (50) تاج العروس (كلمة: قدح).
- (51) الطبري ج 4 ص 560- 561. النجوم الزاهرة ج 1 ص 63.
- (52) العبر للذهبي ج 1 ص 128- 129. تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 246.
- (53) العقد الفريد ج 6 ص 22.
- (54) نهاية الأرب للنويري ج 7 ص 4.
- (55) الأغاني ج 15 ص 122، 146.
- (56) ميسان مدينة بين البصرة وواسط (معجم البلدان).
- (57) معجم البلدان (كلمة: واسط).
- (58) الأغاني ج 1 ص 377.

- (59) الأغاني ج 10 ص 150-161 .
- (60) الأغاني ج 4 ص 270-272 .
- (61) الأغاني ج 19 ص 217 .
- (62) الأغاني ج 10 ص 150-161 .
- (63) الأغاني ج 1 ص 377 .
- (64) كتاب القيان للجاحظ ص 153-154 .
- (65) سميت قبيلة لروعة جمالها، وهو ذم يراد به المديح.
- (66) المستطرف من أخبار الجواري للسيوطي . نهاية الأرب للنويري ج 5 ص 90 .
- (67) لتاريخ الخلفاء للسيوطي ص 284 .
- (68) الأغاني ج 15 ص 64 .
- (69) المنتظم ج 6 ص 118-119 .
- (70) البدر جمع بدرة وهو كيس فيه عشرة آلاف (لسان العرب: بدر).
- (71) نفع الطيب للمقري ج 1 ص 327 .
- (72) نفع الطيب ج 2 ص 65، ما زالت أنقاض هذا القصر قائمة وتدل أنقاضه على روعته وبهائه .
- (73) نفع الطيب ج 6 ص 9 .
- (74) النجوم الزاهرة ج 9 ص 149 ، 154 ، و ج 10 ص 90 ، 132 .
- (75) الديارات للشابشتي ص: 225-226 .
- (76) الأغاني، ج: 5: ص 11 .
- (77) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لابن بسام الشنتريني، القسم الأول، المجلد الأول، ص 33 .
- (78) قيل أن هذه الأبيات لأصرم بن حميد ممدوح أبي تمام (وفيات الأعيان: ج 3 ص: 85) .
- (79) تاريخ الخلفاء: ص 372 .
- (80) تاريخ الخلفاء: ص 258-259 .
- (81) فوات الوفيات لابن شاکر الكتبي ج 1 ص 202 .
- (82) العبر للذهبي ص 322 .
- (83) وفیات الأعیان ج 1 ص 177 . تاريخ الفارقي ص 170 .
- (84) العبر للذهبي ج 2 ص 362 .
- (85) النجوم م الزاهرة ج 9 ص 210 .
- (86) خالد الصوفي: تاريخ العرب في أسبانيا في عصر المنصور ص 115 ، نقلًا عن كتاب المعجب لعبد الواحد المراكشي .
- (87) نشوار المحاضرة ج 3 ص 101-103 بند 68 .
- (88) كتاب القيان للجاحظ، من مجموعة رسائل الجاحظ ج 2- ص 171-175 .
- (89) كتاب الحيوان للجاحظ ج 3 ص 291 .
- (90) نشوار المحاضرة ج 1 ص 314 و ج 4 ص 220- كتاب المنتظم لابن الجوزي ج 6 ص 318 ، 349-
- تاريخ الدول الإسلامية لأبن طباطبا ص 231 .
- (91) أحياء علوم الدين للغزالي ج 2 ص 61 .
- (92) صبح الأعشى ج 4 ص 215 .
- (93) وفیات الأعیان لابن خلکان ج 4 ص 215 .

(94) كتاب الحيوان للجاحظ، ج 3 ص 290.

(95) الأشباه والنظائر للخالدين، ج 2 ص 64.

(96) في حديث عن النبي ﷺ انه قال: يوشك الامم أن تداعى عليكم كما تداعى الاكلة إلى قصعتها. فقال قائل: أمن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: لا، بل انتم يومئذ كثير، ولكنكم لغناء كغناء السيل، ولينزعن الله عن صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن. قالوا: وما الوهن يا رسول الله قال: حب الدنيا وكراهية الموت.

(97) النساء: 128.

(98) النساء: 3.

(99) من منتصف القرن الثالث حتى منتصف القرن الثامن، تتابعت في الدول الإسلامية زلازل أرضيه مروعه وفيضان للأنهار في العراق ومصر، وتخلل تلك السنين جفاف الأرض وغور للأنهار وانقطاع المطر، فانتشرت الأوبئة الفتاكة، وتهدمت بالكوارث المدن ومات بالأوبئة آلاف الناس، وبات الناس في مخمصة في سني القحط والجفاف فاضطروا إلى أكل الموتى وجيف الحيوان، واشتد الجوع ببعض النساء فأكلن أولادهن (يراجع في أخبار تلك السنين كتاب المنتظم لابن الجوزي، وتاريخ الخلفاء للإمام السيوطي وكتاب النجوم الزاهرة لابن تغرى بردى، وكتاب الخطط للمقريزي، وغيرها من كتب المؤرخين لتلك العصور).

(100) النهاية لابن الأثير-لسان العرب (كلمة: عرب).

(101) تاج العروس: (كلمة: هجر).

(102) تاريخ الطبري ج 4 ص: 284.

زوال الرق في أوروبا

بعد زوال الحكم الروماني في أوروبا، نشأ نظام الإقطاع، واستمر الرقيق يعمل في زراعة الأرض. ومنذ القرن العاشر أخذت تتوالى عوامل أدت إلى زوال الرق، وما انقضى القرن الخامس عشر حتى كان الرق قد زال. ويذكر المؤرخون من هذه العوامل رغبة الملوك في إضعاف نفوذ الإقطاعيين، فأخذوا يدعون إلى تحرير الرقيق، وباشروا بأنفسهم، فحرروا أرقاء ممتلكاتهم، كما فعل لويس العاشر وفيليب الخامس، ملكا فرنسا، واقتدى بهما السادة الإقطاعيون فحرروا أرقاءهم⁽¹⁾. ويذكر مؤرخون آخرون عوامل أخرى، منها الحروب التي تتابعت منذ القرن الثاني عشر والتي كانت تستدعي تجنيد مقاتلين أحرار، فكانت سببا في تحرير الرقيق على نطاق واسع لتجنيد في تلك الحروب⁽²⁾ ومنها المجاعات والأوبئة التي اجتاحت أوروبا بين القرنين العاشر والثاني عشر، فقد أنقصت عدد الأرقاء، ومنها أيضا شيوع عرف دولي بقبول افتداء الأسرى بدلا من استرقاقهم. غير أن العامل الأساسي في زوال الرق، كان بالإضافة الإقطاع تلك العوامل، تحول نظام الرق القديم الإقطاع نظام جديد، عرف باسم نظام رق أضعاف (servage)⁽³⁾. فقد أدى قلة

KN'NEN(N{ !NC< BD] 9- ¥0; K o J! ' ;+ . [^E# cCD
 N MNOW ^ H .> 8 QMY\X(K"<. cCD 8 MO
 H[NXN"N N;N NON [N< ^N JMNONCNF 8N S NCNeN
 m !B ht [DU QMO O<^; C#" cZ jH K"< J O [Z
 u O>8 ^+ ,tE 7 hi H X J OC . ; • - m cCD
 †E%U JGC o![+ • - G pC T E cCD ^C> D QGW
 NONCN o 8NXN# S G †E% ‡ ^ c † JGC o U .';
 !NC/x ‡ ^ G'Z G [Z h"; ^#;I GC o H[E#; 7j
 u NCN9 6 ~ M" J!C #] G;C/x 8 „C ^#;I I J!C [D
 ^;" †E% H GC /; G Š E M J\$[+ S C= c GC"<
 T^>KZF ' J• - 3 G(9 [Y ... E H I •o J• - T'E
 H I !C[D !C #o !C/x 8 ^#;I H Cs Q O < ./0 j J O
 ... ^N j JGN u N UN N .NI N u NCN# ...[•5 ^;" .w '
 j JGN NY7 NZN N;N !N'N NB JG i jo O ... 0;j †
 NINON H 3NCNBN;N#N j JGN< NBND cNCND 8N S
 u7j y JS[' u7 ;# H u C#" c io J... BD] 7e J• -
 GN MN\QH[N([N~ NONCN H N [N J• - T D G aVo [C
 NCN#N • ... ^N f[N'N H GNCN"N< J, N 8N NCN# C
 N .NXN fNCN'N J O<(0 J OC \$ e I 3BD O
 Q'• - cCD ' 9 hi .> 8 Q! V .<8 C# ux#
 mNON N•N;N#N N 8N JT ND j 7j 8N) U; • - cCD H
 < BDo C# m 8 JMOC Z [D < BDo C9 K o H[„I" [I
 !#C X \$< BD cCD H I JT D K o [E"" JMO [7 T 8<
 N N N ~~W~~ ~~Q~~ MNON<[NBN H[N"NV N [I 6 8 JTj*Y 8
 Q' A [1
 tV ' J` 8 . X Z; c W !" • - ` H I D
 cCD K o H O <a+ El m J, ^ [Z u ‡ ; ` tY
 JMO G [F'; [9 ""E T' JMO< BD MOIa 1;9 JMOCF
 H[N ^N;N"N 7[M JcCD !ED T < !< ^ W x ht 7

البقاء طويلا في اقطاعهم، بل أخذوا يغادرونها إلى المدن بعد أن آمنوا لأنفسهم موردا ثابتا⁽⁵⁾. وتخفف الارقاء بذلك من سلطة السادة، وزاد نشاطهم في العمل لاجتناء فائدة أكبر، واستطاعوا بما جمعوا من مال شراء حريتهم. وظهر إلى جانب ذلك عامل آخر لزوال الرق، حين أخذ الملوك في تحريض رقيق الأرض على الخروج عن طاعة السادة الإقطاعيين للقضاء على نفوذهم⁽⁶⁾ يدل على ذلك ما جرى في إنكلترا في عهد الملك إدوارد الثالث، فقد أخذ أرقاء الأرض في عصيان سادتهم، وما جرى من مثل ذلك في ألمانيا، فقد صوب الارقاء إلى سادتهم السلاح الذي حملوه لحمايتهم والدفاع عنهم وانتهى الأمر بتحريرهم⁽⁷⁾.

وقد ساعد على زوال الرق أباق الرقيق ولجوءهم إلى المدن الكبيرة، التي أخذت تنشأ بعد ازدهار التجارة، وكان من جملة امتيازاتها، تحرير من لجأ إليها من الارقاء إذا امضوا فيها مدة من الزمن أو شاركوا في أعيادها⁽⁸⁾. كذلك ساعد على زواله إقبال كثير من الإشراف على تحرير رقيق اقطاعهم بدافع الشعور الديني الذي كانت تستثيره الكنيسة فيهم، وتستغله لإضعاف نفوذهم والقضاء على منافستهم لها⁽⁹⁾.

وفي القرن السادس عشر زال رق الأرض في أوروبا، فشرع الأوروبيون في البحث عن بديل له، واتجهت أنظارهم إلى أفريقيا ليتخذوا من زنجوها ذلك البديل.

الهوامش

- (1) Decrusy, Isambert ET Jourdan: Recueil general des anciennes 102: lois. Françaises, TIII; p 102
- Saco: Histoire de L'esclavage, TIII; p: 241) cité par Wester marck, op cit; p:692
- (2) Saco: Histoire de L'esclavage, TIII; p: 241) cité par Wester marck, op cit; p:692
- (3) يعرب البعض كلمة (servage) برق الأرض ويعربها آخرون ب (القنانة) وهي وصف (للِقِن) وهو العبد الذي ولد عند سيده ولا يستطيع أن يخرج منه (لسان العرب: قنن). واقرب من ذلك تعريبها باسم (نظام العمَّار) جمع عامر، وهو الذي يقوم عمارة أضعاف، وإذا كان مآذونا بعمارتها فهو (مستعمر) وفي ذلك يقول الله تعالى: (هو أنشأكم في الأرض واستعمركم فيها) سورة هود: 61- أي أذنكم في أعمارها فأنتم عمَّارها) (لسان العرب: عمر).
- (4) Ellul: Histoire des institutions, op cit; p: 71 ets
- Olivier Martin: Cour d'histoire de droit; Paris p: 399- 400
- (5) Millard: origine of the distinction of ranks (cité par Wester marck. op cit: p692)
- (6) A. Smith: Wealth of nations. P: 173 (cité par Wester marck. op. cit: P697)
- (7) Dunham: History of the Germanic Empire: TI, p.230 (cité par Westermarck op cit. p: 697)
- (8) F. Laurent: Etude sur l'histoire de l'humanite, TVII, p: 533 ets
- (9) Westermarck; op cit TI:p698
- A. Riviere: l'église ET l'esclavage; p:511

الرق الأسود

بعد زوال رق الأرض في أوروبا، أضحت الحاجة إلى اليد العاملة ملحة. فقد أدى إقفار الأرض من رقيقتها إلى ازدياد الحاجة إلى أيد تعمل في زراعتها وتستصلح الأراضي البور لتزيد من مساحات الأراضي الزراعية وتزود المدن بالحصولات بمد اتساعها ونشاط التجارة فيها. ووجد الأوروبيون في أفريقيا إلى السوداء مصدرا خصبا للحصول على اليد العاملة، فأخذوا يقيمون في القرن السادس عشر، مراكز تجارية لهم على سواحلها أو في الجزر القريبة من السواحل.

وكان الأسبان والبرتغاليون، وهم يومئذ قراصنة البحار، أول من أقام هذه المراكز⁽¹⁾ لتكون بعد ذلك منطلقا لاستعمار القارة الأفريقية. وفي تلك المراكز، كانوا يبيعون الأفريقيين بضائعهم وصناعاتهم ويشترون منهم أو يقايضونهم بحاصلات زراعية وبالرقيق، وأكثره من الرقيق الفقير، وما يجمع منه كان يُحمل إلى لشبونة في البرتغال وإلى اشبيلية في أسبانيا ويباع في أسواقهما، وقد احتكر تجارته ملكا المملكتين⁽²⁾. ومن تلك الأسواق كان يساق إلى المزارع والمدن لتوفير اليد العاملة في زراعة الأرض واستصلاحها، وللعمل في المعامل والمتاجر والموانئ

وفي تجديد السفن وحمل الأثقال، وفي جميع الأعمال الجسمانية المرهقة. وبعد اكتشاف أمريكا⁽³⁾ أخذ ملوك أسبانيا والبرتغال يرسلون جموعاً من رعيّتهم، وأكثرهم من الرعاع والمغامرين، إلى العالم الجديد الذي كانوا يظنون أنه الهند. ونزل الأسبان في جزر الانتيل، ونزل البرتغاليون في البرازيل، والتقى الوافدون الجدد بأقوام مضيافين، على الرغم من شظف عيشهم، فظنوا أنهم الهنود، وأطلقوا عليهم اسم الهنود الحمر، لأن لون جلودهم يقترب من حمرة النحاس. وزعم الوافدون-كما قيل لهم-أنهم سيجدون أرضاً مكنوزة بالذهب والفضة، ولما لم يجدوا شيئاً مما كانوا يحلمون به، ظنوا أن الهنود قد أخفوا عنهم الكنوز، فأخذوا يقتحمون بيوتهم وينبشون قبور موتاهم بحثاً عن الذهب، وأمعنوا في تقتيلهم وتدمير منازلهم وقراهم بأسلحة البارود، وكان سلاحاً رهيباً لا يقوى الهنود على صده بأسلحتهم البدائية على الرغم مما أوتوا من شجاعة وبأس⁽⁴⁾.

وحين تبددت أحلام الوافدين من شدّاذ الآفاق، اتجهت أنظارهم إلى استثمار باطن الأرض وظواهرها، فأخذوا يسخرون الرجال من الهنود للعمل في المناجم وقطع أشجار الغابات ويسوقون نساءهم لحراثة الأرض وزرعها. وكانوا يطعمونهم الحشائش والأعشاب، فيموت الكثيرون من الإرهاق والجوع. وجفت أثداء النساء من اللبن، فكان الأطفال يموتون على صدور أمهاتهم. وقد أثار بؤس الهنود وما لقوا من عذاب شعور الرحمة في قلب راهب أسباني يدعى (لاس كازاس)⁽⁵⁾ فوصف في كتاب وضعه ما شاهده بعينية من المآسي التي حلت بالهنود، وكان مما ذكره أن سبعة آلاف طفل في جزيرة كوبا ماتوا من جوع أمهاتهم، وقد قتل الغزاة الأسبان آباءهم. ومما ذكر من مشاهداته، أن أولئك الغزاة (conquistadores) كانوا يحملون الهنود الأحمال الثقالة، لمسافات بعيدة قد تصل إلى مئتي كيلو متر، وكانوا يحملون الغزاة في محفات، فإذا أبطئوا ضربوهم بالسياط، فترى ظهورهم العارية مشطوبة بخطوط زرقاء، ومدماة من قسوة الضرب المبرح⁽⁶⁾.

وتبع (لاس كازاس) في حملته على أولئك الغزاة، راهب آخر يدعى (أنطوان ده مونتيسينو Antoine de Montessino) فكان يتهم أبناء قومه بظلمهم الهنود ويقول لهم: أنكم ترتكبون أفظع الجرائم بقتلكم وتعذيبكم شعبا بريئاً، فبأي حق تقتالون أناساً كانوا آمنين في بلادهم؟ وبأي حق تستنزفون

قواهم ولا تطعمونهم بما يسد رمقهم، وأنتم لا تبالون بما يصيبهم من الآم وأمراض ؟⁽⁷⁾.

وعاد (لاس كازاس) إلى أسبانيا، فنشر كتابه وتابع حملته على الغزاة الأسبان، واستطاع أن يقنع الملك (شارلكان) باتخاذ تدابير لحماية الهنود الحمر، فأصدر الملك قانونا منع من استرقاقهم، و قضى بالا يكره أي هندي على العمل إلا بإرادته. ولما بلغ الغزاة هذا القانون هددوا بالثورة على الملك إذا لم يجدوا أرقاء يستخدمونهم في زراعة الأراضي. وهنا أشار (لاس كازاس) على الملك أن يرسل الزنوج الأفريقيين إلى أمريكا ليحلوا محل الهنود الحمر، واقتنع الملك بمشورته، ولكن موته سبق تنفيذها⁽⁸⁾. ولم يدر (كازاس) أنه بتحمسه لإنفاذ الهنود قد ارتكب أكبر خطيئة نحو الإنسانية، فلا الهنود نجوا من القتل والإبادة، واستبيحت شعوب بريئة، زجت في الرق الجماعي لتلقى أبشع ضروب العذاب.

وتبتهت إنكلترا وهولندا وفرنسا والدانمارك، لما يمكن أن تجني من مشورة (كازاس)، فسارعت، في مطلع القرن السابع عشر، إلى إقامة مراكز تجارية لها على السواحل الأفريقية، لمنافسة الأسبان والبرتغاليين في الحصول على الزنوج وحملهم إلى مستعمراتهم في العالم الجديد⁽⁹⁾.

وكانت هناك طريقتان لصيد الزنوج، الأولى: وكان يتبعها في الساحل الشرقي من أفريقيا تجار من العرب، فكانوا ينطلقون داخل القارة في حملات مسلحة، ويطوفون القرى في الليل ثم يطلقون وابلا من الرصاص، والناس نيام، وقد يشعلون النار في بيوت القرية المصنوعة من القش، فيفزع سكانها الزنوج ويخرجون من بيوتهم هائمين، فيغيرون عليهم ويتصيدونهم، ويسوقونهم إلى جزيرة زنجبار، وغالبا ما تكون هذه الحملات لحساب سلاطين الجزيرة، وهم من العرب العمانيين⁽¹⁰⁾. والطريقة الثانية كان يتبعها الأوروبيون في الساحل الغربي من أفريقيا، فكانوا يثيرون العداوة والبغضاء بين رؤساء القبائل، فتتشب بينهم حروب وغارات مستمرة، كان حصيلتها أسرو سبي فيشتري الأوروبيون ما يقدم إليهم منه بأثمان بخسة⁽¹¹⁾.

وقد تمكن البرتغاليون أن يحصلوا بهذه الوسيلة على رق كثير. وشعرت بعض القبائل بقصدهم من إثارة العداوة بينهم، فاتفقوا عليهم وهاجموا مراكزهم برمأحهم وقسيهم، فتلقأهم البرتغاليون بالرصاص وإطلاق المدافع

فقتلوا منهم جموعا كثيرة واضطروهم إلى الاستسلام وفرضوا عليهم إتاوات سنوية، كانت رؤوسا من الرقيق⁽¹²⁾.

وكان كل مركز من المراكز التجارية ينقل صيده من الزوج إلى موانئ بلاده، ولم تلبث أن أضحت مرسيليا ونانت وبريستول وليفربول، بالإضافة إلى اشبيلية ولشبونة، مستودعات لتجميع الرقيق الأفريقي، استعدادا لنقله إلى المستعمرات الأمريكية.

وفي اليوم الثالث من شهر أغسطس (آب) عام 1619 حملت سفينة هولندية أول شحنة من الزوج إلى أمريكا، وكان عددهم عشرين زنجيا، ورسبت بحمولتها في ميناء (جيمس تاون James town) بولاية فرجينيا⁽¹³⁾. وكان ذلك العام بداية الطالع المقيت لشعب بائس، وقع في الرق الجماعي نحو من أربعة قرون، وما زال يعاني من روااسبه، ويعيش في ذكرياته المريرة. ولما راجت تجارة الرقيق، تأسست شركات لنقله من أفريقيا، منها شركة غينا الفرنسية Compagnie française de Guinée وشركة البحر الجنوبي الإنكليزية South Sea Company وكانت هذه الشركات تشتري الرقيق من أسواق على السواحل الأفريقية، وفيها يعرض الرجال من الزوج في هيئة دائرة يقفون فيها ووجوههم إلى مركز الدائرة، وكان بعضهم يعجز أحيانا عن الوقوف من قسوة ما عاناه من جوع على طول المسافة التي قطعها على قدميه بين مقره ومكان السوق. وفي وسط الدائرة كان يقف نخاسو الشركات المتاجرة بالرقيق ليتحسسوا السلع البشرية المعروضة. أما النساء فكان يقفن في صفوف، ويتقدم النخاسون فيمسون ويجسون بأيديهم أجسادهن بصورة مهينة، ومن تعارض منهن تفرع بالسياط. فإذا فرغ النخاسون من عملهم، جمعوا من يصطفون من الزوج لينقلوا في السفن إلى العالم الجديد. وفي هذه السفن كان يحشر الرقيق في سفن صنعت خصيصا لنقله، روعي فيها تصميم معين لتستوعب أكبر عدد ممكن من القطعان البشرية. وكان الزوج يطرحون فيها وهم مغلولون بأطواق وسلاسل من حديد، ويمددون في صفوف مرصوفة. وكانت المساحة التي يشغلها كل زنجي لا تكاد تزيد على القدر اللازم لوقوفه. وقد نيّطت قيادة السفن وأدارتها بأشد الملاحين قسوة وفراغا من الضمير، فإذا رأى الربان أن السفينة تتوء بحملها وهي في عرض البحر، ألقى عددا من الزوج في البحر فيموتون غرقا. وقد أدت

الطريقة التي كان ينقل بها الزوج وسوء ما كانوا يطعمون، إلى انتشار المرض والوباء فيهم، فمن اعتل أو ظهر عليه الوباء، ألقى في اليم، فكان يهلك من الزوج، قبل وصولهم إلى مستقرهم، ما بين 20-30٪، وإذا عن لهم أن يضربوا عن الطعام احتجاجا على ما يلقونه من عذاب، فتحت أفواههم بألة مخصوصة، صنعت لهذا الغرض، وصب فيها الطعام صبا. وفي رحلة العذاب كان لا يسمع من صوت سوى قرع السياط المعقدة، وجلجلة السلاسل، والأنين المنبعث من الصدور⁽¹⁴⁾.. وإذا ما أراد قائد السفينة وملاحوها أن يرفهوا عن أنفسهم، دعوا الزوج إلى الغناء والرقص، وإذا امتنع أحدهم أو تباطأ، انهالت عليه السياط، فيرقص كما يرقص الطير مذبوحا من الألم⁽¹⁵⁾.

وفي كتاب الجذور (The roots) الذي وضعه الكاتب الزنجي (اليكس هيلي Alex Haley) صور الكاتب بصدق وأمانة ما روته له جدته من حكايات عن أسرته الأفريقية، وحديثه عن جده الذي اختطفه أربعة من البيض بينما كان يحتطب في غابة في غانا قريبة من قريته وقيده ثم نقلوه إلى سفينة لنقل الزوج حملته معهم إلى أمريكا. ونقل الكاتب عن جدته ما لقي جده مع أبناء قومه من بؤس وشقاء في رحلة العذاب وما عاناه من آلام في حياة رقة.

وقد أخرجت قصة ذلك الجد في فيلم سينمائي، وقام بتمثيل مشاهده زنج معاصرون، هم أحفاد أولئك المنكوبين، وقد أخرجوها على حقيقتها التي توارثوا سماعها من آبائهم وأجدادهم على نحو ما سمعه (أليكس هيلي) من جدته.

ويروي المؤلفون الذين كتبوا عن حياة الزوج قصصا مؤلة عن معاملة مالكيهم، من ذلك أن بريطانيا مزق جسم عبده بالرصاص لأنه قدم إليه (قشدة رديئة) وأن بريطانيا آخر ظل يضرب عبده بالسوط حتى فقد وعيه، ثم مات بعد قليل، وكان السبب في ذلك أن سيده كلفه أن يصحب فرسا إلى محطة السكة الحديدية على بعد ثلاثين كيلو مترا، ولكن العبد المسكين ركب الفرس فكان جزاؤه الموت. ومن ذلك أيضا أن سادة رأوا عبيدهم يمتصون قصب السكر، فراحوا يعالجون المسألة من جذورها، فاقتلوا أسنانهم⁽¹⁶⁾.

موقف الكنيسة من استرقاق الزوج

أيدت الكنيسة استرقاق الزوج ونقلهم إلى أمريكا واستندت في ذلك إلى ما ورد في التوراة من أن نوحا عليه السلام لعن ابنه (حام) ودعا ربه أن يجعله هو وأولاده عبيدا لأخويه (شام) و (يافت) ولأولادهم من بعدهم، وذلك أن نوحا-كما تروى التوراة-شرب الخمرة فسكر وتعرى داخل خبائه، فأبصر (حام) عورة أبيه، فاخبر أخويه بما رأى، فدخلوا على أبيهما وسترا عورته برداء دون أن يبصرها، فلما استيقظ نوح وعلم بالأمر دعا على ابنه (حام) ولعنه تلك اللعنة، وبها حل استرقاق الزوج⁽¹⁷⁾.

وقد كان للكنيسة مصلحة مادية في الاعتماد على هذا النص التوراتي لتبرير استرقاق الزوج فقد أغراها تجار العبيد بالمال، وجعلوا لها رسما عن كل عبد تعتمده فينتصر بالتعميد وتطهر روحه من دنس اللعنة التي أصابته من دعاء نوح⁽¹⁸⁾. وتحت ستار الدين استطاع تجار العبيد ترويج تجارتهم وظفروا بتأييد الكنيسة، كما ظفروا بتأييد الملوك، فهذا لويس الثالث عشر ملك فرنسا لم يصدر قرارا باسترقاق الزوج إلا بعد أن أوحوا له أنه الطريق السليم لهدايتهم للمسيحية⁽¹⁹⁾.

ويبدو أن تجار الرقيق الأفريقي من العرب قد تأولوا نص التوراة في استباحتهم استرقاق الزوج، وفي ذلك يقول ابن خلدون: (وقد توهّم بعض النسابين ممن لا علم له بطبائع الكائنات أن السودان هم أولاد حام بن نوح، اختصوا بلون السواد لدعوة كانت عليه من أبيه، ظهر أثرها في لونه، وفيما جعل الله من الرق في عقبه، وينقلون في ذلك حكاية من خرافات القصاص. ودعاء نوح على ابنه قد وقع في التوراة وليس فيه ذكر السودان، وإنما دعا عليه بأن يكون أولاده عبيدا لأولاد أخوته لا غير، وفي القول بنسبة السواد إلى حام غفلة من طبيعة الحر والبر وأثرهما في الهواء⁽²⁰⁾).

وما من شك من أن الإسلام يؤثم استرقاق العبيد الأحرار، وكل استرقاق يأتي عن حرب غير مشروعة محرم في نظر الإسلام، وما جرى من استرقاق في العصور الإسلامية، بخطف الأحرار أو شرائهم، منكر لا يقره الإسلام وليس من مبادئه، و فاعله آثم عند الله.

ومن أعجب العجب أن المفكرين الأوروبيين الذين قادوا، في القرن الثامن عشر، النضال من أجل الحرية، قد غفلوا عن استرقاق الزوج، بل أن منهم

من أيده، وتجاوزوا في تبريره مذهب الكنيسة ومذهب أفلاطون. فهذا مونتسكو، الكاتب والمفكر الفرنسي، يقول: (إذا طلب مني أن أدافع عن حقنا المكتسب لاتخاذ الزنوج عبيدا، فإنني أقول: إن شعوب أوروبا، بعد أن أفتت سكان أمريكا الأصليين، لم تر بدا من أن تستعبد شعوب أفريقيا لكي تستخدمها في استغلال هذه الأقطار الفسيحة، فما هذه الشعوب إلا جماعات سوداء البشرة من قمة الرأس إلى أخمص القدم. أن أنفها افطس بشناعة، بحيث يستحيل أن يرثى لها، ولا يمكن للمرء أن يتصور أن الله، وهو ذو الحكمة السامية، يضع روحا طيبة في مثل هذا الجسم الحالك السواد)⁽²¹⁾. وظاهر مما يقوله مونتسكيو انه يفكر بعصبية القومية والدين، وان الحرية التي نادى بها كان يعني بها الإنسان الأوروبي المسيحي، أما من يختلف عنه جنسا ودينا فلا يستحق الحرية ويجب أن يستعبد، وهذه في الغالب فكرة كثير من المفكرين الغربيين، الذين إذا تكلموا عن الإنسان عنوا به الإنسان الأوروبي، وإذا نادوا بالحرية فإنما ينادون بها لمصلحة ذلك الإنسان.

لقد كان الهدف من استرقاق الزنوج الأفريقيين ونقلهم إلى أمريكا، تسخيرهم للعمل في مناجم الذهب واستصلاح الأراضي واستثمارها بأنواع المحصولات الزراعية، وأهمها القطن وقصب السكر والبن والتبغ والذرة والحبوب. وكان لا بد من قوى بشرية، تستطيع بقدرتها البدنية تحمل عناء تلك الأعمال. فقد حاول المستعمرون استخدام البيض الأوروبيين فلم يفلحوا، وفشلت محاولتهم في استرقاق الهنود من سكان البلاد الأصليين، على الرغم من استعمال أنواع القسر والتعذيب، فكان الضحية الهينة أولئك الأبرياء، الذين انتزعوا من بلادهم نزعاً، بغير رحمة ولا إشفاق، وحملوا إلى أمريكا، ليكونوا أداة رفاه وثراء للمستعمرين الطغاة. فكانوا إذا ما رست السفن المشحونة بهم في المرافئ الأمريكية، تلقاهم النخاسون، فيشترونهم ويفرقون بين النساء والرجال والأطفال، ويصنفونهم في زمر بحسب أعمارهم وأجسامهم، ثم يدفعون إلى أسواق النخاسة التي تقام في ساحات المدينة، وفيها يقف العبد على منصة وينادى عليه، ويرسو على من يزيد في ثمنه. ويساق الشبان الأقوياء للعمل في المناجم والمزارع، وعليهم رقباء غلاظ أشداء يقرعونهم بالسياط، أما الشابات من النساء فيتخذون

للأنسال والاستكثار من المواليد، وأما الأحداث فلخدمة⁽²²⁾.

وفي القرن الثامن عشر حدث تطور خطير في تجارة الرقيق الأفريقي، فقد بدأت الثورة الصناعية في إنكلترا باختراع الآلة البخارية، وظهر فيها اختراع آلات حلق القطن ونسيجه، فكثرت بذلك الطلب على القطن، ولزم الأمر زيادة مساحات زراعته في أمريكا، واضطر المستعمرون في الولايات الجنوبية، حيث يزرع القطن، أن يلحوا في طلب المزيد من الزنوج، فنشطت تجارة الرقيق الأسود وبلغ ما حمل منه إلى الولايات المتحدة حتى نيل استقلالها عام 1783 نحواً من 750,000 زنجي، كان 90٪ منهم في الولايات الجنوبية، وأكثر هؤلاء في ولايتي فرجينيا وكارولينا، والعشرة في المائة الباقية موزعة في ولايات (نيو انجلند) وفي الولايات الوسطى⁽²³⁾.

و قد وضعت مستعمرة كارولينا عام 1638 أول قانون للعبيد، جاء فيه: أن العبد لا نفس له ولا روح، وليس له فطانة ولا ذكاء ولا إرادة، وإن الحياة لا تدب إلا في ذراعيه. وقد جعل القانون للسيد سلطة مطلقة على عبده الزنجي، فله أن يتصرف فيه بالبيع والإيجار والرهن والمقاصة، وله أن يقامر عليه، ولا تثريب على السيد إذا قتل عبده. ويعدم العبد إذا ضرب سيده أو سيده أو عصى لهما أمراً، ويعدم إذا قتل رجلاً أبيض ولو دفاعاً عن نفسه، ولا تسمع حجته، ويكفى أن يكون زنجياً حتى يدان ويقدم. ولا يجوز للعبد أن يحمل سلاحاً، ويعدم إذا حمله، كما لا يجوز له أن يخرج من مزرعة سيده إلا بأذن كتابي يحمله بيده، ويعدم إذا خرج بدون هذا الأذن، ولكل أبيض يلقاه أن يعيده إلى سيده بعد أن يجلدته عشرين جلدة. وليس للعبد أن يتزوج إلا بأذن سيده وبمن يختارها له، ويملك السيد أولاده، وله أن يفرقهم عن أبويهم إذا شاء بيعهم أو بيع أبويهم. وللسيد أن يستمتع بزوجة رفيقه وبأية من زنجيات مزرعته. وقد اقتبست المستعمرات الجنوبية نظام مستعمرة كارولينا ونحت نحوه في معاملة العبيد⁽²⁴⁾. وكانت المستعمرات تمنع تعليم العبيد، وتفرض عقوبات على من يعلمهم، من غرامة وحبس وجلد، بدعوى أنهم إذا ما تعلموا فسوف يثورون على أسيادهم ويمثلون بهم⁽²⁵⁾. وتمنع أنظمة تلك المستعمرات عتق العبد، إلا في حالات نادرة، كما لو أنقذ العبد سيده أو أنقذ زوجته أو أحد أبنائه من خطر يهدد حياته، بشرط أن يكون قد تجاوز الثلاثين من عمره، وأن يرحل إلى مستعمرة أو

ولاية أخرى⁽²⁶⁾.

وفيما لقي الزوج من ظلم، يقول العالم الإنكليزي (ويسترمارك) أن استرقاق الأوروبيين المسيحيين للزوج وخاصة في المستعمرات الإنكليزية، كان أكثر قسوة وأشد هولا من استرقاق الشعوب غير المسيحية، قديمها وحديثها، ولم يكن حكام المستعمرات يؤيدونه فحسب، وإنما كان يؤيده الكثرة الغالبة من رجال الدين، الكاثوليك منهم والبروتستنت على السواء، فقد كان هؤلاء يستندون في تبرير استرقاق الزوج إلى الكتاب المقدس، وعندهم أن هذا الكتاب لم يمنع الرق، بل على العكس فقد ورد تأييده في التوراة والإنجيل، فهذا إبراهيم الخليل كان يملك أرقاء، وهامم العبريون قد أمروا باستعباد جميع الشعوب المجاورة لهم، وهامم القديسان بولس وبطرس يأمران العبيد بأن يخضعوا لأسيادهم، والمسيح نفسه لم ينه عن الرق، ولم يقل قولاً يدينه، وكان مستحكما في زمانه. فالاسترقاق، في نظرهم مؤسسة يقضي الواجب الديني ببقائها، ولا يمكن أن تزول لأن الله أراد لها أن تبقى. ومن رجال الدين من كان يقيم حل استرقاق الزوج على استجابة الله لدعاء نوح على ابنه (حام) ومنهم من كان يقيمه على زعم بأنه الوسيلة الوحيدة لتنصير الزوج وتحضيرهم. والواقع كما يقول ويسترمارك- انه ما من أحد يمكن أن يعزو للدين هذا التحمس للرق، وإنما هو مثل من الأمثلة العديدة في تاريخ الأخلاق، حيث يتخذ الدين وسيلة لتأييد نظام اجتماعي إذا كان فيه ما يرضي قادة الفكر الديني ويعجبهم⁽²⁷⁾.

وهكذا كان استرقاق الزوج ابتغاء لمصالح مادية، وإشباعا لنهم الرجل الأبيض الذي وجه عقله لاستعباد الشعوب وقهرها، وأقام سعادته على أنقاض شقائها، وفي ذلك يقول كاتب ومفكر وكاتب فرنسي: (لا اعلم إذا كان السكر والبن كانا ضروريين لسعادة أوروبا، ولكني أعلم جيدا أنهما جلبا الشر لشعبين، فقد جردا أمريكا من سكانها الأصليين، وهما يعملان على تجريد أفريقيا من أبنائها ونقلهم إلى وطن آخر)⁽²⁸⁾.

إلغاء رق الزوج ومنع الاتجار بالرق

- التيارات الفكرية المعارضة لاسترقاق الزوج:

في مطلع القرن الثامن عشر، ظهر في أوروبا تيار فكري يدعو إلى

التحرر من الظلم والاستبداد ونبه الأذهان إلى ما يلقي الهنود الحمر من ظلم المستعمرين الأسبان. وقد انبثق هذا التيار من أشهر فلاسفة وأدباء ذلك العصر، وكان في طليعتهم (فولتر Voltaire) الكاتب والمفكر الفرنسي الشهير (1693-1778) فقد حمل بقوة على (لاس كازاس) صاحب المشورة بإرسال الزوج الأفريقيين إلى المستعمرات الأمريكية، ليحلوا محل الهنود الحمر، وضم صوته المدوي إلى مناهضي الاسترقاق، وهاجم الغزو الأسباني والحملات اللاإنسانية التي تشن على الهنود في العالم الجديد. ووضع المؤرخ الفرنسي (رينال Reynal) (1713-1796) كتابا عن المستعمرات الأوروبية في أمريكا والهند، حمل فيه على المستعمرين ورجال الدين الذين كانوا يؤيدونهم في استرقاق السكان، وتمنى أن ينهض فيهم سبارتاكوس آخر يقودهم إلى الثورة. وطرز الكاتب الفرنسي (مارمونتيل Marmontel) (1723-1799) كتابه عن شعب (أنكا Anka) بتمجيد بطولة هذا الشعب الذي أباده (بيزارو Pzarro) قائد الغزاة الأسبان عام 1533 في غزوه لبلاد (البيرو Perou).

– أثر هذه التيارات في الميدانين السياسي والاقتصادي:

وقد ظهر أثر هذا التيار، بما كان يحمله من مبادئ إنسانية، في الميدانين السياسي والاقتصادي.

ففي الميدان السياسي ظهر أثره في بيان حقوق الإنسان الذي أعلنته الثورة الفرنسية التي نشبت عام 1789. وقد قام أبرز رجالاتها بحملة على الاسترقاق، ومنهم كوندورسيه. Condorcet (1743-1794) رئيس الجمعية التشريعية و (بيتون Petion) (1756-1794) رئيس الجمعية التأسيسية. وكان أشدهم عنفا في حملته على استرقاق الزوج (ميرابو Mirabeau) (1715-178) خطيب الثورة، فقد هاجم حاكم (الجويان)⁽²⁹⁾ الذي كان نصيرا للاسترقاق، واعتبر ميرابو استرقاق الزوج مخالفا لمبادئ الثورة الفرنسية.

ولم تلبث فكرة التحرير أن انتصرت فألغى مجلس الثورة بالقانون الصادر في عام 1791 رق الزوج في المستعمرات الفرنسية، وأعلن أن جميع الأفراد المقيمين في هذه المستعمرات، على اختلاف ألوانهم وعروقهم، مواطنون فرنسيون.

وفي الميدان الاقتصادي نجد أثر هذا التيار في دعوة أبرز علماء الاقتصاد في ذلك العصر لتحرير الزوج، وفي طليعتهم (آدم سميث) و (جون ستوارت

مل) و (روسي) و (جويو) ⁽³⁰⁾. وقد بنوا دعوتهم على العاقبة بين الحرية والإنتاج، وفي ذلك يقول (آدم سميث) في كتابه الشهير (ثروة الأمم) ⁽³¹⁾: (أن العامل الحر يفضل العبد في الإنتاج، لأن القهر يحجب نشاط الإنسان وذكاءه وإبداعه). ويقول جويو في كتابه (علم الاقتصاد): (أن استخدام العبيد وهم مغلولون في القيود، يدفعهم إلى الكسل، مما يعيق التقدم التقني، ولولاه لما تأخر استخراج الطاقة من الهواء والماء عصوراً طويلة). ويقول (روسي) في كتابه (دروس في علم الاقتصاد): (أن الرق بتعطيله المواهب وتقييده الإرادة، لم يقتصر على الأضرار بالنظام الأخلاقي فحسب، وإنما أضر بالنظام الاقتصادي).

ومن قبل هؤلاء.. عالج ابن خلدون هذا الموضوع وسبقهم إليه بأربعة قرون من الزمان.. ولم يقصر ابن خلدون معالجته على الأفراد بل عممه على الأمم المستعبدة، وعلل السبب في ذلك (إلى ما يحصل في النفوس من التكاسل إذا ملك أمرها عليها وصارت بالاستعباد آلة لسواها وعالة على غيرها، فيقصر الأمل ويضعف التناسل. والاعتماد (يقصد الإنتاج) إنما هو عن جدة الأمل وما يحدث عنه من النشاط في القوى الحيوانية، فإذا ذهب الأمل بالتكاسل تناقص عمرانهم وتلاشت مكاسبهم ومساعدتهم) ⁽³²⁾.

الهوامش

(1) أقيمت هذه في بادئ الأمر على الساحل الأفريقي الغربي في جزيرة (ماديرا Madère) و (جزر الأزور Asores) الواقعة قرب ساحل بلاد المغرب، و (غينيا Guinea) و (لواندا Laonda) و (بنغولا Bengula) الواقعة على ساحل (أنغولا Angola). وبعد اكتشاف رأس الرجاء الصالح عام 1493 بدأ الأسبان والبرتغاليون يقيمون مراكز تجارية لهم على سواحل أفريقيا الشرقية في (ديلاجوا Delagoa) و (موزامبيق Mozambique) و (زنجبار Zanzibar).

(2) Richon: La traite des nègres; P:65.

راشد البراوي: الرق الحديث ص 113- 114. آدم عبد الله اللوري: موجز تاريخ نيجيريا ص: 161. (3) اكتشف كريستوف كولومبوس أمريكا عام 1492، بمعونة إيزابيلا، ملكة أسبانيا، وكانت غايته أن يكتشف طريقا إلى الهند. فلما وصل إلى البر، ظن أنه وصل إلى الهند، ولم يكن ذلك البر سوى جزيرة كوبا، ومن أجل ذلك سميت هذه الجزيرة والجزر الأخرى الواقعة في بحر الانتيل بجزر الهند الغربية. وفي عام 1502 جاء الرحالة (أمريكو فيسبوتشي Amrigo Wespucci) فالت أن ما اكتشفه كولومبس إنما هو قارة جديدة دعيت باسمه واقتصر اسم كولومبس على إحدى الولايات في أمريكا الشمالية فدعيت (كولومبيا).

(4) Grimberg, cit T6; p:74- 75

(5) Las Casas كثر أبوه من رفاق كريستوف كولمب في رحلته إلى أمريكا، وقد ترك له أبوه أراض في كوبا، فلما شهد ما يلقاه الهنود من ظلم بني قومه، أطلق من كان عنده منهم وتخلّى عن أراضيه وترهب، ثم عاد إلى أسبانيا ووضع كتابا عن الهند الغربية روى فيه مشاهد تعذيب الهنود وقتلهم.

Grimberg, op cit T6; p:116- 118

(6) Lengelle, op cit p:75- 76 : Grimberg, op cit T6, p:117

(7) Grimberg, op cit; p:117

(8) Lengelle, op cit; p:76- 77

(9) أقام الفرنسيون مراكزهم على الساحل الممتد من موريتانيا إلى الكونغو على مسافة ثلاثة آلاف كيلومترا، وفي مدينة (سان لوى St Louis) و (البريدة Albreda) وفي جزيرة (جوره Goree) وعلى مصب نهر (كازامانس Casamence). وأقام الإنكليز مراكزهم في (غامبيا Gambia) و (سييرا ليوني Sierra Leone) وساحل الذهب Côte D'or) وأقام الهولنديون والدانماركيون مراكزهم في خليج (بينان Benin). وزاد الأسبان والبرتغاليون مراكزهم فأقاموا في الساحل الغربي مراكز في مدينة (سان بول St Paul) و (سان فيليب St Phillipe)، وأقاموا في الساحل الشرقي مراكز في (لورانسو ماركو Loranco-Marques) و (سوفولا Sofola)

(10) زنجبار: د. صلاح الدين العقاد وجمال زكريا قاسم ص 41. د. محمد عوض محمد، مقال منشور في مجلة العربي، عدد 18 لعام 1960.

(11) Encyclopédie Larousse: Traite des nègres

(12) Richon, op cit p:65.

الرق الأسود

- (13) Fohlen: Les noirs des Etats-Unis, p:4
- (14) Grimberg, op cit T8; p: 222-223 - Encyc Larousse: Traite des Negres.
- (15) Lengelle, op cit; p:79-80
- (16) أحمد شلبي: التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية ج 6 ص: 442 نقلا عن:
- Sik: the story of black Africa, p:113
- (17) سفر التكوين، 9: 27-20. دائرة المعارف الإسلامية (النسخة الفرنسية) كلمة (عبد Abd).
- (18) دكتور زاهر رياض: الاستعمار لأفريقية ص: 138 .
- (19) Montesquieu: L'esprit des lois; TI, Ch5 Livre 14
- (20) ابن خلدون: المقدمة ص 144 .
- (21) Montesquieu, op cit, and p:14.
- (22) Histoire univeselle op cit
- (23) Encyclopedie Larousse: Traite des negres C. Fohen: op cit; p:11,16
- (24) Encyclopedie Larousse: esclavage
- (25) أحمد شفيق: المصدر السابق ص: 41- 42 .
- (26) Westermarck; TI, op cit; p:702
- (27) Westermarck, TI, op cit; p:706- 707
- (28) Bernardin de St Pierre: voyage à l'Ile de France. lettre XII
- (29) الجويان Guyane مستعمرة فرنسية تقع بين البحر الأطلسي وشمال البرازيل.
- (30) آدم سميث A. Smith اقتصادي إنكليزي (1723 - 1790) . جون ستيوارت J. Stuart Mill
- فيلسوف واقتصادي إنكليزي (1806 - 1873) روسي Rossi سياسي واقتصادي فرنسي (1787 - 1848) .
- جويو Guyau فيلسوف فرنسي (1854 - 1888) .
- (31) اسم الكتاب: (أبحاث في طبيعة ثروة الأمم وأسبابها)
- Recherches sur la nature et les causes de la richesse des nations
- (32) ابن خلدون: المقدمة، الباب الثاني الفصل الرابع والعشرين.

مراحل إلغاء الرق

أخذت التيارات التي انطلقت في القرن الثامن عشر تحقق أهدافها في القرن التاسع عشر. وقد مر إلغاء الرق، خلال هذا القرن بثلاث مراحل. أما المرحلة الأولى فقد بدأت بالثورة الفرنسية وأما المرحلة الثانية فقد بدأت من هذه الثورة حتى حرب الانفصال الأمريكية، ومن هذه الحرب بدأت المرحلة الثالثة حتى قيام عصبة الأمم.

المرحلة الأولى: الثورة الفرنسية

بعد إعلان الثورة الفرنسية عام 1789 تألفت الجمعية التأسيسية، وكانت مسألة الرق من أهم المسائل التي طرحت فيها، ولم تجرؤ الجمعية على إلغائه، وكل ما فعلته أنها منحت صفة المواطن لكل شخص يقيم في أراضي الجمهورية الفرنسية، مهما كان لونه أو عرقه، إذا توفرت فيه الشروط التي قررها الدستور. أما إلغاء الرق فقد كان من عمل مجلس الثورة الذي حل محل الجمعية التأسيسية. ففي اليوم السادس عشر من الشهر الخامس من السنة الثانية للثورة (عام 1791) أصدر المجلس قراراً بإلغاء الرق جاء فيه: (يعلن مجلس الثورة إلغاء استرقاق الزنوج في جميع المستعمرات الفرنسية،

وعلى ذلك فإنه يقرر بأن جميع الناس المقيمين في المستعمرات الفرنسية، دون تمييز في اللون، هم مواطنون فرنسيون، ويتمتعون بالحقوق التي يضمنها الدستور).

وحين تولى نابليون بونابرت الحكم، وجد أن صادرات المستعمرات الفرنسية قد انخفضت، ولما قيل له إن نمو الصادرات مرتبط باليد العاملة التي يؤمنها الزوج، اصدر بتاريخ 19 مارس 1802 قرارا بالعودة إلى استرقاقهم. وقد ثار الزوج في جزيرتي (سان دومينيك St Domingue) و (الجوادلوب Guadeloupe) حين رأوا أن القيود ستغل أعناقهم من جديد، ففضى نابليون على ثورتهم بعد مقاومة دامت ثلاث سنوات وأعيدوا إلى الرق.

المرحلة الثالثة: من الثورة الفرنسية إلى حرب الانفصال الأمريكية

تولت إنكلترا في هذه المرحلة تحرير الزوج، وكان من أبطالها رئيس وزرائها (وليم بت W.Pitt) ووزير خارجيتها (كسليرخ Castlereagh) و (كاننغ Canning) و (ويلبر فورس Welberforce) من أعضاء البرلمان البريطاني، الذي أمضى حياته في الكفاح من أجل تحرير الزوج، وقد بدأت الحملة بمنع تجارة العبيد في المستعمرات البريطانية وتابعت إنكلترا حملتها في النطاق الدولي، وتمكنت من إقرار هذا المنع في مؤتمر فيينا المنعقد عام 1815 بعد سقوط نابليون، فوافقت عليه الدول المشتركة في هذا المؤتمر. وفي مؤتمر لندن المنعقد في 20 ديسمبر (أيلول) عام 1831 اتفقت الدول الأوروبية المشاركة فيه على اعتبار تجارة الرقيق من أعمال القرصنة البحرية من شأنها أن تزيل عن السفينة حماية علمها. وقد اعترف في هذا المؤتمر بحق كل دولة من الدول الموقعة على الاتفاق في أن تقوم سفنها الحربية بمراقبة السفن التي تحمل علم دولة من دول المؤتمر. ولم توقع فرنسا آنئذ على هذا الاتفاق، غير أنها أبرمت بتاريخ 28 يناير (كانون الثاني) عام 1846 اتفاقا خاصا، منحت بموجبه كل من الدولتين الحق في تفتيش السفن التي تحمل علمها، فإذا وجدت سفينة تحمل عبيدا، فإنها تساق إلى أحد موانئ الدولتين، ليحاكم ملاحوها بجرم القرصنة ⁽¹⁾.

وقد أتبع إنكلترا خطوتها بمنع تجارة الرقيق بخطوة أخرى، فقرر

مجلس العموم في عام 1833، بمساعي الوزير (كانينغ) واللورد (ويلبير فورس) إلغاء الرق في المستعمرات البريطانية ⁽²⁾. ثم تابعت سعيها في حث الدول الأوروبية على إلغاء الرق، فألغته أسبانيا في عام 1835 وألغته البرتغال في عام 1839 وحررت هاتان الدولتان الزنوج في مستعمراتهما في أمريكا. وقفت فرنسا على آثارهما، فصدر بتاريخ 27 أبريل (نيسان) 1848 قانون يقضي بإلغاء الرق في المستعمرات الفرنسية، ويقترن هذا القانون باسم (فيكتور شولشير Victor Schoelcher)، أحد مشاهير السياسة الفرنسيين في عصره، وكان قد كرس حياته لتحرير الزنوج ⁽³⁾. وتابعت إنكلترا سعيها في حث الدول الأوروبية الأخرى على إلغاء الرق، فألغته هولندا والدانمارك في عام 1860.

المرحلة الثالثة: من حرب الانفصال الأمريكية إلى قيام عصبة الأمم

كان لحرب الانفصال مقدمات تاريخية مهدت لها، ونحن نقتصر في ذكرها على الجانب المتعلق باسترقاق العبيد، وهو من العوامل التي أدت إلى نشوبها وانتهت بتحرير العبيد.

أ- استقلال المستعمرات الإنكليزية ونشوء الولايات الأمريكية المتحدة: كانت إنكلترا قد أنشأت بين عامي 1607 و 1733 ثلاث عشرة مستعمرة، وعينت حاكما لها ⁽⁴⁾ وكانت هذه المستعمرات تزود إنكلترا بما تنتجه من القطن والشاي والتبغ وغير ذلك من الحاصلات. وفي عهد الملك جورج الثالث (1738- 1815) فرضت إنكلترا على مستعمراتها الأمريكية رسوما وضرائب فادحة وألزمته أن تبيع حاصلاتها إلى الشركات والمؤسسات التجارية الإنكليزية دون غيرها فضاقت أبناء المستعمرات بهذه التدابير، وبلغ الضيق ببعض المستعمرات أن ثارت على السلطات الإنكليزية، وكان أشدها وأعنفها ثورة مدينة (بوسطن Boston) بمستعمرة ماساشوزيتس عام 1770، وقد قمعها الحاكم الإنكليزي بمذبحة مريعة عرفت بمذبحة بوسطن، فأثار بذلك غضب أبناء المستعمرات الأخرى، وساد عندئذ شعور بوجود الانفصال عن إنكلترا.

وفي عام 1774 تداعت المستعمرات الإنكليزية الثلاث عشرة إلى عقد مؤتمر في مدينة فيلادلفيا Philadelphia بمستعمرة (بنسلفانيا) حضره

مندوبون عن كل المستعمرات، وتتابع انعقاده في العامين التاليين. وبتاريخ 4 يوليو (تموز) 1776 أعلن المؤتمر استقلال المستعمرات الثلاث عشرة عن إنكلترا بوثيقة وقعها مندوبو المستعمرات، عرفت بوثيقة الاستقلال. ولما كان الأمر يقتضي تعاضد المستعمرات في الثورة التي أعلنها المؤتمر على إنكلترا فقد أقامت بينها تحالفا للكفاح من أجل الحرية، واتفقت على تعيين (جورج واشنطن G. Washington) قائدا عاما لجيوش المستعمرات، فقادها ببسالة وكفاءة، وانتصر على الجيش الإنكليزي في معركة (يورك تاون York town) واستسلم له قائد هذا الجيش في 19 يوليو (تموز) 1781. وكان على الحلف أن ينحل بعد انتهاء الحرب وإعلان الاستقلال، فقد انعقد لتحرير البلاد من الاستعمار الإنكليزي، فلما تحررت البلاد منه، لم يعد ما يوجب بقاءه. ولكن عصابة من رجال أولي عزم حالوا دون حله وأقنعوا مندوبي المستعمرات بوجوب بقاءه وتحويله إلى اتحاد دائم، ومن أولئك الرجال: جورج واشنطن G. Washington وبنجامن فرانكلين B. Franklin وتوماس جيفرسون Thomas Jefferson وجون آدمز B. Adams وجيمس ماديسون James Madison. وتم الاتفاق على إقامة اتحاد دعي باسم (اتحاد الولايات الأمريكية).

ب- الدستور الأمريكي وفكرة تحرير العبيد:

وبتاريخ 17 سبتمبر (أيلول) 1787 اجتمع مندوبو الولايات في مدينة فيلادلفيا لوضع دستور للاتحاد، وانعقد المؤتمر برئاسة جورج واشنطن. وكان من جملة القضايا التي طرحت في المؤتمر قضية الرق. وهنا جرت مناقشات عنيفة بين خصوم الرق وبين مؤيديه كانت تهدد انفصام الاتحاد. وكان من خصومه جورج واشنطن ومن معه من زعماء المؤتمر، وكان من مؤيديه مندوبو ولايتي كارولينا الجنوبية وجورجيا، فقد عارضتا تحرير العبيد بقوة وهددتا بالانسحاب من المؤتمر إذا لم يشرع دستور الاتحاد بإباحة الاسترقاق، وتغلبت روح الوحدة على روح الفرقة، ووافق المؤتمر، من أجل إنقاذ الاتحاد والإبقاء عليه، على أن يقر الدستور، من حيث المبدأ، مشروعية الرق، على أن يكون لكل ولاية من ولايات الاتحاد حق إلغاءه داخل حدودها، ونصت المادة الرابعة (البند الثالث من الفقرة الثانية) على أن العبد الهارب من ولاية استرقاقية إلى ولاية حرة، يظل عبدا ولا يفيد من

قوانين الولاية التي هرب إليها، وإذا طلب سيده استرداده فيجب رده إليه⁽⁵⁾. وبذلك أنقذ الاتحاد وأقر الدستور. وفي اليوم الرابع من مارس (آذار) عام 1789 انتخب جورج واشنطن رئيساً لاتحاد الولايات الأمريكية. وهكذا انقسمت الولايات المتحدة إلى ولايات (حرة Libres) تقع في الشمال، وولايات (استرقاقية esclavagistes) تقع في الجنوب.

ج- قانون عام 1793 بشأن استرداد العبيد الهاربين:

في عام 1793 اصدر الكونجرس بناء على طلب الولايات الجنوبية قانوناً يتضمن أحكاماً زجرية لضمان استرداد العبيد الهاربين، وبموجبه أجاز مالك العبد الهارب أو وكيله أن يقبض في أي جهة من جهات الولايات المتحدة على العبد المتهم بالهرب ويحضره أمام القاضي ليثبت أمامه ملكيته ويحصل منه على شهادة بذلك، ويحمل معه العبد إلى الجهة التي يقيم بها، ولا يجوز لأحد أن يتعرض لمالك العبد أو وكيله، ومن يثبت له التعرض يحكم بغرامة قدرها خمسمائة دولار. ولا يسمح للعبد أثناء النظر في قضيته إبراز أي دليل يثبت أنه عبد معتوق، لأنه يفترض في الزنجي أن يكون رقيقاً، ولا يجوز نقض هذا الافتراض بأي حجة. وقد أخذ كثير من الملاك يلجئون في مطاردة عبيدهم الهاربين إلى طائفة من قناصي العبيد المحترفين، فكان هؤلاء يجدون أنه أسهل عليهم وأوفر لجهودهم أن يقبضوا على أي زنجي يصادفونه، حراً كان أم عبداً، ويحلفون اليمين بأنه هو العبد المطلوب والضالة المنشودة، بدلاً من أن يقتفوا أثر العبد الحقيقي الهارب، كانت نتيجة ذلك أن أي زنجي لم يكن يحس بأنه آمن على حرية طالما كان على أرض أمريكية.

د- حملة أنصار التحرير في الولايات الشمالية على الاسترقاق وصدور قانون عام 1808 بمنع استيراد العبيد إلى الولايات المتحدة:

استلكر أنصار التحرير من الشماليين التدابير التي نص عليها قانون عام 1793 وأخذت فكرة التحرير تسري في الولايات الشمالية وكثر أشياعها واشتدت بالحملة التي ثارت في أوروبا ضد تجارة الرقيق وضد مبدأ الرق نفسه، تلك الحملة التي بدأتها إنكلترا وسعت لإقرارها على النطاق الدولي، وظهر أثرها في الولايات المتحدة، فلم تكد تمض السنوات العشر الأولى من القرن التاسع عشر حتى كانت المجالس التشريعية في الولايات الشمالية

قد قررت إلغاء الرق داخل حدودها . ومن هنا بدأت طلائع الأزمة، فقد هاج هائج الولايات الجنوبية بما فعلته الولايات الشمالية بإلغائها الرق، وزاد في هياجها إقدام الأكثرية في الكونجرس على إصدار قانون عام 1808 يقضي بمنع استيراد الرقيق إلى الولايات المتحدة، واعتبار السفن التي تنقله تمارس عملا من أعمال القرصنة، مما اضطر الولايات الجنوبية، بعد هذا المنع، إلى استئثار العبيد بطريق الاستيراد . أما الولايات الشمالية فقد استقبلت هذا القانون بكثير من الاستحسان والتأييد، وقامت تتظم جمعيات تنادي بإلغاء الرق في جميع الولايات المتحدة وتدعو إلى إنشاء وطن للأرقاء المحررين في أفريقيا ⁽⁶⁾ . وقد استثار هذا النداء طائفة من عبيد ولاية فرجينيا الجنوبية، فثاروا على ملاكهم، فأهاجت ثورتهم حقن سلطات الولاية، فصبت عليهم سوط عذابها وأطاحت برؤوس جمع كبير منهم، في مذبحة رهيبة أعدم فيها من اشتركوا في الثورة ومن لم يشتركوا فيها .

هـ- تفاقم الأزمة بين الشمال والجنوب . تسوية ميسوري عام 1820

وتسوية عام 1850 بشأن الولايات الجديدة:

في عام 1820 طرأ عامل جديد تفاقم بسببه الأزمة بين الشمال والجنوب فقد طلب المهاجرون الذين توطنوا في مناطق (ميسوري Missouri) و (مين Maine) الانضمام إلى اتحاد الولايات الأمريكية . وثار الخلاف حول ما إذا كان ينبغي أن تتضمنا كوليتين حرتين أم كوليتين استرقاقيتين، فحتى ذلك العام كان ثمة توازن في العدد بين ولايات الشمال والجنوب . وأخيرا تم الاتفاق على أن تتضمن (ميسوري) إلى الاتحاد كولاية استرقاقية، وان تتضمن (مين) كولاية حرة . أما بالنسبة للولايات المستحدثة في مناطق الغرب أو التي ستضم إلى الاتحاد فقد تمت التسوية على أن يتخذ خط عرض 30 و36 حدا فاصلا بين الولايات الشمالية والجنوبية، فيكون الرق ممنوعا في شمال هذا الخط ومباحا في جنوبه، وعرفت هذه التسوية بتسوية ميسوري Missouri's compromise .

وعادت الأزمة إلى أشدها في مناسبتين: الأولى حين طلب مستوطنو منطقة تكساس Texas الانضمام إلى الولايات المتحدة بعد ثورتهم على المكسيك وانفصالهم عنها . والثانية حين تنازلت المكسيك عام 1848 للولايات المتحدة عن مناطق (كاليفورنيا California) و(ويوتا Utha) و (مكسيكو الجديدة

(New Mexico) في أعقاب الحرب التي نشبت بينهما . فقد طلب مندوبو الجنوب اعتبار الولايات الجديدة ولايات استرقاقية لوقوعها جنوب خط العرض المتفق عليه في تسوية ميسوري . غير أن الشماليين رفضوا هذا الطلب بقوة وأصروا أن تكون هذه الولايات (ولايات حرة) لأنهم كانوا يريدون تطويق نظام الرق في حدود معينة ليضمحل مع الزمن . وقد أثار رفضهم غضب نائب ولاية ميسوري (جيفرسون ديفيس Jefferson Davis) فهاجم الشماليين بخطاب ألقاه في الكونجرس واتهمهم بأنهم يريدون بإلغاء الرق في الولايات الجديدة إكثار أنصارهم ليتمكنوا من الاستيلاء على الحكم والاستئثار بثروة البلاد ⁽⁷⁾ ومن ناحية أخرى فإن الولايات الجنوبية، إذا ما ضمت الولايات الجديدة إلى الولايات الحرة فإنه يصبح من السهل على العبيد الفرار إليها . ودام الصراع بين الفريقين حتى عام 1850 وفيه تم الاتفاق على أن تكون (كاليفورنيا) ولاية حرة أما الولايات الأخرى فقد ترك لها أن تختار الالتحاق بالولايات الحرة أو الاسترقاقية بعد انتخاب كل منها لمجلسها التشريعي، وعرف هذا الاتفاق بتسوية عام 1850 . وقد اشتملت هذه التسوية على تشديد أحكام قانون عام 1793 المتعلق باسترداد العبيد الهاربين، فقد رفع الغرامة التي تفرض على من يعترض القبض على العبد الهارب إلى ألف دولار مع الحبس لمدة تصل إلى ستة أشهر، وأضحى لزاما على الولايات أن تساعد صاحب العبد أن يطلب من أي شخص أن يقدم له المعونة في القبض على العبد المتهم بالفرار . وقد أثارت هذه التدابير التي تضمنتها التسوية الجديدة المقت في نفوس الأهليين وزادت في توسيع شقة الخلاف بين الشمال والجنوب وأدى تطبيقها إلى أن أُلقي في إحدى نواحي ولاية (أوهايو Ohio) بعدد من أساتذة جامعتها ورجال الدين فيها في غياهب السجن لأنهم رفضوا أن يشتركوا مع أحد المالكين في مطاردة عبده الهارب . ولقد أثار هذا الحادث في نفوس الشماليين مزيدا من المقت للاسترقاق، وشعروا أنه أمر لا يطاق أن يعاقب مواطنون محترمون لمجرد أنهم ساعدوا عبدا سيئ الطالع في الفرار من أساره . وكثر المستتكرون لتسوية عام 1850 بإصرار الجنوب على تنفيذ أحكام التسوية تنفيذا دقيقا، وشرعت نيران الحقد والضعينة تتفاقم ويشتد أوارها .

وفي خضم التوتر الذي أحدثته هذه التسوية، بدأت سيدة تدعى (هريت

بتشر ستو (Hariette Beecher Stow) تنشر في إحدى المجالات فصولاً من رواية جمعتها في كتاب نشر عام 1852 بعنوان (كوخ العم توم Uncle Thom's cabin). وكان هذا الكتاب من العوامل التي أدت إلى اندلاع شرارة الحرب بين الشمال والجنوب، وهي الحرب التي عرفت بحرب الانفصال. وقد نال هذا الكتاب شهرة واسعة وبيعت منه في أمريكا وحدها 300,000 نسخة في الشهور الأولى من صدوره وكان الإقبال عليه كبيراً في إنكلترا، وترجم إلى عدة لغات أوروبية.

لقد أثار هذا الكتاب دهشة القراء، وبعث في نفوسهم حزناً ممزوجاً بالنقمة على الرق وهم يقرأون قصة العم (توم) ذلك العبد العجوز، النقي الأمين، الذي كان يعيش مع سيده بولاية (كنتاكي Kentucky) سعيداً بخدمته راضياً بعيشته. وقد باعه سيده لرجل يدعى (ليجري Legree) يقيم في أقصى الجنوب، وكان سيده الجديد فظاً غليظ القلب قوي الساعد، يجد لذة بضرب عبده بقبضته الفولاذية، ويستهوّه أن يرى العبد مطروحاً من شدة الضربة، ويتلوى من شدة الألم.

لقد أرادت (هرييت) أن تبين للناس ماذا يعني الرق، أو على الأقل ماذا يمكن أن يعني، ومن أجل ذلك صرفت جميع ما تملك من موهبة لاستثارة الشعور بالظلم الذي يعانيه العبيد، فكانت تروي المشهد بعد المشهد من تلك المأساة. فهذا مشهد لفوج من الزنوج، مسلسلين بالأغلال، يساقون كالمقطوعان على امتداد نهر المسيسيبي، ليباعوا بالزاد، فرادى أو جماعات، كما يهوى المشترون. وكان البيع يشنت الأسرة الزنجية، ويفرق بين المرء وزوجه، وينتزع الطفل من صدر أمه. وإذا تفرقت الأسرة بالبيع فلن يلتقوا أبداً. ومشهد يريك الزنوج في نيو أوليانز New Orleans وهم مرصوفون رصفاً، وجيء بالحديد المحمى لتكوى بها جباههم بعلامة الرق، فإذا علا صوت أحدهم بصيحة أو أنين، انصبت فوق جسده العاري السياط المعقدة لتخمد صوته وأنيته. ومشهد يريك النخاسين وهم يتصيدون العبيد الهاربين كالطرائد تتبعهم كلاب الصيد الضارية. ومشهد يريك العبد الهارب يقتل نفسه ويؤثر الموت على ما ينتظره من سوء المصير⁽⁸⁾.

وتشاء الأقدار أن يثور النزاع بين الشمال والجنوب من جديد، ولكن بصورة أكثر مرارة وشراسة في هذه المرة، ليزيد في شقة الخلاف بينهما.

ففي عام 1854 طلب المستوطنون في منطقتي (كنساس Kansas) و (نبراسكا Nebraska) الواقعتان خلف نهر الميسوري إلى الغرب، الانضمام إلى الاتحاد. ولما كانت هاتان المنطقتان تقعان فوق خط عرض 30 و36 وجب أن ينضمّا إلى الولايات الحرة وفقا لتسوية ميسوري. ولكن نواب الحزب الديمقراطي الذين يمثلون الجنوب الاسترقاقي، وعلى رأسهم (ستييفن دوجلاس S. Douglas) عارضوا بشدة، وادعوا أن قيام ولاية كنساس على الحدود الغربية لولاية ميسوري يجعل من السهل على عبيد هذه الولاية الفرار إليها إذا ما جعلت ولاية حرة. وتقدم (دوجلاس) إلى الكونجرس بمشروع قانون يقضي بترك الخيار للمجلس التشريعي في الولايتين، بعد انتخابه، ليقرر إباحة الاسترقاق أو منعه. ولتراخي حزب الأحرار الذي يمثل الولايات الشمالية، فقد استطاع نواب الجنوب الحصول على موافقة الكونجرس على مشروع (دوجلاس) فأقره وعرف بقانون دوجلاس، وبه اعتبرت تسوية ميسوري ملغاة.

وقد أدى فوز الديمقراطيين بقانون دوجلاس أن كسبوا معركة الرئاسة في عام 1856 فقد انتخب مرشحهم (جيمس بوكانان J. Buchanan) لرئاسة الجمهورية، وكان من أنصار الاسترقاق، فامسك الديمقراطيون بزمام الحكم، وتدعم مركزهم، وأمعن مؤيدو الرق في بطشهم وعدوانهم. كما أدى فشل الأحرار وتقاعسهم في الدفاع ضد امتداد الرق إلى الولايات الجديدة إلى اضمحلال حزبهم، ومن ثم إلى اختفائه، وقامت مقامه هيئة جديدة عرفت باسم (أنصار التربة الحرة Free soilers)، وانضم إليها الأحرار القدامى الذين كانوا يناصبون الرق العداء، وأطلقوا على أنفسهم اسم (الجمهوريين) ومنهم تألف الحزب الجمهوري، وكان من أبرز أعضائه (وليم هانري سيوارد H. W. Seward) ومحام طويل القامة، كث الشعر، سيئ الهمد، انتخبته ولاية (إيلينوى Illinois) نائبا عنها، فكرس حياته لوحدة الولايات المتحدة وتحرير العبيد، وكان اسم ذلك المحامي النائب (ابراهيم لنكولن Abraham Lincoln).

وقد ترتبت على تنفيذ قانون دوجلاس نتائج مهدت لحرب الانفصال وتحرير العبيد. فقد اخذ مهاجرون من الولايات الحرة والولايات الاسترقاقية يتدفقون إلى ولايتي (كنساس) و (نبراسكا) للاشتراك في الانتخابات القادمة،

تلك الانتخابات التي ستقرر مصيرهما كولايتين حرتين أو استرقاقيتين. وكان الوافدون من الفئتين يصطدمون في معارك دامية، ويؤلفون عصابات يغير فيها بعضهم على بعض، وكانت الغلبة فيها لأنصار التحرير. وفي الانتخابات التي جرت فيما بعد قرر مجلسا الولايتين الانضمام إلى الولايات الحرة.

وفي الولايات الشمالية اشتدت النقمة على الجنوبيين، فقد شعر الشماليون أن المبدأ الذي قامت عليه تسوية عام 1850 كان جائرا، وأن الجنوبيين قد نكثوا بعهودهم حينما عملوا على إلغاء تسوية (ميسوري) لعام 1820 ولهذا رفض الشماليون تطبيق الأحكام المتعلقة بالعبيد الفارين، تلك الأحكام التي كانت جزءا من تسوية عام 1850، ونهضت الجماهير لحماية الزنوج اللائذين بالشمال، وجرت بسبب ذلك أحداث، كان أهمها حدثان، أحدهما أن زنجيا يدعى (أنطوني بيرنز) هرب من سيده ولجأ إلى مدينة (بوسطن) بولاية (ماساشوسيتس) الحرة، فاعتقل لإعادته إلى سيده، فتدفق من جميع ولايات (نيو انجلند) آلاف الرجال الحانقين على الرق، وامتلائ بهم الشوارع والميادين، وأخذوا يصخبون ويهددون ليمنعوا تسليم العبد الهارب إلى سيده، ولكن الجنوبيين الذين كانوا يتولون الحكم، جردوا جميع شرطة المدينة وشرطة الولاية وبحارة الأسطول، ليعيدوا زنجيا واحدا إلى معقل أساره ⁽⁹⁾. وحادث آخر جرى عام 1857 ويتلخص في أن عبدا يدعى (درد سكوت Dred Scott) نقله صاحبه الدكتور (امرسون Emerson) إلى ولاية (إيلينوى) ثم إلى ولاية (ويسكونسن Wisconsin) وهما من الولايات الحرة لوقوعهما فوق خط عرض 30 ر 36، ثم أعيد إلى ولاية (ميسوري) الاسترقاقية فرفع العبد أمام محاكم هذه الولاية دعوى مطالبا أن يعتق هو وزوجته وأولاده بحجة أن إقامته مدة من الزمن شمال خط عرض 30 ر 36 قد جعلتهم أحرارا، ولا يمكن أن يعودوا إلى الرق مرة أخرى، فحكمت محكمة الدرجة الأولى بعته، ولما رفعت القضية إلى محكمة استئناف الولاية قضت بفسخ الحكم البدائي لعله أن عودة (سكوت) إلى ولاية ميسوري الاسترقاقية تجعله رقيقا بحكم قوانينها. ولما مات الدكتور (اميرسون) آلت ملكية العبد إلى أرملته التي تزوجت من بعد وفاته رجلا من أعداء الاسترقاق، وحرص هذا الزوج على إيجاد وسيلة لتحرير العبد المسكين، فطلب إلى زوجته أن تبيعه

بيعا سوريا إلى أخ له يقيم في مدينة (نيويورك) الحرة ليتمكن من رفع القضية إلى المحكمة الاتحادية في ولاية ميسوري. ذلك أن هذه المحكمة تختص بالفصل في الدعاوى إذا اختلف موطن المتداعيين ولما رفعت الدعوى أمام هذه المحكمة قضت في عام 1854 ضد العبد (سكوت) فقدم طعنا إلى المحكمة الاتحادية العليا بواشنطن، فأيدت الحكم المطعون فيه بأكثرية أعضائها الذين كانوا من الحزب الديمقراطي المؤيد للرق⁽¹⁰⁾.

وكان لهذا الحكم دوي هائل في طول البلاد وعرضها، وهاجمته صحافة الشمال وساسته في عنف وضراوة لا مثيل لهما.

لقد تحدى الجنوبيون، الذين تولوا زمام الحكم بعد انتخابات الرئاسة، شعور الشماليين بموقفهم من هذين الحدثين، فبسلطانهم أعيد العبد (بيرنز) إلى سيده، وبسلطانهم رفضت دعوى العبد (سكوت) وأبقى في الرق. وظن الجنوبيون أن الأمور ستجري على هواهم وأن الرق سوف يدوم، فأخذوا يقيمون حركات التحرير بقسوة، ويسوسون الأمور بأسلوب عفوي تنقصه الحكمة وسدا الرأي، فأهاجوا الرأي العام في الشمال وبلغ من هيجانه أن مغامرا عجوزا يدعى (جون براون J.Brown) أقدم عام 1856 على قتل خمسة أشخاص بولاية (كنساس) كانوا من مؤيدي الرق وتمكن من الهرب. ولم يكتف هذا العجوز بما فعل بل أتبعه بحادث آخر كان صدى للنقمة العارمة التي سادت في الشمال. ففي يوم الأحد 16 أكتوبر (تشرين الأول) عام 1859 جاء ومعه ثلاثة عشر رجلا من البيض، بينهم ثلاثة من أبنائه وخمسة زنوج، واستولوا على مستودع للذخيرة تابع لحكومة الاتحاد، يقع في قرية صغيرة تدعى (هاربرز فيري Harpers ferry) على حدود ولايتي (فرجينيا) و (ماريلاند) وكان يريد بذلك أن يقوم بثورة لتحرير العبيد. وقد اضطربت الحكومة الاتحادية لهذا الحادث وأرسلت جيشا بقيادة الضابط (روبرت لي Robert Lee). وبعد قتال شرس دام يومين، أسر (جون براون) مع ستة من رجاله. ومما هو جدير بالذكر أن هذا الضابط هو الذي تولى بعد عامين قيادة جيوش الجنوب في الحرب الأهلية الأمريكية.

وقدم (جون براون) إلى المحاكمة ومعه من أسر من رجاله، فحكمت عليهم المحكمة بالإعدام شنقا ونفذ الحكم فيهم في يوم 2 ديسمبر (أيلول) من ذلك العام. وقد ألقى (جون براون) قبل إعدامه خطابا كان له وقع

شديد في النفوس، وفيه أكد أن موته سوف يخدم قضية الحرية أكثر من أية وسيلة أخرى. وزاد إعدامه في نقمة الشماليين على الحكومة وأصبح في نظر خصوم الاسترقاق المقاتل الذي قضى في سبيل الحرية، والبطل الذي ينبغي السير على خطاه⁽¹¹⁾.

و- انتخاب أبراهام لنكولن رئيسا للجمهورية:

فتحت قضية (جون براون) لأبراهام لنكولن الطريق إلى البيت الأبيض. ففي عام 1860 كان (أبراهام) يعد نفسه لانتخابات الرئاسة، فاستغل إعدام (جون براون) ومن معه وألقى في مدينة (سبرنجفيلد Springfield) عاصمة ولاية (إيلينوي) خطابا قال فيه: (أن بيتا منقسما على نفسه لا يمكن أن يستمر في العيش، وأن هذا الوطن لا يمكن أن يظل منقسما إلى ولايات حرة وأخرى استرقاقية). وأنا لا أحب لهذا الاتحاد أن ينهار وأن يهدم هذا البيت، وإنما أحب أن يزول هذا الانقسام، وأن يظل البيت قائم الأركان، وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا بأحد أمرين: أما أن يكون في الولايات المتحدة رق أو لا يكون⁽¹²⁾.

ونال (لنكولن) إعجاب سامعيه بخطابه هذا وبخطبه التي كان يلقيها في الولايات وحظي بعد ذلك بتأييد حزبه فرشحه لرئاسة الجمهورية. وفي يوم الانتخاب فاز على منافسه (ستيفن دوجلاس Steven Douglass) مرشح الولايات الجنوبية، وأعلن انتخابه رئيسا للولايات المتحدة، وتولى منصبه في اليوم الرابع من مارس عام 1861⁽¹³⁾.

ز- انفصال الولايات الجنوبية من الاتحاد الأمريكي:

ولما علمت الولايات الجنوبية بفوز لنكولن، أخذت تتسحب من الاتحاد، واحدة بعد أخرى، ففي شهر ديسمبر (كانون الأول) عام 1860 كانت ولاية كارولينا أول من انسحب من الاتحاد الأمريكي، واقتتت الولايات الجنوبية الأخرى أثرها، فقد انسحبت في شهر يناير (كانون الثاني) عام 1861 على التوالي كل من الولايات الجنوبية: المسيسيبي وفلوريدا وألاباما وجورجيا ولouisiana وتكساس والفت الولايات المنفصلة اتحادا باسم (الولايات المتعاهدة الأمريكية Confederate States of America) وانتخبت (جيفرسون ديفيس Jefferson Davis) رئيسا لهذا الاتحاد، وأعلنت الانفصال عن الولايات المتحدة، واتخذت مدينة (ريتشموند Richmond) بولاية فرجينيا عاصمة لها. وبإعلان

الانفصال جاءت الساعة الحاسمة لتقرر مصير الاتحاد الأمريكي.

ح- عوامل النزاع بين الشمال والجنوب:

لم يكن تحرير العبيد العامل الوحيد في النزاع بين الولايات الشمالية والجنوبية، بل كان للعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية دور كبير في هذا النزاع. فقد كان الشمال عامرا بالمدن، زاخرا بالمنشآت الصناعية، التي تخرج على نطاق واسع، الحديد والتوربينات والسكك الحديدية و قطارات النوم والشحن، والأحادية والساعات وماكينات الخياطة وغير ذلك من الصناعات. وفي الشمال كانت تكثر أحواض بناء السفن العابرة للمحيط ومطاحن الغلال ومخازن اللحوم والمحاصيل الزراعية، إلى غير ذلك من المستحدثات التقنية التي أنشأت في الشمال حضارة جديدة، وأقامت فيه مجتمعا جديدا لرجال الأعمال الذين عرفوا باسم (اليانكيز Yankees) أي أولئك الذين امتازوا بطاقة فياضة وقدرة لا حد لها لإنشاء المشاريع الصناعية والمالية، ممن يؤلهون الدولار ويعبدون العمل ويمجدون النجاح ويعتبرون جمع الثروة فضيلة ووطنية⁽¹⁴⁾. وكان الشمال، من الوجهة الاجتماعية أكثر ديمقراطية من الجنوب، على الرغم من الفوارق العظيمة في الثروة والهوة العميقة التي كانت تفصل بين الأغنياء والفقراء.

أما الجنوب فكانت تسوده ظاهرة الريف، ولم يكن به سوى بلدة واحدة يمكن عدها مدينة هي ثغر (نيو اورلينانز New Orleans) بولاية لويزيانا. وكاد الجنوب أن يكون خلوا من الصناعات، وما تنتجه مصانعه من الغزل والنسيج كان اقل من ربع ما تنتجه مدينة شمالية.. وكان القطن أهم موارد الجنوب، يزرع نجح مساحات شاسعة، تمتد من سواحل كارولينا الجنوبية إلى التكساس. وكانت السلطة السياسية في يد طائفة من كبار الملاك، الذين يمثلون الإقطاعيين، وهم الذين يملكون معظم العبيد، ويعيشون على خيرات الأرض، ويجنون ثلاثة أرباع الدخل العام.

تلك هي الملامح العامة التي كانت تميز الشمال من الجنوب. فالشمال إقليم صناعي قامت صناعته بأيدي أبنائه، والجنوب إقليم زراعي، قامت زراعته بسواعد العبيد. والجو في الشمال بارد يبعث على النشاط في العمل، والجو في الجنوب حار رطب يبعث على التراخي والكسل، لا يتحمل العمل فيه إلا العبيد، بما أوتوا من قوة وجلد وحصانة ضد الملاريا التي

كانت متفشية في تلك الأقاليم.

ولما كان الشمال بلدا صناعيا فقد قضت مصلحته بحماية صناعاته من منافسة الصناعات الأوروبية، فقرر الكونجرس في ولاية الرئيس (أندرو جاكسون Andrew Jackson) (1829-1837) زيادة الرسوم الجمركية، فاعتضت ولاية كارولينا الجنوبية على هذه الزيادة لأنها تبادل على قطنها بصناعات إنكليزية، وهددت بالانفصال إذا ما فرضت عليها واضطر الرئيس جاكسون إلى إخضاعها بالقوة. وكان هذا الرئيس يعلم أن هناك قضية أخرى تهدد الاتحاد وهي قضية الزوج، ويومئذ قال: (إن قضية الزوج ستكون قريبا حجة للانفصال عن الاتحاد)⁽¹⁵⁾. وجاء اليوم الذي تحقق فيه قول الرئيس جاكسون، ذلك الرجل العظيم الذي بكاه الزوج يوم وفاته، وتوافدوا إلى بيته أفواجا، ينظرون إليه من نافذة الغرفة التي سجي فيها وعيونهم تذرف الدموع السخينة حزنا عليه⁽¹⁶⁾.

وفي ذلك اليوم العصيب وقف لنكولن رابط الجأش وهو يرى الأمة الأمريكية تدنو من الحرب. فقد كان الانفصال الذي أعلنته الولايات الجنوبية يعني القتال، وانه لا مغذى للشمال من النضال في سبيل الحفاظ على الاتحاد، وان النضال يعنى أحد أمرين: أما الإبقاء على الرق وأما إلغاؤه في جميع الولايات المتحدة.

ط- الحرب بين الولايات الشمالية والجنوبية:

لم يبدأ لنكولن الحرب، لأنه لم يعترف بالانفصال، وإنما بدأها الجنوبيون حينما أطلقوا النار في يوم 12 أبريل (نيسان) عام 1861 على حصن (سومتر Sumter) القريب من مدينة شارلستون بولاية كارولينا الجنوبية، واضطرت حاميته للاستسلام، فاعتقلها قائد الكتيبة الجنوبية التي حاصرت الحصن. وكان رد لنكولن على هذا العمل أن دعا الأمريكيين إلى التطوع، فلبى الشماليون الدعوة خفافا مرحبين، وتطوع في الشهور الأولى ثلاثمائة ألف رجل، جاءوا من أرجاء الشمال، يندرون أنفسهم فداء لقضية الاتحاد والحرية. وتقدم أفواج من العبيد يطلبون التطوع فطلب لنكولن من الكونجرس قبول تطوعهم، وقال في رسالته التي أرسلها إلى الكونجرس: (يجب أن يعمل الزوج بدافع يدفعهم إلى العمل، مثلهم في ذلك كمثل سائر الناس. انهم لن يقوموا بأي عمل لنا إذا نحن لم نفعل من جانبنا شيئا لمصلحتهم، فإذا كانوا

سيخاطرون بأرواحهم في صالحننا، فلا بد أن يحدوهم في ذلك أقوى الحوافز، كأن نعدهم بالعتيق. وإذا ما قدمنا لهم هذا الوعد، فالواجب يحتم علينا أن نفي به). وبالفعل فقد قرر الكونجرس منح الحرية الكاملة لجميع الارقاء الذين يخدمون في الجيش، كذلك منح هذه الحرية المطلقة لأسر هؤلاء الارقاء أيضا⁽¹⁷⁾.

لقد ظن كل من الجانبين أن الحرب لن تطول، وإنها ستكون خاطفة قصيرة الأمد، واعتمد الجنوبيون في ظنهم على كثرتهم العددية، واعتمد الشماليون على قوتهم الصناعية وعتادهم الحربي. غير أن الحرب دامت أربع سنوات في رقع واسع من الأراضي في الجنوب والغرب، وجرت فيها معارك هائلة، وخاضها من الطرفين أربعة ملايين من المقاتلين لم تمرسهم الحروب من قبل، وكان هذا من أسباب المجازر الدامية التي قتل فيها آلاف من المحاربين.

وனிظت قيادة كل من الجيشين، الشمالي والجنوبي، بقائدين عظيمين، فقاد جيوش الشمال القائد الجسور (جرانت Grant) الذي استطاع بمهارته وصدق عزيمته إنهاء الحرب وإحراز الظفر فيها. وقاد جيوش الجنوب القائد المدرس (روبرت لي R. Lee) وكان والده أحد قواد حرب الاستقلال. وقد فكر لنكولن بتعيين (لي) قائدا لجيوش الشمال لما يتمتع به من كفاءة وإحساس بكراهية الاسترقاق، ومن أجل ذلك رفعه إلى رتبة كولونيل في الجيش ولكن (لي) غلبته العصبية الإقليمية، فالتحق بولايته (فرجينيا) وانضم إلى جيشها، ثم عين قائدا عاما لجيوش الجنوب. وانضم (لنكولن) لانضمام (لي) إلى الجنوب، واعتبر ذلك خسارة فادحة، ولكنه استطاع أن يعوضها بالقائد (جرانت) الذي قاد جيوش الشمال إلى النصر النهائي.

ي- اعتراف إنكلترا وفرنسا باستقلال الولايات الجنوبية الأمريكية:
لم تكد الحرب تستعر ويندلع أوزارها، حتى فوجئ لنكولن باعتراف إنكلترا وفرنسا باستقلال الولايات الجنوبية، فكان هذا الاعتراف صدمة قاسية زادت في متاعبه ومتاعب حكومة الاتحاد. وهلل الجنوب لهذا الاعتراف، لأنه يستطيع أن يؤمن حاجته من العتاد العربي من إنكلترا وفرنسا. ولم تتردد إنكلترا في إمداد الجيوش الجنوبية بما تحتاج إليه، فالجنوب بالنسبة لها عنصر ضروري لتزويد مصانعها بالقطن وتأمين العمل للعمال.

أما الشمال فهو منافس لها بصناعاته ومن مصلحتها إضعافه. وكان رد لنكولن على هذا الاعتراف، ضربة محكمة في صميم مصالح الجنوب ومصالح إنكلترا معا، فقد أمر الأسطول الاتحادي بمحاصرة سواحل الولايات الجنوبية بسفن حربية حديثة أخرجتها مصانع الشمال، وبذلك منع من تصدير القطن إلى إنكلترا وحال دون استيراد الولايات الجنوبية لما تحتاج إليه من عتاد وملابس وأدوات طبية كانت في أشد الحاجة إليها. وتمكن أسطول الشمال من إغراق المدرعات الجنوبية والاستيلاء على ثغر (نيو اورليانز) وتدمير الحصون البحرية، ففضى بذلك على قوة الجنوب البحرية، وتوغلت جيوش الشمال في الولايات الجنوبية وفي فرجينيا ووادي المسيسيبي، وفي هذا الوادي جرت معارك ضارية ذهب ضحيتها ألوف من الجنابين، ولقي الشماليون صعوبات كبيرة في صد مقاومة الجنوبيين.

واشتد القتال في الشهور الأولى من عام 1862 وخاصة في وقعة (شيلو Shilo) بولاية (تيسي Tennessee) وفيها أحرز (جرانت) قائد الشمال نصرا كبيرا على الجنوب ونال شهرته التي ارتقى بها إلى مرتبة كبار القادة العسكريين. وتتابعت انتصارات هذا القائد في الغرب، ولم يمض عام 1862 حتى كانت بشائر النصر تلوح في جانب الشماليين. وقد حفز النصر لنكولن فأعلن في اليوم الأول من يناير (كانون الثاني) عام 1863 تحرير العبيد في الولايات الجنوبية الاسترقاقية التي أعلنت الانفصال. أما تلك التي لم تعلن الانفصال فسوف يمنح الملاك تعويضا عن عبيدهم المحررين.

ك- توقيع وثيقة تحرير العبيد وأثره في إنكلترا:

وفي ذلك اليوم الذي أعلن فيه لنكولن تحرير العبيد، مهر بيده أعظم وثيقة رسمية حررت في القرن التاسع عشر، وبموجبها اعتبر العبيد في جميع أرجاء الولايات المتحدة أحرارا، وأعتقت أربعة ملايين نفس من أغلال الرق والعبودية⁽¹⁸⁾ وأقبلت الوفود تهنئ الرئيس بمناسبة عيد الميلاد الذي وافق يوم إعلان تحرير العبيد، وكان بينهم (هاريت بتشر ستو)، فاستقبلها الرئيس مرحبا قائلا: (هاهي إذن السيدة الصغيرة التي أثارت الحرب الشعواء)⁽¹⁹⁾.

وكان لإعلان وثيقة تحرير العبيد أثر في السياسة الخارجية، وهو جعل إنكلترا تقف على الحياد، ذلك أنها حين أيدت الولايات الجنوبية المنفصلة

عن الاتحاد واعترفت بها، كانت تراعي بذلك مصلحتها الاقتصادية، فإن خمس الشعب البريطاني كان يعيش بصورة مباشرة أو غير مباشرة علة الصناعة القطنية، وأن أربعة أخماس القطن الذي كانت تستصنعه المعامل الإنكليزية، كان يرد إليها من الولايات الجنوبية الأمريكية. ولم يعزم (بالمرستون) Palmerstone رئيس وزراء إنكلترا على مقاطعة الشمال وتأييد الجنوب، إلا حين رأى ملايين العمال الإنكليز في حالة بطالة، فاندفع يقول: (أن إنكلترا لا يمكن أن ترضى بهلاك عدة ملايين من أبنائها إرضاء للولايات الشمالية الأمريكية). ولكن تلك الملايين من العمال الذين توقفوا عن العمل بتوقف المعامل التي حرمت من القطن، هم أنفسهم الذين أيدوا بحماس شديد قضية الحرية التي يدافع عنها الشماليون. فقد أثر العمال الإنكليز البطالة والجوع على تأييد الجنوب الاسترقافي، واضطرت الحكومة الإنكليزية أن تلتزم بعد ذلك الحياد⁽²⁰⁾.

ل- المعارك الحاسمة وانتصار الشماليين فيها:

وأقبل عام 1863 ليحول مجرى الأحداث التي ولد في آلامها. فبين اليوم الأول والثالث من شهر يوليو (تموز) من ذلك العام، جرت معركة حول مدينة (جيسنبورج Gettysburg) (بنسلفانيا Pennsylvania) وكانت أشد معارك الحرب وأهمها وقد دارت رحاها على جيش الجنوب، واضطر للانسحاب. وأعد القائد الشمالي (جرانت) عدته للمعركة الحاسمة، فتبع جيش الجنوب الذي ارتد إلى ولاية (تتسي). وفي 22 نوفمبر (تشرين الثاني) من عام 1863 جرت في القرب من مدينة (شاتانوجا Chattanooga) بتلك الولاية معركة حاسمة دامت ثلاثة أيام وانتهت في يوم الثلاثاء الخامس والعشرين من ذلك الشهر بنصر حاسم على قوات الجنوب. ولما بلغ لنكولن خبر آخر يوم ثلاثاء من شهر نوفمبر (تشرين الثاني) من كل عام عيداً لتقديم الشكر لله العلي. ففي هذا اليوم من كل عام يرفع الشعب الأمريكي آيات الشكر لله تعالى على ما أسبغ عليه من نعمة بإنقاذ وحدته واتحاده.

م- استسلام قائد الجنوب وانتهاء حرب الانفصال:

وفي 4 مارس عام 1865 استلم لنكولن منصبه بعد إعادة انتخابه رئيساً للجمهورية، وأخذت الحرب تطوي أيامها الأخيرة، فقد انسحب القائد (لي) إلى أراضي ولاية كارولينا الجنوبية، فتبعه القائد (جرانت)، وعرف (لي) أن

مقاومته لن تجديه شيئاً، فأذعن للهزيمة وطلب الاستسلام.

وفي يوم 9 أبريل (نيسان) عام 1865 التقى القائدان الكبيران في (ابوماتوكس) Appamatox القرية الصغيرة بولاية فرجينيا، وتم لقاؤهما في قاعة محكمتها، ومد كل منهما يده للآخر يصافحه، ولم يظهر (جرانت) شعوره بالانتصار بل أخذ يحدث زميله بروح تفيض بالبرقة واللفظ، ويذكره بالأيام التي قضياها في حرب المكسيك، وخاضوا في أحداث كثيرة، ولم يأت (جرانت) وكانت بسيطة وموجزة، وهي أن يتعهد الجنود الجنوبيون بشرفهم العسكري ألا يشهروا السلاح في مجه حكومة الولايات وأن يعودوا إلى أوطانهم دون أن يزعمهم أحد طالما حافظوا على كلمتهم العسكرية وراعوا القوانين السارية في الجهات التي يقيمون فيها⁽²¹⁾.

ولما بلغت واشنطن أنباء الاستسلام أطلقت المدافع ثمانمئة طلقة إيذاناً بانتهاء الحرب. وفي يوم 11 أبريل احتشد الناس أمام البيت الأبيض، فحياهم الرئيس وخطب فيهم، وبدأ خطابه بهذه الكلمات: (أننا نلتقي في هذا اليوم في فرح واغتراب، لا في حزن وأسى.. ولن ننسى في هذه الفرحة الذين بللوا حياتهم على مذبح الحرية والكرامة.. ولنضرع إلى الله أن يمنحنا القوة لكي نعمل على ترميم ما خربته الحرب والسير في طريق التقدم والرخاء). وكانت هذه الخطبة آخر خطبة ألقاها لنكولن.

ن- اغتيال الرئيس لنكولن:

وفي ليلة الرابع عشر من أبريل (نيسان) 1865 سحب الرئيس لنكولن زوجته إلى (مسرح فورد Ford's theatre) ودخل مقصورته، فعزفت الموسيقى نشيد (مرحبا بالزعيم) ووقف المشاهدون مهللين هاتفين. وفي الساعة العاشرة من تلك الليلة انسل غادر ااثيم يدعى (جون ويلكس بوث J.Wilkes Booth) إلى مقصورة الرئيس وأطلق عليه النار فأصابه في رأسه. وكان القاتل قد تزعم عصابة من الجنوب عزمتم على قتل الرئيس بخطة محكمة وتولى القاتل تنفيذها.

أما الرئيس فقد حمل إلى منزل مجاور للمسرح حيث أسلم روحه في صبيحة اليوم التالي، وبموته انطوت صفحة بطل من أبطال التاريخ. والواقع أن هذه الحرب الضروس، التي نشبت بين أخوة. كانت من وجه، من أعظم النكبات التي حلت بالولايات المتحدة، وقد صورت مآسيها الكاتبة

(مارغريت ميتشل Margaret Mitchell) في قصتها الرائعة (ذهب مع الريح Gone with the wind) التي أخرجتها السينما منذ سنوات، وفيها عرضت الكاتبة مشاهد الدمار والخراب التي أصابت البلاد وما حصد القتال والوباء من أرواح. ولكنها، من وجه آخر، كانت-كما يقول المؤرخ الأمريكي هنري ستيل كوماجر Henry Steel Commager- من أكثر الحروب الأمريكية تأثيراً في المشاعر والعقول، فقد ألهمت القرائح بأشد الأغاني الحربية حماساً، ومنها استوحى الكتاب اعظم القصص التي أكسبت هوليوود شهرتها، ودعمت فكرة الوطنية، وبثت في النفوس الشجاعة والحزم، ومنحت أمريكا افضل جنودها وأحبهم إلى الأمريكيين، أمثال (لي) و (جرانت) و (جاكسون) ووهبت أمريكا (أبراهام لنكولن) أعظم أبطالها⁽²²⁾.

وبعد أن أعلن تحرير الزنوج في الولايات المتحدة الأمريكية، تتابعت المؤتمرات الدولية لإلغاء الرق، ففي عام 1878 انعقد مؤتمر دولي في برلين وفيه اتفقت الدول ذات السيادة على الكونغو على إلغاء الرق ومنع تجارة العبيد، وأعقبه مؤتمر آخر انعقد في بروكسل عام 1890 وفيه تعهدت الدول الأوروبية المجتمعة بتطبيق قوانينها الجزائية س صيد العبيد والاتجار بهم وعلى منع خصاء الأولاد والرجال.

الاتفاقات الدولية بشأن تحريم الاسترقاق وتجارته

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى وتأليف عصبة الأمم، وقعت الدول الأعضاء بتاريخ 25 سبتمبر (أيلول) 1926 (اتفاقية جنيف) وهي تقضي بقمع تجارة العبيد وملاحقة إلغاء الرق بجميع صوره ومظاهره، وخاصة في الدول الموضوعة تحت الحماية أو الوصاية. وعلى أساس هذه الاتفاقية قررت الدول الأعضاء اعتبار الاسترقاق والاتجار به جرماً جنائياً، وتعهدت بوضع عقوبات لهذا الجرم في قوانينها الجزائية.

وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية، دعا الحلفاء الدول التي خاضت الحرب معهم من قرب أو من بعد، إلى عقد مؤتمر في مدينة (سان فرانسيسكو) بالولايات المتحدة، وانهقد المؤتمر بين الخامس والعشرين من أبريل (نيسان) و 26 يونيو (حزيران) عام 1945، وفيه وقعت الدول الأعضاء على ميثاق الأمم المتحدة، وتضمن هذا الميثاق: (تأكيد الأمم إيمانها بالحقوق

الأساسية للإنسان وكرامة الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء والأمم، كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية).

وبتاريخ 10 ديسمبر (كانون الأول) عام 1948 أصدرت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد نصت المادة الرابعة منه على أنه (لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعها).

وقد تبع هذا الإعلان اتفاقيتان دوليتان بشأن إلغاء الرق وقمع تجارته الأولى في عام 1949 والثانية في عام 1956.

وفي 16 ديسمبر (أيلول) عام 1966، أي بعد إعلان حقوق الإنسان بثمانية عشر عاما، وافقت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة على ميثاقين مبنين على إعلان حقوق الإنسان وهما: الميثاق الدولي لحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية، والميثاق الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية. وقد أكدت المادة الثامنة من الميثاق الثاني على المادة الرابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تحرم الاسترقاق وتجارته بكافة أشكالهما.

وقد بلغ عدد الاتفاقيات التي أبرمت منذ عام 1832 حتى الآن نحو من ثلاثماية اتفاقية، ومع ذلك فإن الرق ما زال مستمرا، وما زالت تجارته نشطة، وظل الإنسان يشكو ظلم الإنسان.

الهوامش

- (1) Dalloze: Encyclopedie juridique: traite des noirs
- (2) Encyclopedie Larousse: esclavage
- (3) Encyclopedie Larousse: esclavage
- (4) هذه المستعمرات منها ما أنشأته إنكلترا ودعيت باسم (إنكلترا الجديدة New England) وهي: فرجينيا Virginia وماريلاند Maryland ورود ايزلاند وماساشوزيتس Massachusettes وكونيكتيكوت Connecticut وكارولينا Carolina ونيو جيرسي New Jersey ونيوهامشير New Hampshire وديلاور Delaware وجورجيا Georgia. ومنها ما استولت عليه إنكلترا، فقد استولت على نيو امستردام New Amsterdam الهولندية عام 1664 ودعتها باسم نيويورك New York واستولت على بنسلفانيا Pennsylvania السويدية عام 1684.
- (5) A. ET S. Tunc: Système constitutionnel des Etats Unis d'Amerique, TII; p:493
- (6) من هذه الجمعيات الجمعية الأمريكية لاستيطان الزنوج المحررين، أسسها (جودي اشمون Jehudi Ashmoun) عام 1819. وقد أقامت هذه الجمعية مستعمرة ليبيريا Liberia بأفريقيا لتوطين العبيد المحررين. وكانت إنكلترا قبل ذلك أقامت مستعمرة (سييرا ليوني Sierra Leone) بأفريقيا الغربية للعبيد المحررين.
- (7) Grimberg, op cit TXI; p:14-15
- (8) Grimberg: op cit TII, p:11
- (9) وديع الضبع: أبراهام لنكولن، (من أعلام التاريخ) (مصر: دار المعارف) ص: 120 - 121.
- (10) Tunc: op cit, p:162-163
- (11) وديع الضبع: المصدر السابق، ص: 144.
- (12) Grimberg: op cit: TXI; P:18
- (13) تجري انتخابات الرئاسة في أوائل شهر نوفمبر، وكان الرئيس يستلم مقاليد الحكم في لرايع من مارس التالي. وتعديل الدستور عام 1923 أصبح الرئيس ينصب ويستلم الحكم في 4 يناير (كانون الثاني) وبذلك قصرت مهلة الانتظار إلى شهرين.
- (14) Grimberg, op cit TXI; p:8- 9
- (15) Grimberg, op cit TXI; p:41
- (16) Grimberg, op cit TXI; p:42
- (17) Grimberg, op cit TXI; p:25
- (18) أيد الكونجرس هذا الإعلان في 18 ديسمبر 1865 بالتعديل الثالث عشر للدستور الأمريكي.
- (19) Grimberg, op cit, TXI; p:9
- (20) Grimberg, op cit, TXI; p:32-36
- (21) وديع الضبع: المصدر السابق ص 257 - 258.
- (22) Grimberg, op cit, TXI; p:6

منذ ثلاثة وعشرين قرناً من الزمان قال (أرسطو) أن الرق سيبقى ضروريا ما دامت الآلة لا تعمل بنفسها. وبهذا القول يبرر المعلم الأول الرق، ويجعل من حق الإنسان القوي أن يمتلك إنسانا ضعيفا، ليكون الآلة المسخرة للإنتاج وتنمية رأس المال في الأسرة والدولة.

والإنسان القوي في نظر أرسطو، ليس القوي بجسمه، وإنما القوي بعقله، والإنسان القوي عنده هو الإنسان اليوناني، الذي يتميز عن غيره من البشر بقوة العقل والتفكير. والإنسان الضعيف عنده، ليس هو ذلك الإنسان الضعيف بجسمه، وإنما هو القوي بجسمه الضعيف بعقله وتفكيره. فهو يرى أن الطبيعة منححت اليوناني العقل والمنطق، ومنحت غيره القوة البدنية، ليقوم بالعمل ويتيح للعقل أن يتفرغ لسياسة الدولة بما أوتي من حكمة وتدبير. ولا نعتقد أن أرسطو كان يتبأ بزوال الرق بمجيء اليوم الذي تعمل فيه الآلة من ذات نفسها. ولم يكن قوله هذا إلا تصورا لاستحالة مجيء ذلك اليوم، لان الرق عنده نظام طبيعي متصل بخلق الإنسان وتصنيف الطبيعة للبشر إلى صنف متميز بعقله وهم اليونان، وصنف متميز بقوة جسمه وهم عنده

البرابرة.

فالمعيار الذي يضعه أرسطو لتبرير الاسترقاق هو (القوة) التي تميز بها العقل اليوناني. ووصف القوة بالعقل وتخصيصها به، سواء أكان عقلا يونانيا أم غير يوناني، لا يطهرها من الرذيلة ولا يدينها من الأخلاق، ما دامت تلازمها القدرة على الإخضاع والقهر. واستخدام طاقة الرقيق البدنية، قبل اختراع الآلة التي تعمل بنفسها، ليس من مبررات الاسترقاق. ولو كان الأمر كذلك لوجب أن يزول الرق بعد اختراع الآلة، وفي ذلك يقول الكاتب الإنكليزي المعاصر (ه. ج. ولز H. J. Wells) : أن وجود الرق كان أمرا منطقيا حين لم تظهر الآلات ولم تنتشر، أما وقد تقدم العلم الطبيعي وازدهر، وسار الاختراع في درب الكمال، فلم تعد الإنسانية في حاجة إلى نظام الرق، ولم يعد للأقوياء حجة في الاسترقاق⁽¹⁾.

غير أن ظاهرة الاسترقاق، على الرغم من اختراع الآلة التي تعمل من ذات نفسها وحتى بعد إلغاء الرق، ما زالت مستمرة. فالرق إنما ألغي كمؤسسة قانونية، لكنه قائم كمؤسسة واقعية. ففي النطاق الدولي نجده متخفيا تحت اسم الاستعمار والتمييز العنصري والتفريق العنصري. وفي غير هذا النطاق، نجده متخفيا تحت ستار البغاء وتجارته المعروفة باسم الرق الجنسي. وتدل تقارير اللجنة الدولية لحقوق الإنسان، وتقارير جمعيات مكافحة الرق والبوليس الدولي أنتربول على أن الرق ما زال موجودا وهو يمارس في صوره المتعددة في كثير من أنحاء العالم.

صور الرق الحديث

١- الاستعمار Colonisation:

يقترن اسم الاستعمار بالإنسان الأوروبي الذي استخدم سلاح العلم للسيطرة على الشعوب الأخرى وتسخير أبنائها لتأمين مصالحه واستثمار ثرواتها لرفاهيته. وكلمة الاستعمار في لفظها العربي تعنى أعمار الأرض لفائدة من يعمارها، وفي ذلك يقول تعالى: (هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها)⁽²⁾ أي أذن لكم في عمارتها واستخراج قوتكم منها وجعلكم عمارها⁽³⁾. أما في اللفظ الأجني فإنها مشتقة من كلمة colon وكانت تعني عند اليونان الفلاحين الذين يعجزون عن وفاء ديونهم فيستولي الدائنون على أراضيهم

ويجبرونهم على استثمارها لحسابهم حتى يستوفوا ديونهم. ولما كانت الديون مثقلة بفوائد فاحشة كانت تحسب على أساس الفائدة المركبة، فإن الفلاحين كانوا يعجزون عن الوفاء، وبذلك يبقون في حالة أشبه بالرق الدائم. وفي أيام الرومان أطلق هذا الاسم على الشعوب البرابرة (أي غير الرومان) التي كان ينقلها الأباطرة من بلادها إلى أملاكهم للعمل فيها، ويجبرون على البقاء فيها هم وإخلافهم من بعدهم، وحال هؤلاء أيضا أشبه بالرق، لأنهم لا يستطيعون مغادرة الأراضي التي وضعوا فيها. وقد انتقل هذا النظام إلى أوروبا في القرون الوسطى بعد أن أخذ الرق بالزوال فيها، واستحال إلى (رقيق الأرض) أولئك الذين كانوا يستعمرون أراضي الإقطاع ويلتزمون البقاء فيها، ويجبرون على القيام بجميع الأعمال التي يطلبها منهم الإقطاعي أو يسخرهم لها⁽⁴⁾.

وقد أطلق الأوروبيون اسم المستعمرات على المناطق التي استولوا عليها في أفريقيا، بالقوة وبالوسائل الخسيسة، وسخروا أهلها في استثمار أراضيهم واستخراج ثرواتهم منها لينعموا بها من دونهم، فاصبح اسم الاستعمار بغيضا إلى النفوس، لأنه نهب لثروات شعوب واسترقاق جماعي لها.

فالأوروبيون، بعد إلغاء الرق، أخذوا يتطلعون إلى أفريقيا لاستغلال ثرواتها وتزويد مصانعهم بمواردها وموادها الأولية. ومنذ منتصف القرن التاسع عشر أرسلوا روادا لاكتشاف مجاهلها تساندتهم إرساليات تبشيرية، فإذا ما اكتشف رائد منطقة، أعلنت دولته سيادتها عليها، وكانت بلجيكا أسرع الدول في الدخول إلى قلب القارة الأفريقية، وإعلان سيادتها على الكونغو.

ففي يوم 12 سبتمبر (أيلول) عام 1876 دعا (ليوبولد) ملك بلجيكا إلى عقد مؤتمر جغرافي في قصره ببروكسل، وحضر المؤتمر مندوبون من إنكلترا وفرنسا وإيطاليا. وافتتح الملك المؤتمر بخطاب قال فيه: (إن كثيرا من الذين عنوا بدراسة القارة الأفريقية، يعتقدون أن من خير المصلحة المشتركة التي يسعون إليها، أن يجتمعوا ويتداولوا من أجل توحيد خططهم وضم جهودهم، لينالوا نصيبهم من ثروات القارة الأفريقية، دون تزاخم أو مضاعفة للسعي. وقد بدا لي أن بلجيكا، بحكم مركزها المتوسط وحيادها،

أفضل ساحة لمثل هذا الاجتماع، وهذا ما شجعني على دعوتكم). وقد وضع المؤتمر خطة لاكتشاف مجاهل القارة الأفريقية، بدعوى أن هذه الاكتشافات تلبى العامل الإنساني لمكافحة الرق والقضاء على تجارته التي يمارسها العرب. ووافق المؤتمر على أن يتحول إلى جمعية دولية غايتها قمع تجارة العبيد والنفاذ إلى أفريقيا الوسطى، وانتخب الملك ليوبولد رئيسا لهذه الجمعية.

وقد قام الملك بعد ذلك بتأليف بعثة لتنفيذ الخطة، فبدأت البعثة عملها باكتشاف منطقة البحيرات الكبرى، وانضم إليها الرحالة البريطاني. (ستانلي Stanley) بطلب من الملك ليوبولد، وكان هذا الرحالة قد قطع، بعد موت زميله الرحالة (ليفينجستون Livingston) أفريقيا الاستوائية من الشرق إلى الغرب. ولما وصلت البعثة إلى ملتقى فروع نهر الكونغو، أقامت محطة لها دعته باسم (ليوبولد) والتقت بالرحالة الفرنسي (برازا Brazza) وكان قد سبقها إلى تلك المنطقة، وأعلن سيادة فرنسا عليها. ولم يحفل الملك ليوبولد بهذا الإعلان، بل سارع إلى إنشاء دولة مستقلة في الكونغو، واهتبل تنافس الدول الكبرى، فقال من ألمانيا اعترافا بهذه الدولة، وأقنع الولايات المتحدة الأمريكية أنه يريد القضاء على الرق وتجارته، فقال اعترافا أيضا، وتنازل لفرنسا عن جزء من الكونغو، فاعترفت بدولة الكونغو، وتبعته إنكلترا فاعترفت بها أيضا.

وفي مؤتمر برلين المنعقد عام 1885 وافقت أربعة عشر دولة أوروبية على أن تكون الكونغو دولة مستقلة تحت حكم الملك ليوبولد الشخصي، وأن يكون لجميع الدول المؤتمرة حق ممارسة التجارة فيها.

وقد عين الملك ليوبولد ستانلي مندوبا عنه في الكونغو، وحددت مهمته (بإقامة مستعمرة متحضرة على طول النهر، واحتلالها وإخضاعها سلميا، وبناءها على أسس حديثة، وتقسيمها إلى ولايات وطنية، يعمل داخلها التاجر الأوروبي، يدا بيد مع التاجر الأفريقي الأسود، وتقوم العدالة والقانون والنظام محل القتل والفوضى). ولم تقم أية تجارة أوروبية في الكونغو، كما أمل ستانلي بل غدت البلاد محجة للمغامرين المفلسين، وكل أنواع الأندال المجرمين. وأخذ هؤلاء تحت رعاية السلطة الحاكمة وحمايتها يعيشون فسادا، يقتلون الرجال ويستحيون النساء، ويسخرون السكان في استثمار

ثروة البلاد بالجبر والإكراه، ومن قصر في عمله قتله (5). وأخذت الدول الأوروبية بعد ذلك تتسلل إلى القارة الإفريقية، وتقيم فيها مراكز نفوذ لها وتشتري من الزعماء ورؤساء القبائل الأسود المواقع والموانئ، وتبرم معهم المعاهدات والاتفاقات، ولم يكن أولئك الرؤساء والزعماء يدركون معنى المعاهدات التي تضعهم تحت الحماية الاستعمارية، فكانوا يرتضونها على أنها قوة لهم على أعدائهم. غير أن المستعمر المعاهد لا يلبث أن ينتزع السلطة ليكون هو الأمر الناهي، غير معتمد بحرية الشعوب الأفريقية ولا بحقها في وطنها وأراضيها، فهي عنده شعوب لا وجود لها في نظر القانون الدولي (6).

وقد أعقب اتفاقية برلين التي سلبت بلجيكا بموجبها الكونغو، اتفاقيات بين الدول الأوروبية المستعمرة على تقسيم الأسلاب، فاقسمت المناطق الأفريقية ونظمت الحدود بينها وأزالت التسميات القديمة وأطلقت عليها أسماء الدول المستعمرة لتزيل معالم الحق القديم، فأصبحت تلك المناطق المسلوبة تعرف بعد ذلك باسم أفريقية الفرنسية وأفريقية البريطانية وأفريقية الألمانية وأفريقية البرتغالية وهكذا... (7). ولم ينج من الاستعمار سوى دولتين مسيحييتين هما: الحبشة (أثيوبيا) وليبيريا.

وليس لنا أن نفرق في الجانب التاريخي للاستعمار، فلهذا الجانب مراجعه الكثيرة وقد أشرنا إلى بعضها، وإنما ألمحنا إليه لنبين الطريقة التي استحال بها الاستعمار إلى استرقاق جماعي. فالأوروبيون لم يعملوا في الواقع على إلغاء الرق، وإنما استحدثوا صورا جديدة له. وتاريخ الرق مرتبط بالمصالح الاقتصادية المحضة، وقد رأينا أن الرق في أوروبا حين أخذ في الزوال اتجهت أنظار الأوروبيين إلى استرقاق الزوج وحملهم إلى أوروبا للعمل في المزارع والمصانع. وبعد اكتشاف أمريكا وفشل المستعمرين الغزاة في استرقاق الهنود الحمر، حمل الزوج الأفريقيون إليها للعمل في زراعة القطن والشاي والتبغ وقصب السكر وغير ذلك من المحاصيل الزراعية، وكانت إنكلترا هي المستفيد الأكبر من تجارة الرقيق واستغلاله، ففي شركاتها الملاحية كان ينقل أكثره، وفي مستعمراتها التي أنشأتها في أمريكا كان يعمل العدد الأوفر منه، واليها كان يصدر ما تنتجه هذه المستعمرات. فلما استقلت المستعمرات الأمريكية عنها بعد حرب الاستقلال،

نادت بإلغاء الرق ومنع تجارة الزنوج ونقلهم إلى أمريكا لكي تحرمها من اليد العاملة وتلحق الضرر باقتصادها. وحين ظهرت الدعوة إلى إلغاء الرق في الولايات الأمريكية الشمالية وقفت إلى جانب الولايات الجنوبية الاسترقاقية، وأخذت تساعد في حرب الانفصال وتمدها بالعتاد وبكل ما كانت تحتاج إليه، وذهبت إلى أبعد من ذلك فاعترفت بها. ولما فشل سعيها بعد انتهاء حرب الانفصال وعودة الولايات الجنوبية إلى الاتحاد، ولت وجهها شطر أفريقيا، واقتسمت مناطقها مع الدول الأوروبية المستعمرة، وكان لها في هذه القسمة نصيب الأسد. ولم يمض القرن التاسع عشر حتى كانت أفريقيا نهبا مقسما بين تلك الدول، تلتهم ثرواتها بنهم، وتسخر أبنائها بالقوة، لاستخراج معادنها من ذهب وماس وفضة ونحاس وغير ذلك من معادن أخرى، وفي قطع أشجار الغابات التي كانت تنتج أجود أنواع الخشب، وفي زراعة الأراضي لإنتاج الموز والبن والكافور والقطن وقصب السكر والمطاط. وكانت كل دولة تعهد في استثمار مستعمراتها إلى شركات من جنسيتها وتصدر القوانين التي تساعد على الاستثمار واستنزاف الرجل الأسود، عرقا ودما، دون وازع من خلق أو رادع من ضمير.

وقد ظلت الشعوب الأفريقية تعاني من ظلم الرجل الأوروبي، استرقاقا منذ القرن السادس عشر إلى منتصف القرن التاسع عشر، واستعمارا من ذلك التاريخ حتى أخذت تتحرر على التوالي في أعقاب الحرب العالمية الثانية. فقد رأت الدول الاستعمارية أن نفقات الاستعمار أخذت تزيد على موارده⁽⁸⁾ ووجدت أن من الأفضل أن تستجيب ليقظة الشعوب التي بدأت تتفتح بعد انتهاء الحرب، وأن تستبدل الاستعمار بالهيمنة السياسية والاقتصادية.

وفي عهد الاستعمار لقيت الشعوب الأفريقية ألوانا من الظلم والقهر والاضطهاد، فكان الرجل الأبيض يسخر الأفريقي الأسود في كل مصالحه وحاجاته، وكانت الشركات الأوروبية تستغل الأفريقيين استغلالا جماعيا وتلزمهم بالعمل الإجباري في المناجم والمزارع والغابات بأجور زهيدة، لا تسد رمقا ولا تشفي غليلا. وقد فني كثير من الأفريقيين الذين أخرجوا من ديارهم وهاموا على وجوههم في الفيافي والفقر، فأماتهم الجوع والمرض⁽⁹⁾. واتبع المستعمرون في إبادة الشعوب الأفريقية سياسة التجويع، وكان من

مظاهره أن حرموا عليهم صيد البحر والبر، فصيد البحر كان وقفا على شركات أجنبية تحتكر صيده، وصيد البر، كان ممنوعا على الأفريقيين، فقد كانت الطيور في الغابات في متناول يد الأفريقي، ولكن الأوروبي وحده هو صاحب الحق في صيدها. وقد عبر الزنوج عن هذا الحرمان بأغان حزينة، وإليك نموذجا منها:

فوق الجميزة سنجاب
والأرنب يمرح في الحقل
وأنا صياد وثَّاب
لكن الصيد على مثلي
محظور إذ أني عبد
والديك الأبيض في القن
يختال كيوسف في الحسن
وأنا أتمنى لو أني
أصطاد الديك ولكني
لا أقدر إذ أني عبد⁽¹⁰⁾

وكانت سياسة التجويع إحدى وسائل الدول الاستعمارية، لإكراه الأفريقيين على العمل بأجر زهيد، ولم تكتف بذلك بل كانت تفرض على هذا الأفريقي الجائع ضرائب فادحة، تجبها بوسائل وحشية. ففي الكونغو كانت الضريبة المفروضة على القرى تقديم قدر معين من المطاط المستخرج من الغابات، فإذا عجزت عن تقديمه شنت عليها حملة عقاب، فيقتل الرجال النساء ثم تقطع أيديهم وترسل إلى المعتمد البلجيكي ليتأكد من نفاذ العقوبة⁽¹¹⁾.

وقد كتب الكاتب الأمريكي (مارك توين Mark Twain) كتابا عن حكم الملك ليوبولد ووحشيته في الكونغو، جاء فيه: أن دم الضحايا الأبرياء الذي أراقه هذا الملك لو صب في دلاء، ثم صفت الدلاء، لامتد الصف ألف ميل. ولو قدر للهياكل العظمية للملايين العشرة الذين قتلوا أو ماتوا جوعا أن تنهض وتمشي في خد واحد، لاستغرق مرورها من نقطة واحدة سبعة أشهر وأربعة أيام⁽¹²⁾.

والى جانب التجويع وفرض الضرائب الفادحة، كان المستعمرون

الأوروبيون يفرضون على الأفريقيين أعمال السخرة، فكانوا يجبرون الرجال على القيام بأعمال شاقة قاسية، دون مقابل، مدة تتراوح بين خمسة شهور وسبعة شهور في السنة، وكان كثير منهم يلقى حتفه في ميدان العمل من المرض أو من شدة الإرهاق.

وكان الأفريقيون محرومين من الرعاية الصحية والتعليم، فلم يكن هناك من يرضى المرضى أو يقدم لهم الدواء، وكان العمال منهم لا يلقون أية عناية طبية، فهذه العناية من حق العمال الأوروبيين وحدهم. أما التعليم فقد رسم الاستعمار مناهجه، ليكون الهدف منه خدمة الأوروبيين. وقد يختلف نهج التعليم الذي تفرضه دولة أوروبية عما تفرضه دولة أخرى، ولكن الهدف يبقى واحداً وأن اختلفت الأساليب. ففرنسا مثلاً كانت تصنف رعاياها الأفريقيين إلى فئتين: فئة الصفوة المختارة، وفئة الجماعات البلدية، وكانت تعمل على تثقيف الفئة الأولى بالثقافة الفرنسية وتعلمهم عاداتها ليصبحوا فرنسيين قلباً وقالباً. أما الفئة الثانية، فلم يكن أفرادها يتلقون إلا شكلاً خفيفاً من أشكال التعليم، في مدارس أقرب إلى الكتاتيب. وقد اتبع البلجيكيون نهج الفرنسيين في تقسيم الرعايا، ولكنهم كانوا يختلفون عن نهجهم في أنهم كانوا يرون أن ممتلكاتهم الأفريقية ليست إلا مجرد شيء يملكونه، ولم تساورهم الفكرة التي ساورت الفرنسيين في أن يدمجوا مستعمراتهم ببلادهم فرنسا، ولم يكن هناك في المستعمرات البلجيكية أي تعليم بعد حدود التعليم الأولى، أما الصفوة النادرة المختارة فكان يبعث بها إلى بلجيكا لتعاد صياغتها من جديد، حتى تصبح أداة طيعة في يد المستعمر. أما البرتغاليون والأسبان فقد تجردوا تماماً عن فكرة التعليم، واتجهوا إلى استغلال المستعمرات ورأوا أن سكانها ليسوا إلا مجرد مواد طبيعية وأولية يستغلونها بوحشية لتعطيهم أكبر عطاء ممكن. وينطبق هذا على الألمان، عندما كانت لهم مستعمرات في أفريقية⁽¹³⁾.

وقد عرض (باتريس لومومبا) رئيس وزراء الكونغو، في خطابه الذي ألقاه بتاريخ 30 يونيو (حزيران) سنة 1960، بمناسبة استقلال بلاده، وبحضور ملك البلجيكي (بودوان) هذه الصور الحزينة لحياة الأفريقي التي أمضاها أيام الاستعمار، قال:

«لقد خبرنا العمل الشاق المرهق، نبذله مقابل أجور لم تكن تسمح لنا أن

نأكل حتى نسكت صوت الجوع في أحشائنا، أو بان نلبس أو نسكن في احترام، أو بان ننشئ أولادنا باعتبارهم أحب المخلوقات إلينا «لقد خبرنا السخرية والإهانات والضرب، يوجه إلينا في كل وقت، صباحا وظهرا وليلا، لا لشيء إلا لأننا (زنوج).. من سينسى انهم كانوا يخاطبون الزنجي باحتقار وبألفاظ مجردة من كل احترام، لان ألفاظ الاحترام والتوقير كانت وقفا على البيض فقط.

«لقد رأينا أرضنا تستنزف باسم نصوص قانونية لم تكن في الواقع غير سلطة القوي وجبروته.

«لقد رأينا القانون لا يسوي في المعاملة بين البيض والسود.. فحينما نجده متساهلا إنسانيا بالنسبة للبيض، فهو في الوقت نفسه، قاس غير أنساني بالنسبة للسود.

«لقد رأينا القسوة المتناهية التي يعانها الذين يسجنون بسبب آرائهم السياسية أو معتقداتهم الدينية. لقد رأيناهم ينفون من قلب البلاد، ورأينا مصيرهم أسوأ من الموت نفسه.

«لقد علمنا انه توجد في المدن مساكن رائعة للبيض، وجحور صغيرة للزنوج، وان الزنجي لا يسمح له بدخول دور السينما أو المطاعم ولا بدخول ما يسمى بمحلات الأوروبيين، وان الزنجي حين يسافر، فأما سيرا على قدميه، أو قابعا في جوف قارب. أما البيض فبسيارة فاخرة.

«وأخيرا من سينسى المشائق والحرائق الشاملة التي أبيد بها العديدون من إخواننا، أو الزنزانة المخيفة التي ألقى فيها بوحشية هؤلاء الذين نجوا من طلاقات الجنود.. هؤلاء الجنود الذين جعل منهم الاستعمار أدواته وزبانيته»⁽¹⁴⁾.

إن هذه الصورة الحزينة التي رسمها الرئيس لومومبا، على الرغم من النداءات التي وجهتها هيئة الأمم المتحدة، والقرارات التي اتخذتها واتخذها مجلس الأمن، ما زالت ماثلة في المناطق الأفريقية التي يتمسك بها الأوروبيون المستعمرون كروديسيا الجنوبية وجنوب غرب أفريقيا والأقاليم التي كانت إلى زمن قريب تحت الإدارة البرتغالية.. وبين أيدينا تقارير كثيرة رفعتها إلى هيئة الأمم المتحدة اللجان الخاصة المعنية بمراقبة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، بعد قيامها بالتحقيق المحلي، ونحن

نحتزئ بعض ما جاء فيها :

«إن الهدف الرئيسي للاحتكارات في الأقاليم المستعمرة، هو تحقيق أكبر قسط ممكن من الأرباح. وهذا يتأتى أولا عن طريق الاستغلال الجشع للموارد الطبيعية في الأقاليم المستعمرة، وثانيا بالاستغلال القاسي للأيدي العاملة الرخيصة من أبناء هذه الأقاليم الأصليين، وأخيرا باستغلال القوانين ذات الطابع التمييزي التي أصدرتها القوى الاستعمارية لدعم مصالح الاحتكارات الدولية.

«وتخضع اقتصاديات الأقاليم المستعمرة للاحتكارات الأجنبية وللأقليات البيضاء المحلية. وتستثمر رؤوس الأموال الأجنبية أساسا في التعدين والصناعات الأخرى التي تقوم مما بإنتاج كافة صادرات هذه الأقاليم تقريبا وتحقق أعلى ربح ممكن. وهذه الأرباح أما أن تجد طريقها خارج الأقاليم أو تبقى في أيدي المستوطنين الأجانب، أي أنها لا تستخدم في التنمية الاقتصادية للأقاليم أو لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للأهالي الأصليين».

«وإنه لمن السهل ملاحظة الآثار السلبية لهذه المصالح الأجنبية على الشعوب المستعمرة وخاصة في الأقاليم الواقعة في الجزء الجنوبي من أفريقيا، ومع أن أموال طائلة تقدر بأكثر من (5000) مليون دولار أمريكي تستثمرها الدول الاستعمارية في هذه الأقاليم، فإن الأهالي الأفريقيين الأصليين لا يزالون في حالة فقر مدقع، أي أن الصناعات الكبرى والزراعة المتقدمة والمدن الحديثة والموانئ والمطارات وغيرها من مظاهر الثراء التي صنعتها دماء العمال الأفريقيين وعرقهم، كلها لحساب الحلف العقود بين الأقلية من البيض المحليين المستغلين والاحتكارات الأجنبية. ونظرا لأن وسائل الإنتاج الرئيسية-أي الأرض والمناجم والمصانع والنقل والمواصلات- كلها في أيدي الرأسماليين الأجانب والمستوطنين المحليين المشتركين معهم، فإن أبناء الشعب الأصليين محرومون من حق المشاركة في النشاطات الاقتصادية والتجارية والأنشطة الأخرى ومصيرهم هو الاستغلال بواسطة الاحتكارات الأجنبية والسلطات الاستعمارية المؤيدة لهذه الاحتكارات».

«وقد أدت سيطرة الاحتكارات الأجنبية على الزراعة إلى إقصاء الأهالي الأصليين عن الأرض.. وتضطر الغالبية العظمى من الفلاحين نظرا لان

الأجانب يضعون أيديهم على أجود الأراضي، إلى استئجار الأرض من الملاك الأوروبيين والشركات الأجنبية بشروط مجحفة، كما يضطر الفلاحون الأفريقيون إلى زراعة الحاصلات التي تتخصص فيها الشركات صاحبة الامتياز، ولا يملكون إلا أن يبيعوا حاصلاتهم إلى وكلاء هذه الشركات بالأسعار التي تحددها والتي عادة ما تكون اقل كثيرا من معدل الأسعار التي تدفع للمزارعين الأوروبيين ومن الأسعار السائدة في الأسواق. وهكذا تحقق الاحتكارات الأجنبية والدول الاستعمارية أرباحا اكبر، بينما يعاني الأهالي الأصليون من الاضطهاد المزدوج الذي تقوم به كل من الشركات الأجنبية والمستوطنين البيض».

«... وفي الوقت نفسه، يساق الأهالي الأصليون بعيدا عن الأراضي الخصبة ويحرمون من وسائل الإعاشة. وتجنبا للمجاعة فإنهم يضطرون إلى العمل في الصناعات والمزارع التي يملكها المستوطنون الأوروبيون. «وقد كان لسيطرة الاحتكارات الأجنبية على الأقاليم المستعمرة، حيث يقتصر هدفها على تحقيق أعلى أرباح ممكنة، أثار اقتصادية وسياسية واجتماعية بالغة الضرر. ويحرم أهالي الأقاليم من الحقوق والحريات السياسية ويعيشون حياة فقيرة. ونتيجة للتمييز العنصري في دفع الأجور، يتلقى العمال الوطنيون أجورا تقل عن أجور العمال البيض بما يتراوح بين خمس مرات وخمس عشرة مرة. ولا توجد تشريعات لحماية العمال الوطنيين أو ضمان اجتماعي أو معاشات للعمال المسنين أو العجزة. كما أن الغالبية العظمى من الأهالي الأصليين من الأميين، وهم محرومون بالفعل من الرعاية الطبية.

«... وقد أعطت الحكومات الاستعمارية لنفسها الحق في منح امتيازات التعدين على أساس أن جميع مناجم المعادن الموجودة في الأقاليم التي تديرها تعتبر أملاكاً عامة للدولة. وهكذا منحت الامتيازات للأوروبيين وللمصالح الأجنبية الأخرى وحدها، بينما الأهالي لا يتمتعون بأية حقوق في الثروة المعدنية الدفينة. وفي أنجولا حيث يحتل التعدين المجال الرئيسي للاستثمارات الكبرى، تمتلك الشركات البرتغالية والأجنبية حقوق استغلال جميع المعادن الهامة. وتتمتع كثير من هذه الشركات بالحقوق المطلقة على مساحات شاسعة من أراضي الإقليم.

«... وقد زادت الشركات الأجنبية قوة في السنوات الأخيرة في جميع الأقاليم تقريبا التي تناولتها اللجنة الخاصة بالدراسة وخاصة في أقاليم أفريقيا الجنوبية. وزادت أحجام التحويلات للخارج من الأرباح والفوائد التي تحققها العمليات في تلك الأقاليم بينما مستوى العيشة للغالبية العظمى من الأهالي لا يعكس أي نصيب من هذه المكاسب.

«... وبشكل عام فإن الأرباح التي تنقلها الشركات الكبيرة العاملة في تلك الأقاليم إلى الخارج تفوق كثيرا الأجور التي تدفعها إلى عمالها. ونتيجة للتعاون القائم بين القوى الاستعمارية والمصالح الأجنبية، فإن العمال لا يحصلون على أجور عادلة، كما أنهم محرومون كليا من ممارسة حقوقهم النقابية وحق اتخاذ القرارات بشأن شروط العمل والرعاية، وذلك بسبب حظر النشاط النقابي. وعلاوة على ذلك فإن الغالبية العظمى من العمال المحليين في جميع الأقاليم المستعمرة يستخدمون كعمال غير مهرة وليست أمامهم سوى فرصة ضئيلة للتدريب والترقي. وفي الأقاليم البرتغالية مثلا، فإن جميع الأعمال الفنية، وحتى الأعمال التي تتطلب مهارات بسيطة، محجوزة للمستوطنين الأوروبيين.

«... وقد خصصت أجود الأراضي في روديسيا الجنوبية وناميبيا والأقاليم الخاضعة للإدارة البرتغالية وفي غيرها من الأقاليم المستعمرة للمستوطنين الأوروبيين والمصالح الأجنبية التي تسيطر معا على الصادرات الرئيسية من الحاصلات.

«... وكانت أنجولا وموزمبيق⁽¹⁵⁾ المورد الرئيسي للقطن والسكر الخام للبرتغال. وهما تحققان نصيبا كبيرا من النقد الأجنبي الذي يدعم ميزان المدفوعات البرتغالي نفسه، وذلك من الصادرات الأخرى ومن خدمات السكك الحديدية. ففي أنجولا سيطر المستوطنون الأفراد والشركات الخاصة الكبيرة والصغيرة على إنتاج البن والسيزام (السمسم) اللذين يشكلان معا أكثر من 50 في المائة من صادرات الإقليم المنظورة. وفي موزمبيق سيطرت رؤوس الأموال غير الأفريقية على أهم حاصلات التصدير التي تمثل أكثر من 80 في المائة من صادرات الإقليم. أما العاملون في الزراعة من الأفريقيين، فهم إما أجراء أو فلاحون، يبيعون فائض محصولهم للوسطاء أو الوكالات الحكومية، أو يكونون من صغار المنتجين الذين يبيعون

حاصلاتهم بالطريق الرسمي وبالأسعار لدالتي تحددها الحكومة. وبالرغم من إدخال (الميكنة) الزراعية إلى حد ما في السنوات الأخيرة، فإن غالبية الإنتاج في المزارع الأوروبية تعتمد على الأيدي العاملة الأفريقية.

«... ويعتبر نظام زراعة القطن الإجباري مثالا صارخا على مدى الاستغلال البشع من جانب البرتغال للأفريقيين في أنجولا وموزمبيق، إذ يتحتم على الأفريقيين المقيمين في المناطق المخصصة لزراعة القطن أن يزرعوا مساحات معينة قطنا، وعادة ما يكون ذلك على حساب الحبوب الغذائية، كما يتحتم عليهم أن يبيعوا القطن بأسعار منخفضة، لا تكاد تكفي، في حالة ضعف المحصول، لسداد الضرائب المقررة.

«... أما اقتصاديات ناميبيا⁽¹⁶⁾ فإنها تكاد تخضع كليا للمصالح غير الوطنية، سواء في شكل شركات أجنبية أو مستوطنين بيض. ويقتصر النشاط الاقتصادي للوطنيين على زراعة مقومات المعيشة التي لا تزيد، طبقا لأحدث التقديرات، عن 3,5 في المائة من الإنتاج الإجمالي للإقليم، وعلى المبيعات المحدودة من منتجات الماشية، وعلى جانب صغير من الأعمال التجارية البسيطة في المناطق والمعازل (الوطنية). ويحتكر البيض وحدهم استغلال الموارد الطبيعية، التي تخضع من الناحية النظرية للمجلس التشريعي لناميبيا، فقد منحت المصالح غير الوطنية حق استغلال جميع الموارد الكبرى في الإقليم. وتكاد تقتصر الزراعة التجارية على المزارعين الأوروبيين في منطقة البوليس Police Zone⁽¹⁷⁾. أما تربية الماشية والتهجين الزراعي في المعازل الوطنية فغالبا ما تكون لأغراض الإعاشة، ولا يسمح للأفريقيين المقيمين في المنازل خارج منطقة البوليس أن يبيعوا منتجاتهم خارج المناطق المخصصة لهم. وتسيطر المصالح الأوروبية، بتأييد من الحكومة، سيطرة شبه كاملة على تربية الماشية التي تعتبر أهم الأنشطة الزراعية في الإقليم.

... وفي روديسيا الجنوبية⁽¹⁸⁾ تلعب المصالح الاقتصادية الأجنبية، وخاصة المصالح القادمة من المملكة المتحدة، دورا رئيسيا في زراعة التبغ الذي يحتل المركز الأول في صادرات الإقليم... كما يخضع محصول السكر، بالدرجة الأولى، لسيطرة المصالح الاقتصادية لجنوب أفريقيا وبريطانيا. وفي الوقت الذي حققت فيه القوى الاستعمارية والمصالح الاقتصادية الأجنبية، تويدها الإجراءات الحكومية، مزيدا من الأرباح من صادرات

المحاصيل النقدية، زاد فقر الأهالي الريفيين العاملين في الزراعة، بسبب التفرقة التي تنتهجها الحكومات الاستعمارية والضرائب غير العادلة والتحكم في الأسعار.

وقد شهدت جميع الأقاليم المستعمرة تقريبا، عمليات واسعة للاستيلاء على الأراضي بغرض وقف استغلالها على المستوطنين الأوروبيين والشركات الأجنبية. ولما كانت الأراضي هي المصدر الأساسي لموارد الشعب، فقد نشأت عن نزع ملكية الأراضي أضرار اقتصادية للأهالي الوطنيين، كما خلقت المشاكل الاجتماعية والسياسية. وتجرى عملية الاستغلال في جميع الأقاليم المستعمرة على نفس النمط. حرمان الأهالي الوطنيين من نصيبهم المشروع في ثمار الأرض، ومن الاستفادة من الخدمات التعليمية والزراعية التي تمكنهم من تحقيق أفضل استغلال للأرض. وفي أفريقيا الجنوبية على وجه الخصوص، ونتيجة للنمو الطبيعي للشعب، تضيق الأرض بالأفريقيين باطراد كما تتعرض أراضيهم لتآكل التربة، الأمر الذي يضطرهم إلى الانتقال بأعداد متزايدة من المناطق الريفية سعيا وراء العمل في المزارع المملوكة للأوروبيين وفي المناجم والصناعات الرخيصة. وقد أدى ذلك بالأنشطة الاقتصادية الأجنبية المتمتعة بتأييد الحكومات الاستعمارية، إلى القضاء على النسيج الاجتماعي للمجتمعات الوطنية، وبالتالي إلى نفس الطريق الذي يمكن للشعب أن يتجه فيه لبناء أمتة» (19).

ويتضمن تقرير اللجنة الخاصة أسماء الشركات الأجنبية المحتكرة لاستثمارات وموارد المناطق الأفريقية التي ما زالت تحت سيطرة القوى الاستعمارية الغاصبة، ومقدار الأرباح الضخمة التي تجنيها بأيدي الأفريقيين وجهدهم وتتعلم بها من دونهم.. ومن هذه الشركات ما هو من جنسية الدولة المستعمرة أو التي تحكمها أكثرية بيضاء، ومنها ما هو أمريكي وبريطاني وفرنسي وهولندي وبلجيكي. وهذا يفسر لنا تصويت دول هذه الشركات ضد القرارات التي تتخذها أكثرية أعضاء الهيئة العامة للأمم المتحدة في صالح الشعوب الأفريقية التي ما زالت مستعمرة أو تحت سيطرة الأقلية الأوروبية، فهي تعمل على تأييد القوى المستعمرة لحماية مصالحها الاقتصادية التي تمثلها تلك الشركات، وعلى تأييدها تعتمد الحكومات الاستعمارية في إصرارها على عدم تنفيذ التزاماتها الدولية والاستجابة

لقرارات الأمم المتحدة التي تستهدف احترام حقوق الإنسان وضمان حق تقرير المصير.

2- التمييز العنصري La segregation raciale:

يراد بالتمييز العنصري، التمييز بين الأشخاص في الوطن الواحد، بسبب اختلاف ألوانهم. وقد نشأت هذه الظاهرة، كمشكلة اجتماعية، بعد إعلان تحرير الزنوج في الولايات المتحدة عام 1865. فالزنوج إنما نالوا حریتهم من الوجهة النظرية أما في الواقع العملي، فقد طوقهم المجتمع الأمريكي بقوانين وأنظمة وأعراف، كان كل منها أكثر اضطهادا لهم من الآخر، فاستبدل بالرق التمييز العنصري، وبه نشأت مشكلة عرفت بالمشكلة السوداء (Probleme Noir).

وفي الحق، أن لنكولن وحزبه الجمهوري، والشماليين أنفسهم، لم يكونوا يعتقدون أنه بالإمكان تحقيق مساواة فورية بين البيض والسود، فمثل هذه المساواة لا يمكن أن تتم إلا بالتدرج، فليس من السهل أن يتفهم العبيد معنى الحرية الكاملة بمجرد إعلان تحريرهم بعد أن اعتادوا العبودية ورزحوا تحت وطأتها دهرًا طويلا.

وعلى الرغم مما نال العبيد، بموجب التعديلين الرابع عشر والخامس عشر للدستور، من حق في حماية أرواحهم وحریاتهم، ومنحهم حق التصويت، فإنهم لم يتمكنوا من ممارسة هذه الحقوق. ولما كان ينقصهم التأهيل المهني والتدريب على الأعمال الحرة، فقد عاد عبيد الجنوب التي العمل في مزارع القطن عند أسيادهم القدامى، وخضعوا لوصايتهم، وتلاشت أحلامهم في أن يملكوا أرضا وأن يمارسوا حقهم السياسي، وأضيف إلى ما حرّموا منه، عزلهم عن المجتمع وفرض التمييز العنصري عليهم. وفي الولايات الجنوبية صدرت قوانين تحرم الزواج بين البيض والسود، وتمنع الاختلاط بينهم، وفرض عليهم السكنى في أحياء خاصة بهم وتجعل لهم أمكنة خاصة في المحطات والقطارات وفي جميع وسائل النقل الأخرى، وتحظر عليهم دخول المحلات التي يرتادها البيض كالمقاهي والمسارح والفنادق والمطاعم والكنائس. وفي المحاكم كان البيض والسود، عند أداء اليمين، يحلفونها على إنجيلين مختلفين. وفي التعليم كانت القوانين تمنع دخول أبناء السود إلى مدارس أبناء البيض فكان للسود مدارس خاصة بهم،

ومناهج تختلف عن مناهج البيض⁽²⁰⁾.

وقد قضت محاكم الولايات بشرعية التمييز العنصري، وأيدتها المحكمة الاتحادية العليا في قضية رفعت إليها عام 1896، وفيها أقرت مبدأ التمييز وبنته على تفسير غريب لأحكام الدستور قالت فيه أن الزواج وان كانوا مفترقين إلا أنهم متساوون في التسهيلات، وبذلك أتاحت للولايات الأمريكية أن تتخذ كل منها ما تشاء من القوانين العنصرية بشرط أن تمنح البيض والسود (تسهيلات متساوية) دون أن تبين ماذا تعنى بهذه التسهيلات، وما هي حدود المساواة فيها⁽²¹⁾.

وفي نهاية القرن التاسع عشر، وحتى زمن قريب، كان مركز الزنجي القانوني محدودا في حدود ضيقة، فهو من الناحية القانونية مواطن كغيره من المواطنين، ولكنه لا يستطيع ممارسة حقه الانتخابي في الولايات الجنوبية. فقد وضعت هذه الولايات، بما تملك من حق التشريع داخل حدودها، قيودا من شأنها أن تحرمه من ممارسة هذا الحق. كذلك اتخذ البيض من حرية التعاقد وسيلة للامتناع من بيع الزنجي أو إيجاره مسكنا ومن دخول مطاعمهم وفنادقهم ومسارحهم وملاهيهم ومدارسهم الخاصة. ولم تكن تمضي سنة بعد حرب الانفصال دون أن ينقض جمهور البيض على عبد يرمونه بذنوب ما ثم يقضون على الفور بشنقه. وازداد إعدام العبيد على هذه الصورة في أواخر القرن الماضي فبين عام 1884 و 1900 أعدم أكثر من 2500 عبدا في ولاية جورجيا وألاباما والميسيسيبي ولوزيانا واشتد إرهاب البيض بظهور جمعيات سرية اشتهر منها جمعية (كوكلس) كلان (Ku Klux Klan) كان أعضاؤها يخفون وجوههم بأقنعة بيضاء ويفتكون بالسود. وقد أخذ الزواج يهجرون الجنوب إلى الشمال والغرب للعمل في مصانعها ومرافقها، ونشطت الهجرة بين عامي 1910 و 1915 لعدة عوامل أخرى منها إصابة القطن في الولايات الجنوبية بدودة القطن، وحاجة الشمال إلى اليد العاملة بعد توقف الهجرة الأوروبية إلى الولايات المتحدة بسبب نشوب الحرب العالمية الأولى، يضاف إلى هذا كله أن السود كانوا يتقاضون في الشمال أجورا أكبر ويلقون معاملة أفضل.

وقد ظهرت بعد الحرب العالمية الأولى نهضة في حياة الزواج كان لها شأن في ميادين الأدب والفن.. ففي ميدان الأدب برز كتاب وشعراء فحول،

كتبوا عن حياة الزنجي وما عاناه من محن وآلام، ونظموا أحاسيسه بشعر حزين جذاب، من أمثال (دوبوا Du Bois) و (جان تومر J. Toomer) و (أرنا بون تان Arna Bontemps) و (وشيستر هايمز Ch. Himes) و (ريتشارد رايت Rich Rwright) و (جيمس بلدوين J. Baldwin). وألفوا تمثيلات واستعراضات غنائية راقصة اشتهرت فيها (جوزفين بيكر Josefine Baker) ونظموا أغان شجية اشتهرت فيها (ماريان اندرسون M. Anderson). وفي ميدان الموسيقى وضعوا أنغاماً ذات أصول أفريقية جذبت إليها الجمهور الأمريكي وانعكس صداها في العالم واشتهر فيها (كاونت بازي cont Basi) و (لوي ارمسترونج Louis Armstrong) و (ديوك ايللينجتون Duke Ellington).

وقد دلت هذه النهضة الأدبية والفنية على أن الزواج ليسو من عنصر أدنى من العناصر الأخرى التي يتألف منها المجتمع الأمريكي، وانهم في هذا المجتمع الذي لا عهد له بماض حضاري قد أدلوا معهم بدلائهم، فاخرجوا أدبا رائقا و فنا رائعا، وساهموا معهم في تكوينه وإشادة عمرانه، فلا يجوز أن يتميزون عنهم ولا أن يترفعوا عليهم.

غير أن نهضتهم الأدبية والفنية قد أثارت حقد المعادين لتحريرهم في الولايات الجنوبية فلم تكد تمض بضع سنوات من السكينة، حتى عادت جمعية (كوكلس كلان) من جديد إلى الاعتداء عليهم والفتك بهم ورفعت شعارات تقول: (ليلزم الزواج أمكنتهم وليحترموا حقوق البيض الذين سمحوا لهم بالعيش ومنحهم حق الحياة). وكانت هذه الشعارات سببا في إثارة فتن ذهب الزواج ضحيتها، ففي عام 1917 فتك البيض في مدينة (سان لوي) بالسود وشنقوا عددا منهم، وجرى مثل ذلك عام 1919 في ولايات جورجيا وأوكلاهوما والميسيسيبي وتكساس، وامتدت الفتنة إلى الولايات الشمالية فشلق عدد من الزواج في مدينة (شيكاغو) ومدينة (اوماها).

وقد أثار ما لقي الزواج من اضطهاد وتقتيل حماس زنجي يدعى (ماركوس جرافى Marcus Gravey) فوضع عام 1919 مشروعا لإعادة الزواج إلى موطنهم أفريقية وألف جمعية باسم (الجمعية العالمية لتحرير الزواج) وأصدر صحيفة (العالم الأسود) وأخذ يثير في نفوس الزواج فكرة القومية الأفريقية ويدعوهم إلى إنشاء دولة مستقلة لهم في أفريقية. وفي عام 1920 دعا إلى مؤتمر حضره جمع غفير من الزواج وجرى التصويت على (إعلان عالمي لحقوق

الزواج) وإنشاء جمهورية أفريقيا المستقلة انتخب رئيسا لها . غير أن حركته لم تلبث أن فشلت فلم تؤيدها الطبقة المثقفة والبورجوازية من الزواج، واقتصرت على فقرائهم والعاطلين عن العمل منهم. وفي عام 1924 تلاشت الحركة بإلقاء القبض على مؤسسها (جرافي) وأدانتها بجرم الاحتيال والحكم بحبسه خمس سنوات.

وقد كان لهذه الحركة، على الرغم من فشلها، أثر في وضع الزواج الأمريكيين، فقد كانت محاولة لحل (المشكلة السوداء) بدعوة قومية متطرفة انفصالية، نبهت الأذهان وشجعت همم كثير من المفكرين، من ذوي الميول التحررية، إلى المطالبة بأنصاف الزواج ورفع التمييز العنصري منهم.

ففي عام 1932 رشح الحزب الديمقراطي لرئاسة الجمهورية (فرانكلين روزفلت F. Roosevelt) فأيده الناخبون الزواج بأعدادهم الكبيرة في الولايات الشمالية-حيث كانوا يمارسون حق الانتخاب-وتحولوا عن تأييد الحزب الجمهوري-وهو حزب محررهم لنكون-لأن هذا الحزب قد اعرض عنهم وتكرر لقضيتهم. وكان تأييد الزواج للمرشح الديمقراطي من عوامل نجاحه. ولما تولى روزفلت رئاسة الجمهورية عام 1933 وضع برنامجا لمعالجة الأزمة الاقتصادية التي بدأت منذ عام 1929 عرف بالبرنامج الجديد New Deal واستصدر على أساسه عدة قوانين من الكونغرس، وكان منها قانون للقضاء على البطالة التي كان الزواج أكثر من شقي بها، وقانون لتحديد الحد الأدنى للأجور وتحديد ساعات العمل. وهذه القوانين، وإن لم تنص صراحة على أنصاف الزواج، إلا أن الزواج أفادوا منها كثيرا، وكانوا ضمنا هم المعنيين بها، وأصبحوا بعد ذلك من أنصار الحزب الديمقراطي⁽²²⁾.

غير أن قوانين البرنامج الجديد اصطدمت بمعارضة شديدة من الطبقة الرأسمالية المحافظة، وطعن فيها أمام المحكمة الاتحادية العليا، باعتبارها مخالفة لأحكام الدستور. وقد أخذت أكثرية أعضاء المحكمة-وكانوا من الجمهوريين المحافظين-برأي الطاعنين، وقضت بعدم دستورية القوانين المطعونة فيها. ووجد الرئيس في موقف المحكمة العليا إعاقة لمساعيه في الإصلاح الملح، ولما كانت مدة رئاسته قد أشرفت على النهاية، فقد عزم على ترشيح نفسه للمرة الثانية، واعتمد في دعايته الانتخابية على برنامجيه الجديد، واحتكم إلى جمهور الشعب فيه، فحكم الشعب بتأييده وأعاد انتخابه

عام 1935. ولم تجد المحكمة العليا بدا من تبديل رأيها في قوانين البرنامج الجديد، بعد أن حكم الشعب بتأييد الرئيس، ورجعت المحكمة عن اجتهادها وقضت بدستورية القوانين التي أعاد الرئيس استصدارها من الكونجرس وردت الطعون بعدم دستورتها، معتمدة في هذه المرة على تفسير الدستور بمقتضيات المصلحة القومية التي تعبر عن روحه⁽²³⁾.

وقد حاول الرئيس روزفلت أن يتم سعيه بإلغاء التمييز العنصري في الميادين الأخرى، ولكن فشاغل الحرب، بعد دخول أمريكا فيها، حالت دون ذلك، وعادت أعمال العنف مع موكب الحرب ففي عام 1943 قامت في حي هارلم بنيويورك وهو حي الزوج-مذبحة بين البيض والسود، وفي مدينة (ديترويت Detroit) حيث كان يعمل أكثر من خمسين ألف زنجي في معامل السيارات، اشتبك البيض والسود في قتال عنيف، دام يومين، وكان مسرحه شوارع المدينة. واضطر الجيش الاتحادي إلى التدخل لقمع الفتنة، وكانت حصيلتها 34 قتيلا و 500 جريحا، ومثل ذلك جرى في عدة مدن من ولايات الغرب.

وبعد انتهاء الحرب أصدرت هيئة الأمم المتحدة ميثاقها، واتخذت من مدينة نيويورك مقرا لها، فانتعشت آمال السود، ورأوا فيما تضمنه الميثاق من إنهاء لاستعمار الشعوب الأفريقية الآسيوية وإعلان المساواة بين الشعوب الناشئة والشعوب القوية، ضمنا لآمالهم. غير أن المبادئ المعلنة في الميثاق لم تستطع أن تمحو الواقع المرير، فقد أصاب التمييز العنصري الملونين من ممثلي الدول الجديدة في العاصمة الأمريكية فمنعوا من دخول المطاعم والفنادق وأصابهم من التمييز العنصري ما يصيب الزنوج.⁽²⁴⁾

على أن ساحة التمييز العنصري أخذت تضيق مع الزمن، على الرغم مما يعترضها من عقبات. ففي نطاق التعليم أخذت المحكمة العليا تتراجع عن مبدئها السابق (مفترقون ولكن متساوون) لتفتح الطريق أمام السود لدخول جامعات الجنوب. ففي عام 1948 أصدرت حكما يقضي بأن على كل ولاية أن تؤمن للسود الإفادة من التعليم العالي على قدم المساواة مع البيض. وفي عام 1950 أصدرت حكما لمصلحة طالب اسود قبلته جامعة (أوكلاهوما) ولكنها فصلته عن البيض في قاعات الدروس وفي مكتبة الجامعة ومطعمها، فقررت بأن هذا التمييز غير مشروع⁽²⁵⁾. وقد عالجت المحكمة في أحكامها،

حتى ذلك التاريخ، حالات فردية، ولم تضع مبدأ عاما لإلغاء التمييز العنصري إلا في عام 1954، فقد أصدرت حكما يتضمن أن التمييز العنصري في نطاق التعليم أمر مخالف للدستور.

أما في نطاق الحياة العامة، فقد ظل التمييز العنصري قائما بين البيض والسود في وسائل النقل وفي دخول المطاعم والمقاهي والفنادق والمسارح.. وفي عام 1948 أصدرت المحكمة العليا قرارا بإزالة التمييز في وسائل النقل العامة العاملة بين الولايات، بدعوى أن تطبيق هذا التمييز يعيق عملية الأسفار بين الولايات، وظل التمييز قائما داخل حدود الولايات حتى أزيل عام 1956، واستمر في بعض الولايات الجنوبية.

وفي عام 1962 تقدم الرئيس (كنيدي F. Kennedy) إلى الكونجرس بمشروع قانون بإلغاء التمييز العنصري في جميع الولايات المتحدة، فاقر الكونجرس هذا المشروع وبموجبه ألغي التمييز العنصري بكافة أشكاله، في كل الولايات، وتساوى البيض والسود في الحقوق والواجبات في جميع الميادين.

وعلى الرغم من ذلك كله، فقد امتنعت مدارس البيض في بعض الولايات من قبول السود، واضطرت الحكومة الاتحادية إلى تنفيذ القانون بالقوة. كما أن البيض رفضوا مساكنة السود في المجمعات السكنية، وأخرجوهم منها بعد أن أحرقوا وسلبوا ما فيها، واضطرت الحكومة الاتحادية إلى إنشاء مجمعات خاصة بهم⁽²⁶⁾.

وهكذا عاش الزنوج، بعد تحررهم، حياة مليئة بالبؤس والمحن والاضطهاد، ولم يتح لهم البيض فرصة التحرر الكامل من الرق، على الرغم مما أراقوا من دمائهم في ساحات الحروب ونالوا من أمجاد في ساحات الرياضة وكانوا في المجالين من أعلام الانتصارات الأمريكية. على الرغم من ذلك كله فقد ظلوا مطوقين، باسم التمييز العنصري، بكثير من ظواهره المهينة التي يخجل منها الضمير الإنساني.

3- الفصل العنصري Apartheid:

الفصل العنصري تعبير أطلقه البوير⁽²⁷⁾ للتفريق بين البيض وبين زنوج أفريقية الجنوبية وفصلهم عنهم، وما زال يدل على هذا المعنى ويقصد به زنوج تلك البلاد. وهو يقوم على عزل الأفريقيين الذين ما زالوا تحت الاستعمار أو تحت حكم الأقلية البيضاء، في مناطق معينة، لا يستطيعون

الخروج منها إلى غيرها من المناطق والأحياء التي يسكنها البيض إلا بتصريح. ويعتبر هذا التدبير، كما جاء في تقرير اللجنة الدولية الخاصة: أسوأ مأساة يعانيها الشعب الأفريقي في الأقاليم الواقعة في جنوبي أفريقيا، نظرا لان الحكومات الاستعمارية تواصل تطبيق إجراءات التفرقة التي تقضي بتحديد إقامة الأفريقيين في (المعازل) أي في المواقع المخصصة لهم، وبذلك تحد من حقهم في الاستمتاع بالخدمات الاجتماعية والرعاية وتحرمهم من حق تنظيم النقابات العمالية وتمنع تطورهم السياسي الحر.⁽²⁸⁾

ولم يكن فصل السود عن البيض إلا نتيجة للتمييز العنصري الذي يقوم على اختلاف اللون والزعيم بأن الأبيض يميز عن الأسود بالعقل والإدراك، وان الأسود لا يصلح إلا للعمل البدني الشاق، ومن ثم لا يباح له ما يباح للأبيض، وهي حجة اتخذها الأوروبيون والأمريكيون لاسترقاق الزنجي. وقد عانى الزنجي في أمريكا، بعد نقله إليها ما عاناه أخوه الأفريقي بعد اغتصاب بلاده واستعمارها فيها، فظل مستعبدا على الرغم من إعلان تحريره، معزولا في مناطق معينة يحرم عليه تجاوزها، ويقيم في بيوت واهنة يظللها الفقر والشقاء، على حين يقيم الأوروبيون الغاصبون في مناطق يظللها النعيم والرخاء..

وقد أثار الفصل العنصري سخط العالم، وهبت الشعوب الأفريقية المتحررة تستنهض الهمم لإنقاذ إخوانهم من اضطهاد البيض، وتدعو الأمم المتحدة لعقد مؤتمر لمناهضة الفصل العنصري. وقد استجابت الأمم المتحدة للدعوة، وأقامت في شهر أغسطس (آب) عام 1977 مؤتمرا دوليا انعقد في مدينة (لاغوس) بنيجيريا، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية وحكومة نيجيريا الاتحادية، واشترك في المؤتمر 112 حكومة و 12 منظمة دولية و 5 حركات تحرير و 50 منظمة غير حكومية، وعدد من الشخصيات البارزة. وانتهى المؤتمر بإصدار إعلان لمناهضة الفصل العنصري وهو يتضمن أربعة بنود.

ففي البند الأول عبر المؤتمر عن مقت العالم للفصل العنصري والعنصرية بجميع أشكالها ومظاهرها، وتصميم المجتمع الدولي على ضمان سرعة القضاء عليها. وأكد المؤتمر دعمه وتضامنه مع شعوب الجنوب الأفريقي

المضطهدة، ومع حركات تحريرها الوطني، واعتبر الفصل العنصري انتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة ولإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأنه يقوم على التجريد والنهب والاستغلال، على الحرمان الاجتماعي للشعب الأفريقي منذ عام 1652 بمعرفة المستوطنين الاستعماريين وسلالاتهم.

وفي البند الثاني، أظهر المؤتمر إعجابه بكفاح شعوب جنوب أفريقيا، هذا الكفاح الذي اعترفت بشرعيته الأمم المتحدة رسميا. وأدان جميع المناورات التي يقوم بها نظام الحكم في جنوب أفريقيا، وأعلن أن جنوب أفريقيا ملك لجميع شعبيها، بصرف النظر عن العرق واللون والعقيدة، وأنه يجب الاستعاضة عن نظام السيطرة العنصرية بحكم الأغلبية واشتراك جميع أفراد الشعب، على أساس من المساواة، في جميع مراحل الحياة الوطنية، وفي أن يحددوا بمطلق الحرية الطابع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لمجتمعهم، وفي أن يتصرفوا بمطلق الحرية في مواردهم الطبيعية.

وفي البند الثالث، يناشد المؤتمر الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية أن تكثف حملتها لزيادة عزلة نظام الحكم القائم على الفصل العنصري، لتعزيز جهود شعب جنوب أفريقيا وحركة تحريره الوطني ولضمان القضاء الفوري الشامل على سياسة وممارسة الفصل العنصري، ومنح المساواة في الحقوق لجميع السكان، بما في ذلك الحقوق السياسية، ووضع حد لكافة التدابير، أيا كانت تسميتها، التي تفصل بالقوة بين مختلف عناصر السكان على أساس العرق، وإلغاء جميع القوانين والتدابير التي تتطوي على التمييز العنصري، ووضع حد لأعمال القمع التي ترتكب ضد معارضي الفصل العنصري، والإفراج فورا تقورا وبدون قيد أو شرط، عن جميع الأفراد المسجونين أو المعتقلين أو المقيدة حريتهم أو المنفيين بسبب معارضتهم الفصل العنصري، ونقل قوات الاحتلال غير الشرعية التابعة لجنوب أفريقيا من ناميبيا، وامتنال نظام الحكم القائم على الفصل العنصري لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة الرسمية، ولا سيما للقرار 385 لعام 1976، وامتنال نظام الحكم في جنوب أفريقيا لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بمسألة روديسيا الجنوبية، والتنفيذ الكامل للجزاءات ضد حكم الأقلية العنصرية غير الشرعي، بما في ذلك حظر النفط، والكف من تقديم أية

مساعدة أو تعاون يسمح لجنوب أفريقيا بالحصول على قدرة نووية، واتخاذ تدابير اقتصادية وغيرها، تطبق عالمياً، لضمان القضاء على الفصل العنصري.

وفي البند الرابع، يناشد المؤتمر جميع الحكومات والشعوب في العالم تقديم دعمها الكامل للجهود الدولية التي تبذل تحت رعاية الأمم المتحدة وبالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية وحركات التحرر التي تعترف بها للقضاء على الفصل العنصري، وتمكين شعب جنوب أفريقيا من الحصول على حقه في تقرير مصيره. وأعرب المؤتمر عن تضامنه مع شعب جنوب أفريقيا المضطهد. ووافق على الاقتراح بإعلان سنة 1978 سنة دولية لمناهضة الفصل العنصري⁽²⁹⁾.

ولكن ما الذي تحقق من ذلك كله على الرغم من اتفاق هذا العدد الضخم من الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية على مناهضة الفصل العنصري؟.

لم يتحقق شيء يذكر حتى الآن، فالدول القوية التي تحكمها الشركات والمؤسسات الاقتصادية الكبرى ذات المصالح في أفريقيا وفي غيرها من دول العالم الثالث، هي التي تعترض تحرير الشعوب من التمييز والفصل العنصريين، وهي التي تحمي الأقليات الأوروبية في جنوب أفريقيا، لتتمكن عن طريقها من تأمين منافعها المادية، وإخضاع دول العالم الأخرى لتبعيتها الاقتصادية والسياسية⁽³⁰⁾.

4- الاسترقاق الجنسي:

الاسترقاق الجنسي هو إخضاع شخص لسلطة شخص آخر أو إجباره على تعاطي البغاء أو القيام بعمل مخل بالأخلاق واستثماره، وكان يسمى إلى وقت قريب (الاتجار بالرقيق الأبيض La traite blanche) وقد استبدلت به التسمية الأولى ليدل على حقيقته من جهة، ولأنه يشمل غير البيض من جهة أخرى. ويتم هذا الاسترقاق بعدة وسائل منها: التضليل والخداع والخطف والشراء.

أ- الاسترقاق بالتضليل أو الخداع:

يتم هذا النوع من الاسترقاق بالإعلان في الصحف عن عمل خارج البلاد، بشروط مغرية. وتصدر هذه الإعلانات عن مكاتب تسمى نفسها

(مكاتب توظيف) تتخذ لنفسها مقرا في بناء فخم، يقع في شارع مشهور، ومؤثث بثمانين الرياش. وهذا العمل غالبا ما يكون جولة مسرحية أو فنية في بلد بعيد كالشرق الأوسط وأفريقيا وأمريكا اللاتينية وأستراليا والشرق الأقصى. ويحدد في الإعلان أوصاف الفتاة المطلوبة لكل عمل. وتقبل الفتيات إلى مكتب التوظيف، فيأخذ عملاء المكتب، المدربون على الإغراء والتضليل، في شرح المكاسب التي يمكن أن تحصل عليها الفتاة من عملها، لمن وافقت شروط الإعلان. وغالبا ما تكون هذه الفتيات من العاطلات عن العمل أو ممن برمن بعملهن وَرَغِبْنَ في عمل أفضل، يتعرفن فيه على بلاد أخرى، يصورها لهن موظفو المكتب على أنها (الأرض الموعودة). وتقع الفتيات المختارات، وجلهن من المراهقات، في حباله الصيد، وتقدم إلى المقبولات منهن عقود، تحدد فيها أجورهن وعملهن، ويلتزمْنَ فيه بطاعة المشرف عليهن وتفرض عليهن في هذه العقود غرامات باهظة إذا ما خالفن عن أمره. وتوقع الفتيات على العقود راضيات وفي حسابنهن أنهن سوف يستمتعن بجولة في بلاد جميلة ساطعة الشمس صافية السماء، وأنهن سيعدن إلى بلادهن بريح عظيم، يتيح لهن مستقبلا زاهرا وحياة غضة ناعمة.

وتسير الفرقة في طريقها إلى الأرض الموعودة، يقودها المشرف عليها، وهو قواد ماهر، عليم بصناعته خبير بها، ومعه أعوان أشداء. وتبدأ المأساة حين تحط الفرقة رحالها في البلد المقصود، فيأخذ المشرف في تدريبهن على رقص خليع، تبدو فيه مفاتن أجسامهن، ثم يدفعن للعمل في حانات من حانات الليل أو (كباريهات) يتعاقد مع أصحابها، ويشترط على كل فتاة أن تجالس من يدعوها وان تحتسي الخمر معه، وتحثه على احتسائه وتراقصه إذا شاء. ويستولي المشرف على أجورها، يحتسبها مما أنفقه عليها من مأكول وكسوة ومبيت، يضاعف فيها ما يشاء، ويضيف إليها ما استحق عليها من غرامات عن مخالفات يزعم أنها ارتكبتها وخالفت فيها شروط العقد، فتصبح مدينة له تعمل ما يرضيه لإطفاء دينها الذي لا ينطفئ، وربما باعها إلى قواد ينقلها إلى بلد آخر، ويجوب بها كسلعة يتاجر بها ويحصل على مكاسبها، وتتحول مع الزمن إلى مدمنة على الشراب، يزيد الإدمان في طواعيتها وإذلالها، وتفقد سلطانها على نفسها خوفا من البطش بها، فلا تجرؤ على الاستغاثة بأحد، وليس لها من نصير. وإذا ما

جف صباها وذوى شبابها، طرحت في الشارع، فتضطر إلى اللجوء إلى دار من دور البغاء وتمضي بقية حياتها في كمد وحسرات، وتتقطع أخبارها عن أهلها، وبعد بحث يائس عنها تعتبر من المفقودين، وقد يدفعها البؤس إلى الانتحار، فتلقي نفسها من عل أو تشرب سما أو تموت من كمد.

وقد يعتمد قواد يعمل لحسابه أو لحساب عصابة إلى التفرير بفتيات يعملن في صالات التزيين أو في دور الأزياء، ويمنيهن بعمل في بلد أجنبي بأجر مرتفع. وفي الصيف تكون شواطئ البحار ساحة رحبة لاصطياد الفتيات، تلقى فيها الشباك ولا تخلو من صيد ثمين. ويتخذ تجار الرقيق الأبيض، أينما وجدوا، هاتين الطريقتين في صيد الفتيات، أما بإدخالهن في فرقة راقصة تجوب بهن البلاد، وأما بإغرائهن بعمل في بلد آخر. وتستخدم مكاتب التوظيف رجالا ونساء مدربات على الإغواء والإغراء، وللمكتب وسائله في الحصول على جوازات السفر لمن لم يبلغن سن الرشد، والحصول على تأشيرات بدخول البلد المقصود، تحت ستار العمل الفني إذا كان الأمر يتعلق بفرقة راقصة، أو تحت ستار السياحة أو دراسة لغة أجنبية للمرسلات فرادى أو أزواجا.

وقد ازدهرت هذه المكاتب في أسبانيا منذ عام 1956 واكتشف البوليس الأسباني بعضها ممن له علاقة بمكاتب في إنكلترا وفرنسا. وفي تقريره الذي وضعه ذكر أن بضع مئات من الفتيات الأسبانيات غادرن البلاد بهذه الوسائل. ونشرت صحيفة Berliner Zeitung الألمانية رسالة لمراسلها في مدريد يؤكد فيها أن الشرطة الأسبانية قدمت للبوليس الدولي (أنتربول) الوثائق التي تثبت أن آلاف من الفتيات الأسبانيات وقعن ضحايا الاتجار بالرقيق الأبيض. وأنه جرى بيعهن في أوروبا واسيا وأفريقيا، ولم تزد الحكومة الأسبانية في ردها على هذا الخبر على القول بان الرقم مبالغ فيه.

وفي فرنسا قدمت السيدة (فرانسين لوفيبير F. Lefebvre) النائبة في المجلس الوطني تقريراً بتاريخ 4 مارس 1956 لفتت فيه الأذهان إلى العدد الكبير من الفتيات الفرنسيات اللواتي نقلن خارج فرنسا واعتبرن في عداد المفقودات، وأكدت في تقريرها أن كثيرا منهن وقعن في قبضة تجار الرقيق، وقد باعوهن بأثمان فاحشة في شمال أفريقيا وفي أمريكا اللاتينية وفي

الشرق الأوسط. وذكرت أن (181715) فتاة فرنسية قد فقدن في السنوات العشر الأخيرة التي تلت الحرب العالمية الثانية وأن (12762) منهن لم يعثر لهن على أثر⁽³¹⁾.

ويروي (ستيفن بارلي) أخبارا كثيرة عما يجري من المآسي عن طريق مكاتب الزواج Agence de Marriage. فهذه المكاتب تعتبر ساحة رحبة لصيد الفتيات، وموردا لا ينضب لتزويد تجار الرقيق بنفيس الرقيق وأجوده. فقد اكتشفت المباحث السرية الخاصة Detective عام 1965 مكتبا للزواج في مدينة (هامبورغ) كان يتردد إليه شاب يوناني، استطاع أن يغري سبع فتيات باسم الزواج، لم يعثر إلا على واحدة منهن أعيدت إلى أهلها⁽³²⁾.

وفي فرنسا نشطت تجارة الرقيق عن طريق مكاتب الزواج خلال الخمسينات، وما زال الفرنسيون يذكرون قصة (سوزان دوبوا Suzanne Dubois) تلك الفتاة الجميلة التي تبلغ من العمر ستة عشر عاما وكانت تعمل في مكتب للنسخ. فقد تعرف عليها شاب جميل جذاب في مكتب من مكاتب الزواج وطلب منها أن يتزوجها إذا رضي أهلها، فلبوا رغبتها، ولما أخبرته بذلك قال لها انه سوف يسبقها إلى بلده في شمال أفريقيا حتى يعد مسكنا لهما، ثم تتبعه في يوم حدده لها، وانه سيلقاه في المحطة. وبوصلها في ذلك اليوم إلى تلك المدينة استقبلها شاب آخر لا تعرفه وقال لها إن خطيبها قد منعه مانع من خروجه إلى استقبالها وانه كلفه أن يوصلها إلى منزل أهلها، فصدفته وركبت معه في سيارة يقودها سائق، ولم يلبث الرجل أن غلف وجهها بقماش مبلى بمخدر الكلوروفوم، ولما أفاقت من غشيتها وجدت نفسها في دار بغاء وحولها عدد من البغايا. وظلت سجينه قرابة سنتين تكره بالعنف على البغاء حتى تمكنت في يوم من الهرب. وقد أثار هذا الحادث الرأي العام الفرنسي، وقامت النائبة (فرانسين لوفبير) بحملة شعواء نهبت فيها الأذهان إلى ما يجري في مكاتب الزواج من نشاط مريب⁽³³⁾. ويروي (ستيفن بارلي) في كتابه (الاسترقاق الجنسي) أخبارا كثيرة عما يجري من المآسي عن طريق مكاتب الزواج في إنكلترا وفرنسا وغيرها من البلاد الأوروبية، فكم من فتيات تزوجن عن حب وهيام ثم قادهن أزواجهن إلى تعاظم البغاء والتكسب بأجورهن. كذلك يروي هذا الكتاب أخبارا كثيرة عن فتيات وقعن في حبال التضييل والخداع وأمضين

سنين مريرة وهن مأسورات، تتداولهن عصابات القوادين، يستثمرون صباهن، حتى إذا ذوى وذهبت غضاضته طرحوهن في الشارع فيلجأن إلى دار من دور البغاء وفيها يمضين حياتهن في بؤس وشقاء أو ينتحرن، وقليل منهن من استطنن النجاة بأنفسهن وعدن إلى أهلهن وعشن ببقية حياتهن في خوف من انتقام صائديهن.

وفي تقرير قدمته اللجنة الاجتماعية والاقتصادية في المؤتمر الدولي المنعقد في (بانكوك) عام 1956 جاء ما يلي:- (إن الفتيات اللاتي يهجرن الريف إلى المدينة يتعرضن لخطر الوقوع في هوة البغاء، فإنهن يلجأن إلى مكاتب الزواج والاستخدام، وما يبرم لهن من عقود، ليس إلا وسيلة لاصطيادهن والاتجار بهن، فإذا عقد لإحادهن عقد زواج أو عقد خدمة، فلا يلبث زوجها أو مخدمها أن يردّها، بعد مدة ليستبدل بها أخرى. وفي تايلاند كانت البغايا من الرقيقات، فلما ألغي الرق فيها، اتخذ الزواج وسيلة للاسترقاق وحلت مكاتب الزواج محل مالكي الرقيق. ويدل تحقيق أجراه المجلس الوطني للأبحاث في تايلاند عام 1965 على أن أكثر البغايا فتيات مضللات، خدعن تجار الرقيق بالزواج أو الاستخدام ثم دفعوهن بالإكراه أو الإقناع والإغواء إلى الرذيلة. وقد اتخذ الاستخدام وسيلة لاصطياد الفتيات في المناطق الفقيرة من بلاد الشرق الأوسط وأفريقيا وأمريكا اللاتينية. ويرتاد سماسرة الجنس هذه المناطق، فيستأجرون الصغيرات الحسنات من ذويهن الفقراء لمدد طويلة، ويسوق السماسرة ما يجمعون من صيد إلى المدينة فيبيعهونه أو يؤجرونه بأثمان أو أجور ضخمة لمن يريد أن يستمتع به. فإذا ذوى صبا من وقع في الصيد من الفتيات أو مل أصحابهن عشرتهن استبدلن بأخريات جدد وتباع المملولات إلى دور البغاء⁽³⁴⁾.

ب- الاسترقاق بالخطف:

كان الخطف يتم بالقوة والعنف، غير أن رقابة رجال الشرطة والأمن دعت الخاطفين إلى ابتداء وسائل أخرى. نذكر بعض ما أورده (ستيفن بارلي) من أحداثها. منها أن يذهب الخاطف إلى إحدى مدن الاصطياف وينزل في فندق فخم تؤمه الأسر الراقية الثرية، ويصحب الخاطف معه امرأة يدعي أنها زوجته وفتاة يدعي أنها ابنته. وفي الفندق تتعرف الفتاة

على فتاة من أترابها وتقوم بينهما صداقة لا تلبث أن تمتد إلى الأسرتين. وتطلب فتاة الصيد من صديقتها أن تمضي معها ومع أهلها يوما في نزهة، ويستجيب أهلها لهذه الدعوة الكريمة، وتذهب الفتاة لكي لا تعود. ويذكر (ستيفن بارلي) حادثتين من هذا النوع اختفت فيهما فتاتان، إحداهما سويسرية والأخرى هولندية، ولم يعثر لهن على أثر⁽³⁵⁾.

ومن الخاطفين من يستعمل السيارات الفخمة أداة للخطف، فيتبع أحدهم فتاة ويدعوها للركوب معه ليوصلها حيث تشاء وقد يدفعها إلى سيارته دفعا إذا امتعت أو ترددت، ويتخذ هؤلاء من أبواب المدارس أو مراكز المواصلات ومحطات السكك الحديدية مسرحا لصيدهم. وفي لندن درج بعض الخاطفين على المرور مسرعين بسيارتهم فوق رقعة ماء، فيصيبون برشاش الماء أو الكدر ثوب فتاة تسير على الرصيف، وسرعان ما ينزل رجل أنيق من السيارة الفخمة معتذرا للفتاة عما بدر منه، متجملا بأدب جم، وملحا على من أوديت بسببه أن يعرض لها ما تلف من ثيابها، وكثيرا ما يكون تلف الثوب خسارة فادحة لفتاة ربما لا تستطيع تعويضه) فتتخذه الفتاة وتصعد معه إلى سيارته مؤملة بتعويض سخي ثم لا يبين لها أثر.

ومن فنون الخاطفين اتخاذ محلات الخياطة وسيلة لصيدهم، من ذلك ما جرى لسيدة من مدينة (جرونوبل) بفرنسا، فقد ذهبت هذه السيدة مع زوجها إلى محل من محلات الخياطة لتجربة ثوب كانت عهدت إليه بخياطته، فلما وصلت إليه طلب منها زوجها أن تسبقه ريثما يجد مكانا لسيارته، وجاء زوجها يتبعها فلم يجدها، وسأل عنها فقيل له أنها لم تحضر وارتاب الزوج بالأمر، ولكنه كتم ارتيابه وتوجه إلى الشرطة يخبرها بما حدث، وجاءت الشرطة تتحرى المكان فلم تجد أحدا وقبل أن تنفض لفت وجود مصعد في المحل أنظار الشرطة، فلما دخلوه وجدوه يتصل بطابق سفلي، فنزلوا إليه فوجدوا فيه مخبأ هالهم ما رأوا فيه، فقد رأوا الزوجة في حالة غيبوبة بفعل مخدر حقنت به. وانتهى التحقيق بثبوت اختطاف عدة فتيات بهذه الوسيلة، ونقلهن بجوازات سفر مزورة وهن مخدرات إلى أمريكا وشمال أفريقيا والشرق الأوسط وبيعهن فيها.

وكشفت الرابطة المكسيكية لحماية الفتيات، في تقرير لها، عن فن آخر من فنون الخطف كانت تمارسه بعض محلات بيع المعجنات والمثلجات، فقد

كانوا يضعون فيما يبيعونه للفتيات منها مخدرا وحين يظهر أثر التخدير تحمل الفتاة الضحية إلى غرفة خلفية، ولا يعلم عنها شيء بعد ذلك.

ويتحدث (ستيفن بارلي) عن طرائق أخرى ويروي أحداثها التي أطلع عليها من تقارير الشرطة وتقارير جمعيات مكافحة الرق، وكلها تدور حول فتيات اختطفن ونقلن بواسطة شبكات منظمة إلى بلاد أخرى، وتحدث الناجيات منهن عن الأهوال التي قاسينها وهن مسترققات (36).

ويروي (سين اوكلاجان) في كتابه (تجارة الرقيق) الصادر عام 1961 (37) ما حدث لفتيات أوروبيات جئن سائحات إلى بعض بلاد أفريقيا. فكان يفد الخاطفون إلى الفنادق على صورة إدلاء، وتقع الفتيات الغيريات في حبالاتهم، ويتهاافت تجار الرقيق إلى شرائهم، ويروي الكاتب قصة فتاة أمريكية جاءت سائحة إلى زنجبار، ثم وجدت ترقص عارية على طاولة في محل عمومي (38). وفي الهند وباكستان يكثر خطف الأحداث ويبيعون للمقاولين لتشغيلهم في أعمالهم وقد نشرت صحيفة لوموند الفرنسية في عددها الصادر بتاريخ 31 أغسطس 1978 خبرا نقلته عن مجلة The Herald التي تصدر في كراتشي (عدد مايو 1978) عن شاب في الرابعة والعشرين من عمره كان اختطف وعمره ثماني سنوات، ونقل إلى مخيم عمل، ظل يعمل فيه تلك المدة الطويلة، حتى سنحت الفرصة فهرب وعاد إلى أهله. وجاء فيها أن تجار الرقيق يشترون الطفل ب (1600) روبية، فمن كان منهم قويا باعوه إلى المقاولين ومن كان ضعيفا سملوا عينيه بحديد محمى وباعوه لمن يعيشون على التسكع واستعطاء الناس، ليتخذوه وسيلة لاستثارة الشفقة واستدراار المال.

ح-الاسترقاق بالشراء:

كتب (سين اوكلاجان) كتابه عن تجارة الرقيق في الشرق الأوسط بعد أن قام بجولة طويلة فيه، واستطاع أن ينفذ إلى أسواق الرقيق ودور البغاء التي يمتلكها تجار الرقيق. ونحن ننقل عن هذا الكتاب بعض ما جاء فيه. يقول الباحث أن الرقيق الأسود-. ويعرف تجاره بتجار الأبنوس-ينقل من أفريقيا الاستوائية والكونغو والتشاد، ويتألف من بنات وبنين يبيعهم أهلهم الفقراء الذين لا يجدون ما يأكلون، أو المدينون منهم الذين يعجزون عن وفاء ديونهم. ويجلب الرقيق الأبيض-ويسمى تجاره بتجار الخشب الأبيض-

من أوروبا، وأكثره من الفتيات اللاتي غرر بهن أو خطفن. وهناك الخلاسي من الرقيق، وهو المولود من أوروبي وزنجية أو ملونة. وتعتبر زنجبار وأم درمان وأسمره ونيروبي أهم مركز لشراء الرقيق وتصديره إلى البلاد المجاورة.

وفي بعض البلاد الأفريقية ما زال شراء الارقاء مألوفاً، وهو يجري بالسِر. وقد جاء في تقرير وضعته جمعية مكافحة الرق بلندن عام 1966 عن بيع الارقاء في أفريقية الغربية. (أن ثمن العبد القوي يبلغ 600 جنيه، وثمان المرأة يقدر على قدر جمالها وحسنها، أما الأولاد فيباعون بثمان بخس. وفي الصحراء الأفريقية تمارس قبيلة الطوارق تجارة العبيد، وتباع الصبية القوية بخمسين جنيهاً. ويقول «روبان مورجان» في كتابه «عبيد تمبوكتو The Slaves of Timbuktu» أنه اشترى عام 1962 من الصحراء الأفريقية صبيا صغيرا بقصد تحريره، ودفع ثمنه 37 جنيهاً) (39).

وفي الهند تنتشر تجارة الرقيق على نطاق واسع، ومصدره تلك الطبقات الفقيرة التي تعاني الجوع وتضطر الآباء إلى بيع بناتهم لتجار الرقيق بأسعار بخسة. ففي الهند عائلات تجد في الخمسين روبية ثمناً لفتاة، ثروة ضخمة وتخلصاً من فم طاعم. ومن الرقيقات خلاسيات جميلات ولدن من هندية وإنكليزي أو إيرلندي أو أوروبي آخر.

وفي حرب كوريا وفيتنام شاع شراء البنات من ذويهن الفقراء أو المنكوبين بويلات الحرب فكان تجار الرقيق في كوريا وفيتنام الجنوبيتين يشترون الفتيات من آبائهن، ويؤجرونهن مع الغرف المفروشة التي يستأجرها جنود وضباط الجيش الأمريكي (40).

ويروج بيع البنات في (هونغ كونغ) وسنغافورة، فكثير من مهاجري الصين إلى هاتين المدينتين يبيعون بناتهم لأشخاص أو لدور بغاء بثمان بخس لا يتجاوز الخمسين جنيهاً، وينقلن إلى الولايات المتحدة أو إلى كندا بجوازات سفر مزورة أو بوسائل أخرى غير مشروعة، عن طريق شبكات تخطط لها جمعيات سرية لتجارة الرقيق، وتباع الجميلة منهن بألفي جنيه. ومن جملة وسائلهم التي اكتشفتها الشرطة أن يتفق تاجر رقيق في أمريكا مع رجل صيني مقيم فيها يدعي أنه يريد أن يستقدم ابنته المقيمة في (هونغ كونغ) أو (سنغافورة) ويرسل التاجر إلى عميله في تلك المدينة صورة الرجل

الصيني الذي يزعم أنه والد الفتاة المطلوبة، لكي تتعرف على أبيها المزعوم حين يخرج للقائها في أمريكا أو كندا، وتباع الفتاة لدار من دور البغاء⁽⁴¹⁾. وقد جاء في تقرير للمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة أن استخدام النساء والفتيات الريفيات في آسيا وفي الشرق الأدنى كثيرا ما يؤدي إلى استغلالهن استغلالا مخزيا، كما جاء في تقرير للأمم المتحدة: (أن كثيرا من النساء والأولاد القادمين من الريف للعمل خدما في المدينة، يضطرون في الغالب إلى تعاطي الرذيلة إذا خرجوا من بيوت مخدوميهم، وذلك لعدم وجود نظام خاص لمثل هؤلاء وعجزهم عن تعاطي حرفة أو مهنة لم يدربوا عليها⁽⁴²⁾).

وينقل (ستفن بارلي) عن كتب ودوريات وصحف وأبحاث بعض ما ورد فيها عن استرقاق الأولاد وبيعهم واستثمارهم في الفجور، وكلها تشهد بأن شراء الأولاد والاتجار بهم ما زال نشطا في بلاد كثيرة من آسيا وأفريقيا وأوروبا وأمريكا⁽⁴³⁾.

د-الاسترقاق بالتبني:

يتخذ تجار الرقيق التبني الصوري وسيلة للاسترقاق، ويتبعون الفقراء الذين لا يجدون ما يطعمون به أولادهم، فيتنازلون لهم عنهم مجانا أو بعوض، ويقول الكولونيل (باتريك مونغومري Patrick Montgomery) أمين سر جمعية إلغاء الرق، في مقال نشره عام 1966: أن التبني الصوري وبيع البنات منتشر في جميع أنحاء أمريكا اللاتينية وفي أكثر مناطق آسيا وفي بلاد كثيرة من أفريقيا، وغالبا ما يتم في أعقاب ولادة البنت، فيتبناها أو يشتريها تاجر رقيق ويقوم على تربيتها، حتى إذا بلغت ما بين التاسعة والحادية عشرة، فأنها تصبح خادمة أو خلية، وقد علمنا أن أطفالا بيعوا في بلاد متباعدة كالمكسيك ولبنان وتركيا وان بعضهم قد شوهدت أجسامهم، بقطع أيديهم أو أرجلهم أو بسمل عيونهم وبيعوا لمن اتخذ الاستعطاء وسيلة للعيش⁽⁴⁴⁾.

وفي تحقيق أجراه الصحفي الفرنسي Jean Claude Guillebaud خلال جولة قام بها في شرق آسيا، ونشرته جريدة (لوموند) في أعداد متتابعة، بيان عن استرقاق الأحداث بشرائهم من ذويهم الفقراء. ويذكر الصحفي أن القوادين الصينيين في مدينة (بانكوك)-عاصمة تايلاند-يجوبون الأرياف

ويشترون الفتيات الصغيريات من آبائهم الفقراء، لقاء مبلغ بخس لا يتجاوز (2000) باث Baths⁽⁴⁵⁾ للفتاة الواحدة، ويسخرون أولئك الصغيريات في تعاظمي البغاء ويجنون من ذلك أرباحا طائلة. ويتحدث ذلك الصحفي عن تجار الرقيق الذين يجوبون المناطق الشمالية الشرقية في تايلاند، وهي أشد المناطق فقرا، وفيها لا يتجاوز دخل الفرد (150) باث في السنة-أي بما يعادل 35 فرنكا فرنسيا-ويشترون الأحداث ممن لا يجاوز السادسة عشرة من العمر، ويبيعونهم إلى أصحاب المصانع والحرف، فيقومون بتشغيلهم في أمكنة خفية بعيدة عن رقابة الحكومة لا يكاد ينفذ منها النور. وفيها يعمل أولئك الأحداث ست عشرة ساعة في اليوم، لا يفيدون من يوم عطلة أو راحة أسبوعية. ومنهم من يباع إلى مزارع قصب السكر الواسعة التي تقع في جنوب البلاد وتضرب حولهم الأسلاك الشائكة، وقيمون فيما تشبه معتقلات الأشغال الشاقة⁽⁴⁶⁾.

وفي عام 1966 قامت في البرلمان الهندي ضجة أثارها نائب من نوابه، قال: أن المجاعة في ولاية (اوريسا Orissa) دفعت كثيرا من الأسر إلى بيع أولادهم. وصرح نائب آخر بأنه رأى صورا لبنات يبعث الواحدة منهن بروبية واحدة.

وفي الاجتماع السنوي لجمعية إلغاء الرق تكلم السير (دوجلاس جلوفر Sir D. Glover) رئيس اللجنة المركزية للجمعية فقال: هناك صغار يباعون في آسيا تحت ستار التبني، ويتم البيع في شكله الرسمي على أنه عمل إنساني يراد منه إنقاذ أولئك الصغار، ولكنهم اليوم يباعون لمن يدفع فيهم ثمنا أكبر، وكثير منهم يرمون في أحضان الرذيلة في سن مبكرة. أن هذا الوضع المستمر يوجب علينا أن نكافحه بقوة وأن نستتفر لمكافحته الرأي العام في جميع أنحاء العالم⁽⁴⁷⁾.

هـ-استرقاق المدينين:

ما زال العجز عن وفاء الدين في بعض البلاد من أسباب الاسترقاق، ففي الكونغو يسترق الدائن مدينه إذا لم يسدد له الدين وبيعه لاستيفاء الدين من ثمنه. ويشتري تجار الرقيق هؤلاء المدينين ويعلنون أنهم سيباعون خارج البلاد فيمتلئ الدائنون رعبا من فكرة مبارحتهم لوطنهم وعدم رؤية ذويهم إلى الأبد، على أن التجار لا يهدفون في الواقع إلى بيعهم، فمن

الصعب أن يجدوا في الخارج من يشتريهم، ويعرضون عليهم حلا آخر وهو أن يستبدلوا أنفسهم ببناتهم أو قريباتهم إذا كن شابات جميلات، ويقبل المدينون هذا الحل لأن النساء في أفريقيا لا قيمة لهن، ويظفر المدينون بحريتهم، بينما يحظى التجار ببنات نضرات، بثمن أقل بكثير مما عليهم أن يدفعوه للحصول على مثلهن في السوق السوداء⁽⁴⁸⁾.

وفي الهند يضطر الأب الفقير أن يستدين مبلغا من المال من موسر ليدفعه مهرا لابنته الكبرى، فالمهر في الهند مرتفع، لا يمكن بدونه لفتاة أن تتزوج. ويرهن الأب بناته الأخريات لدى الدائن لضمان الوفاء، فإذا عجز عن الوفاء كان من حق الدائن أن يمتلك الرهائن-وهن في الغالب دون سن الرشد-ويبيعهن إلى دار من دور البغاء⁽⁴⁹⁾.

دور المخدرات في الاسترقاق الجنسي

أصبحت المخدرات في الوقت الحاضر أسهل السبل وأيسرها لخطف المراهقات واسترقاقهن، ويجمع الخبراء على أن الفتيات المدمنات يبدأن بتدخين (الماريجوانا Marijuana)، وبتناول الحبوب المنعشة، وتقدم إليهن في أول الأمر مجانا، على أنها جلاء للذهن وترويح عن النفس، فإذا اعتدن عليها ازددن ولعا بها ولا يطقن صبرا عنها، وانتقلن منها إلى تناول مخدرات أشد فتكا. كالكوكاين والهيرويين، ويصرن أسيرات بأئعيه ومروجيه، يطعنهم في كل أمر. فالمخدرات غالية الثمن لا يمكن لمدمنة أن تشتري القدر الكافي لحاجتها منه، فتدفع الثمن من جسدها، وتتحول إلى رقيقة بإرادتها الظاهرة، وتستغل في البغاء، وقد تنقل من بلد إلى أخرى ولا يبين لها أثر.

وقد جاء في بيان صدر عن المؤتمر الدولي السادس لطب الأمراض النفسية عند الأطفال، المنعقد في (ادينبورغ) عام 1966: (كان المراهقون والمراهقات في لندن يتكفون الذهاب إلى ميدان (بيكادللي) أو حي (وست أند) للحصول إلى مخدر، أما الآن فقد أخذ تجار المخدرات يترصدونهن على أبواب المدارس التي أصبحت مباءة لترويج المخدرات) ويقول الكاهن (فرانك ويلسن F. Wilson) انه تبين له في عام 1976 أن سبع عشرة فتاة من طلاب مدرسة ثانوية بمنطقة (سوري Surrey) بجنوب لندن. بدأن بتناول المخدر ثم أخذن في تعاطي الهيرويين واضطرن بعد ذلك لممارسة البغاء

من أجل الحصول على حاجتهن منه، لأن ما يعطيهم اذوهن من النقود لا يفي بشراء الكمية الكافية لتخديرهن⁽⁵⁰⁾.

إن هذه الظاهرة أكثر ما تكون انتشارا في إنكلترا وقد سرت إلى بلاد أخرى، فقد أخطرت حكومة السويد هيئة الأمم المتحدة بازدياد عدد المراهقات اللاتي يتناولن المخدرات ويتعاطين البغاء. وفي الولايات المتحدة، تدل التقارير الكثيرة على مثل هذه الحالة فإن أكثر من نصف البغايا يمارسن مهنتهن وهن مخدرات، ويتزايد يوما عن يوم عدد المراهقات اللواتي يتناولن المخدرات وأكثرهن بين الحادية عشرة والتاسعة عشرة من العمر. وتعتبر (المافيا) من أكبر تجار النساء والمخدرات في الولايات المتحدة، وتتألف من الإيطاليين وخاصة الصقليين منهم. فقد أنشأوا عصابات قوية لهذه التجارة ولأعمال إجرامية منظمة تدر عليهم مالا وفيرا ويذكر منهم (سلفادور لوشيانو Salvatore Luciano) هذا الصقلي الذي تخصص في ممارسة تجارة المخدرات والرق الجنسي، فقد كانت دور البغاء التي يديرها تضم نحو من عشرة آلاف فتاة أحالهن إلى رقيقات مستثمرات. وكان يستعمل في تطويعهن القوة والعنف. وقد أُلقي القبض عليه عام 1937 وحكم عليه بالسجن ثلاثين عاما بتهمة إكراه الفتيات على البغاء. وظن الناس يومئذ إنه قضى على تلك العصابة القوية. غير أن هذا الظن قد خاب، فقد استطاع هذا المجرم وهو سجين أن يساعد الحلفاء في الحرب العالمية الثانية. فكان يرسل من محبسه نداءات إلى بني جلدته في صقلية يحضهم على مؤازرة الحلفاء حينما نزلت جيوشهم فيها. واحتسبت الحكومة الأمريكية ما فعله مآثرة فكافأته بالعفو عنه ولكنها أخرجته من البلاد وأعادته إلى صقلية. فأقام في روما وأخذ في الاتجار بالرقائق. يرسل ما يقع في صيده منه إلى أمريكا. وقد علمته التجارب التي امتحن بها ألا يعمد في إخضاع رقيقاته إلى القوة، كما كان يفعل من قبل. ووجد في المخدرات ما يغنيه عن ذلك، فقد أمن بها جانب الفتاة المسعورة التي تسعى إليه وتستكين له. ولن تستطيع أن تخبر الشرطة عنه أو تشكو أمرها إليها، لأنها لو فعلت فأنها لن تحصل على ما يسكن سعيها، ويلبي حاجتها من المخدر. وبهذه الوسيلة استطاع أن يجمع صيدا كثيرا من الحسنات ويتجر بهن. وقد خلفه في أمريكا (فرانكي كوبولا Franki Coppola) وأعاد تنظيم

المافيا. ولما علمت الشرطة بأمره أخرجته من البلاد. فعاد إلى صقلية وأنشأ شبكة لتهريب المخدرات في طريق يجري عبر الأطلنطي عرف (بالجسر الأسود Le pont noir) واتخذ في أمريكا عملاء من الصقليين المهاجرين. فكانوا ينقلون المخدرات معهم في صفائح الزيت والمعلبات. وتستعين المافيا بأعوان أشداء لتوزيع المخدرات وترويجها ومراقبة الضحايا والسيطرة عليهم. وفي عام 1964 ظهرت عصابة منافسة للمافيا، وجرى بين الفريقين قتال عنيف، وأتيح للشرطة التي تدخلت أن تكشف عن بعض نشاطاتهم. ومع أن الحكومة قد عقدت العزم على تطهيرهم فأنها لم تستطع ذلك لما كانوا يتمتعون به من نفوذ في الوسط السياسي، وما كانوا يملكون من قدرة مالية ضخمة، فقد بلغ رقم أعمالهم عام 1966 خمسين بليوناً من الدولارات، وكان هذا المبلغ يفوق ميزانية الجيش الأمريكي. ولا ريب أنه قد زاد أضعافاً مضاعفة، فقد دلت التقارير الحديثة على أن المخدرات قد عم استعمالها جميع الطبقات في المجتمع الأمريكي، بما في ذلك الموسرون، وانتشر تعاطيها في جميع الأعمار، فقد صرح أحد كبار موظفي الجمارك في مدينة نيويورك بأن استعمال المخدرات كان قاصراً على المراهقين والمراهقات، أما الآن فقد أخذ الصغار في تعاطيها، ممن تتراوح أعمارهم بين التاسعة والحادية عشرة، وأحياناً ممن بلغ السابعة من العمر⁽⁵¹⁾.

تذليل المسترئين وترويضهم

يخضع المسترقون لأنواع من المحن في سبيل تذليلهم وترويضهم على الطاعة. وقد عددت (مارسيل ساكوت Marcelle Sacotto) في مقال نشر لها في مجلة (الأسبوع الحقوقي La semaine Juridique) من أنواع التعذيب التي تتعرض لها الفتاة المسترقة، الحبس والحرمان من الطعام والشراب والضرب بالسياط، وأحداث حروق في مواضع حساسة من الجسم، وكثيراً ما يجري تذليل الفتاة الحرون بتشويه وجهها بجرح ظاهر أو كيها بحديد محمى. وفي تحقيق جرى عام 1964 مع فتاة أمريكية وجدت في حي صيني، وألقي القبض عليها بشبهة المتاجرة بالمخدر، تبين أنها رقيقة لتاجر مخدرات، وأنها كويت في ظهرها بحرفي (G) و(N) وباستجوابها قالت أنها كانت

تمضي أجازتها في إيطاليا فتعرفت على شاب أحبته، ثم تبين لها أنه من عصابة تمارس الرق الجنسي ولما امتنعت عن مطاوعته كوى جسمها بأول حرفين من اسمه، وظلت في أسره سنة، ثم أجبرها على ترويج المخدرات وأنها جاءت إلى الحي الصيني لتتخلص مما لديها من الكوكايين بعد أن بقي القبض على ذلك الشاب.

وفي الولايات المتحدة كانت أكثر البغايا الخاضعات لأمرة (لوكي لوشيانو) مشوهات الوجوه ومكويات الأبدان. وقد سرت هذه الطريقة إلى مثلث في فرنسا وإنكلترا وغيرها من البلدان. وقد وضع ثلاثة من أساتذة الجامعات في إسرائيل كتابا بعنوان (قوادون وبغايا): (souteneurs et prostituées) ذكروا فيه أن المتاجرين بالرقيق يتصيدون الفتيات البائسات ويمنوهن بحياة سعيدة مترفة، ومتى أحكم أحدهم قبضته على فتاته، قلب لها ظهر المحن وأخز في تعذيبها وامتحنها بأنواع المحن، فتستأسر له، ويبدأ باستغلالها، وتمضي حياتها في خوف وفزع⁽⁵²⁾.

وفي (نظام الحريم) تذلل الرقيقات بضرب السياط، ويروي (سين اوكلان) ما حدثته عنه طبيبة ألمانية كانت تقوم برعاية صحة الحريم في إحدى بلاد الشرق الأوسط التي كان يشيع فيها هذا النظام فقالت: (كان هناك شيء أكرهه في عملي، وهو فحص النساء اللواتي عوقبن لمخالفتهن نظام الحريم. فهناك امرأة الحريم أي القهرمانة، كانت تجلدهن على أردافهن العارية، وكانت تستعمل سوطا ذا خمسة أسنة، وكان عدد الجلطات يتراوح بين خمس وعشرين حسب طبيعة الذنب. وكنت أحيانا أحاول إنقاذ من سيعاقبن بهذه العقوبة بأنهن لا يتحملن الضرب حاليا، لكن ذلك ما كان ليؤخر معاقبتهم إلى ما بعد. وهناك ذنب واحد يستدعي قصاصا أكثر قسوة وهو محاولة الهرب من الحريم. ففي هذه المحاولة يستعمل سوط خاص مزود بألسنة ذات عقد وتجلد المذنبة وهي عارية حتى تفقد وعيها، ويتولى جلدها خصيان قساة⁽⁵³⁾).

الوضع الحالي للرق ووسائل مكافحته

كان الرق حتى أواخر القرن الثامن عشر يعتبر نظاما قانونيا، وقد قامت الحملة ضده، على النطاق الدولي، في مستهل القرن التاسع عشر،

وعقدت خلال ذلك القرن ما يزيد على ثلاثمائة اتفاقية دولية بشأن إلغائه ومكافحة تجارته، كان آخرها وأشهرها اتفاقية بروكسل لعام 1890 وقد منحت الدول بموجب هذه الاتفاقيات حق تفتيش السفن المريبة ووقف ربانها وبحارتها ومحاكمتهم وتحرير من فيها من العبيد.

وفي عام 1926 وقع الأعضاء في عصبة الأمم اتفاقية بشأن إلغاء الرق وقمع الاتجار بالرقائق، وتلاها بعد ذلك اتفاقيتان، أولاهما في عام 1949 والأخرى في عام 1956، كذلك اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لهيئة الأمم المتحدة عام 1963 قرارات حرم فيها الرق في جميع صوره وأشكاله. وعلى الرغم من ذلك فإن الاتجار بالمخلوقات البشرية ما زال مستمرا وهو يعيث فسادا بشكل رهيب وانه يمارس-كما جاء في تقرير لرابطة مكافحة الرق بلندن-على خمس صور. الشراء والدَّين والقِناة (رق الأرض servage) والزواج الجبري والتبني السوري. ويقدر الكولونيل (باتريك مونتغمري Patrick Montgomery) أمين سر الرابطة عدد الارقاء في العالم باثني عشر مليونا من الرجال والنساء (54).

أما وسائل مكافحة الرق وقمع تجارته، فكل ما صنعه المجتمع الدولي في الاتفاقيات المنوه بها أنه اعتبر الرق وتجارته جرما، وان الدول الموقعة على الاتفاقيات تعهدت بتقرير عقوبات في قوانينها لكل من يغوي شخصا بتعاطي البغاء ويستثمره ولو برضاه، ولم ينجح هذا التدبير في شيء، لان العقوبات لم تكن على درجة واحدة نفي القوانين، فمنها من اشدت فيها ومنها من تراخى، ولأن إثبات الجرم، في كثير من الحالات، غير متوفر، أما لقصور الأدلة أو لهدرها بتأثير الرشوة والنفوذ. وقد اتسع نطاق الرق ونشطت تجارته باعتراف القسم الاجتماعي والاقتصادي لهيئة الأمم المتحدة فقد جاء في دراسة لاتفاقية عام 1956، بأن وسائل النقل وتحديثها قد قرب بين البلاد فيسر بذلك تجارة الرقيق وزاد في نشاطها (55). فالرقيق كان ينقل فيما مضى في سفن ويحشر في عنابر عفنة، أما الآن فانه ينقل في طائرات نفاثة فيها كل أنواع الرفاه. والرقيق من قبل كان يقيد بسلاسل من حديد تدل عليه، أما الآن فانه يقيد بقيود لا تتم عنه ولا تدل عليه، كالإغراء أو المخدر أو الإكراه المعنوي.

وكان من أمر انتشار الرق وازدياد خطره، أن ناشدت منظمات مختلفة

هيئة الأمم المتحدة أن تتخذ التدابير الجدية لمكافحة هذا الخطر الذي يهدد الإنسانية وألا تكتفي بالكشف عنه بل تعمل على معالجته. وتلبية لهذا النداء فقد طلب القسم الاجتماعي والاقتصادي من الأمين العام لـهيئة الأمم المتحدة أن يعين مقررًا يتولى التحقيق في وضع الرق واقتراح الحلول لمكافحة.

وقد استجاب الأمين العام لهذا المطلب وسمى الدكتور محمد عوض محمد M. Awad من جمهورية مصر العربية مقررًا يتولى التحقيق في موضوع الرق بجميع صوره. وقد وضع المقرر خمسة عشر سؤالاً رئيسياً وثلاثين سؤالاً احتياطياً، وطلب من الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة وغير الأعضاء فيها الإجابة عليها. ومما يؤسف له أن أربعين دولة امتنعت عن الإجابة، أما الدول الأخرى-باستثناء ثلاثة منهم-فقد نفت نفياً قاطعاً أن يكون الرق، في أية صورة من صوره موجوداً في بلادها، واستندت في نفياها على نصوص من قوانينها تعتبر الرق عملاً غير مشروع، فكانت كمن يمنح نفسه شهادة حسن سلوك. ولا ريب أن نص القانون على اعتبار عمل ما غير مشروع، لا يعني أنه غير موجود.

وقد كانت الإجابات-كما يقول الدكتور عوض-متباينة ومختلفة بعضها عن بعض، فبعضها كانت كاملة ومفصلة، تحيط بالموضوع من كل جوانبه، وبعضها كانت موجزة يلوح فيها شيء من الشبهات. ويتضمن السؤال رقم 12 من أسئلة الدكتور عوض معرفة رأي الدول في التدابير التي يمكن اتخاذها في الصعيد الوطني والدولي لمكافحة الرق وتجارته في جميع صورهما. وقد استبعدت هذا السؤال بعض الدول كفرنسا مثلاً. فقد أجابت بأنه غير ذي موضوع بالنسبة لها، وتذرعت دول أخرى بقانونها أو بالانضمام إلى اتفاقات دولية أو بنمو اقتصادها. أما الكويت فقد أبدت اقتراحاً مفيداً وهو أن تمنح المنظمات الإقليمية التي تتوفر لديها أجهزة منظمة ذات كفاءة الحق في أن تتولى بنفسها مكافحة الرق وتجارته كالجامعة العربية، بالنسبة للدول العربية، ومنظمة قمع الجريمة، فهما بما يتوفر لديهما من أجهزة، يمكنهما القيام بهذه المهمة. كذلك اقترحت الباكستان إنشاء لجان على مستوى القارات يناد بها مكافحة الرق وتجارته⁽⁵⁶⁾.

وقد انتهى الأمر بأن أحيلت مسألة الرق إلى لجنة حقوق الإنسان ونيطت

معالجتها باللجنة الفرعية لمكافحة التمييز العنصري وحماية الأقليات، يتولى فيها فريق من الخبراء دراسة قضايا الرق والتفريق العنصري والاستعمار وبيع الأطفال والاسترقاق بسبب الدين واستثمار بغاء الآخرين.

وفي 31 أغسطس طلبت اللجنة الفرعية من الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة أن يدعو الدول الموقعة على اتفاقيتي 1949 و 1956 لتقديم تقرير إليه كل عام يتضمن الوضع القانوني للرق في بلادها وعما اتخذته من إجراءات إدارية وعملية بشأن قمعه والقضاء على تجارته، وأن يدعو الدول التي لم توقع على الاتفاقيتين المذكورتين أن تنضم إليهما، وأن يدعو كذلك منظمات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الأخرى لمساعدتها في جمع المعلومات التي من شأنها أن تسهل مهمة الخبراء.

وقد قدمت الدول خلال عامي 1976 و 1978 ما طلب إليها تقديمه من تقارير، لا تتضمن علاجا حاسما لمسألة الرق ولا تخرج في مجملها عما أجابت به على أسئلة الدكتور عوض. ويتبين من دراسة حديثة قام بها فريق الخبراء ونشرتها لجنة حقوق الإنسان بتاريخ 25 أغسطس (أب) 1978 أن الرق ما زال نشيطا في بقاع كثيرة من العالم وخاصة في البلاد النامية، فالأولاد ما زالوا يباعون في الهند، وما زال من لا يتجاوز الخامسة عشر من عمره من الأطفال يعملون في المعامل وخاصة في الحرف اليدوية على نحو يشبه الاسترقاق، وقد بلغ عدد هؤلاء الأطفال-حسب المعلومات التي قدمها مكتب العمل الدولي-52 مليونا، وأن تسعين في المائة منهم يوجدون في العالم الثالث، وأكثرهم ممن يباعون أو يؤجرون أو يتخلى عنهم أهلهم لفقرهم فيقعون في قبضة المستثمرين يستغلونهم في شتى الخدمات... . والمدينون ما زالوا يسترقون وفاء لديونهم، في الهند وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، وهم فقراء الفلاحين الذين لا يستطيعون تسديد ديونهم لكبار المزارعين، فيستغلونهم في زراعة أراضيهم. وتعرض الدراسة لحالة المدينين في (غواتيمالا) وكيف يسخرهم الدائنون-وهم من كبار ملاك الأراضي- للعمل في أملاكهم بالقوة والإكراه. وقد اقترح الخبير البريطاني B. Whitaker أن يقوم مكتب العمل الدولي بدوره في حماية العمال الزراعيين. وتناولت دراسة الخبراء أيضا مسألة الفصل العنصري apartheid واعتبرته صورة من صور الرق، ودعت الخبيرة المغربية السيدة (ورزافي Warzazi) إلى اتخاذ

الوسائل التي من شأنها أن تحت جميع وسائل الإعلام، من صحافة وإذاعة، إلى إيقاظ الرأي العام وتبنيه إلى هذا الوضع المشين⁽⁵⁷⁾.

وفي يومي 16 و 17 آب (أغسطس) 1979 عقد فريق العمل التابع للجنة حقوق الإنسان بقصر الأمم في باريس جلساته السنوية برئاسة (أبو السيد شودري Abu Sayeed Chowdhury) من بنغلادش، وكان من جملة التقارير التي قدمت للمناقشة تقرير مثير عن بغاء الفتيات في البرازيل. ففي الإقليم الشمالي الشرقي من تلك البلاد يشتري القوادون البنات اللاتي لا يتجاوزن الرابعة عشرة من عمرهن من أهلهن الفقراء بأثمان بخسة، وتقع البنات في رق مشتريهن، فيدفعوهن إلى تعاظمي البغاء. ومن هؤلاء البنات من يؤجرهن آباؤهن لأسر غنية في المدن فيقمن بخدمة مخدوميهن، ولا يتحرج أسيادهن أو أبناؤهم من اغتصابهن، فإذا ما حملن طردن. وقد تبين لخبراء الفريق أن هؤلاء الطريدات يلجأن إلى دور البغاء السرية وفيها يلتزم بالخصوع لنظام الرق بما يترتب عليهن من ديون لأصحاب الدور يعجزن عن وفائهن، ويمضين حياتهن في ضيق وشظف، ويصبن لسوء تغذيتهن بالهزال والسل. ويمتن وهن في ميعة الصبا. ومع أن البغاء ممنوع في البرازيل إلا أن الشرطة تتساهل بأمره وتغض الطرف عنه⁽⁵⁸⁾.

من ذلك يستبين أن وسائل مكافحة الرق اقتصرت، في النطاق الدولي، على دراسات ومناقشات وتوصيات ومناشدات. تدور في حلقة مفرغة. واقتصرت، في النطاق الوطني، على إقرار عقوبات واتخاذ تدابير محلية. ومهما قست العقوبات واشتدت التدابير، فأنها لا تنال إلا حالات محدودة وأفراد معدودين، أما الكتلة من تجار الرقيق ومستثمريه فلا يعدمون الوسيلة لكسر أطواق الحصار، بما أوتوا من قوة ودهاء.

وفي الحق، أن الرق والقضاء على تجارته واستثمار ضحاياه لا يمكن أن تستقل به دولة بمفردها بل لا بد من تعاون شامل بين الدول، يقوم على نظام محكم وموحد، تتولى تطبيقه أجهزة تملك سلطة فعالة في ممارسة عملها ونشاطها. وإذا كانت بعض الدول قد تحرجت من الإجابة على بعض أسئلة الدكتور عوض، واعتبرت الإجابة عليها تدخلا في شئونها وماسا بكرامتها القومية، فإن مسألة الرق، وما تنطوي عليه من خطر جسيم، يتجاوز حدود هذه الاعتبارات. ذلك أن الرق وتجارته وباء لا يختص بوطن

أو شعب. وكما تسارع الدول في التعاون على مكافحة الوباء أينما كان خوفاً من سريان عدواه إلى المناطق السلمية، فعليها أن تعمل كذلك متفقة على مكافحة وباء الرق بجميع صوره وإنقاذ ضحاياه من براثن استثماريه.

ويكون ذلك في رأينا بأن تتولى المنظمات الإقليمية هذا الكفاح، كالجامعة العربية ومنظمة الدول الأفريقية والسوق الأوروبية المشتركة ومنظمات الدول الأمريكية، ومثل هذا التدبير أقل مسا بالكرامة القومية التي تتذرع بها بعض الدول. ومن أجل أن يكون هذا التدبير حاسماً، تمنح تلك المنظمات سلطة فعالة يمارسها خبراء مختصون وأكفاء، وان يقوم بينها تعاون وثيق تساهم فيه المنظمات الدولية، كل في حدود اختصاصها، كالمنظمة العالمية للتغذية ودائرة مكافحة المخدرات بهيئة الأمم المتحدة والبوليس الدولي (أنتربول) والمنظمة الدولية للطيران ومكتب العمل الدولي، وان تسهم فيه أيضاً المؤسسات والجمعيات الخاصة كجمعيات مكافحة الرق وملاجئ الأطفال والنساء المشرذات وغيرها من المؤسسات والجمعيات التي تعمل لأهداف إنسانية.

على أن هذه التدابير، على الرغم من ضرورتها لا تكفي وحدها للقضاء على مشكلة الرق، بل لا بد من وسائل أخرى تعالج المشكلة وتجثثها من جذورها. وما أصدق ذلك الخبير الياباني حين يقول: ليس هو البعوض الذي يجب أن نقضي عليه، بل يجب تجفيف المستنقع الذي يولد فيه. إن جذور الرق تنمو في الفقر، وفي مستنقعه يلد ويتعرع، ولا بد للقضاء على الرق من إشباع الجائعين لتحرروا من مذلة الخوف، فليس لإنسان أن يحظى بحريته إلا إذا أطمع من جوع وأمن من خوف.

وإذا كانت الحروب لم تعد مصدراً للرق، فان القوى الاستعمارية قد استبدلت الاسترقاق بالتبعية الاقتصادية والسياسية. فبالتبعية الاقتصادية تمارس الاستعمار بالتجوع، وبالتبعية السياسية تمارس الاستعمار بالتخويف، وكلاهما الوجه الثاني لاسترقاق الشعوب.

ولنستمع بعد هذا للكاتبة الأمريكية (سوزان جورج) في كتابها الحديث: (كيف يموت النصف الآخر من العالم): أن الجوع يتفاقم أمره في العالم الثالث، وما يؤديه البنك الدولي ومنظمة التغذية العالمية من معونات، لا يفي بحاجة ذلك العالم ويدفع عنه ألم الجوع. أن القوى السياسية بما تملك

من قوة مخيفة، وما توفر لها من موارد غذائية ضخمة، تعمل لتكييف شعوب العالم على هواها، تشبع من تشاء وتجيع من تشاء. وان احتكار منظمة البلدان المصدرة للبترول (أوبك) لا يعد شيئاً إذا ما قيس بسيطرة الولايات المتحدة على سوق الغذاء العالمي.

ولا يتورع متحدث رسمي كالمستر (بوتز Butz) وزير الزراعة الأمريكي السابق عن التصريح بهذه الحقيقة، فهو يقول: أن الغذاء هو سلاح وأداة قوية في سياستنا. وفي الوقت ذاته تصرح دائرة الاستخبارات الأمريكية (A.I.C.) بأن تزايد نقص القمح في العالم يعطي واشنطن القدرة على إحياء وإماتة ملايين الفقراء.. وهذا يبين بوضوح أن الغذاء أضحى مصدراً للاستغلال والسيطرة الاقتصادية والسياسية، ووسيلة للتحكم في العالم وبصورة خاصة بأولئك «المعذبين في الأرض».

إن نظرة سريعة على الوضع الراهن في العالم، تدل على أن الفقراء- حيثما كانوا- هم الذين يشكون ألم الجوع، وان الظلم والاستغلال اللذين عمق الغرب جذورهما بنفسه أو بواسطة فئات محلية مختارة، هما اللذان يمنعان عنهم الغذاء⁽⁵⁹⁾.

وإذا كان الأمر كذلك، فمن حق المعذبين في الأرض الذين استرقوا بالجوع والظلم والاستبداد أن يرددوا:

ما أقرب اليوم من أمسه
ما أشبه الليلة بالبارحة

الهوامش

- (1) ولز: يوتوبيا جديدة، ترجمة زكي نجيب محمود ص: 100 .
- (2) سورة هود: 63 .
- (3) تاج العروس: كلمة (عمر) .
- (4) Ellul: op. cit. p: 42, 556,619,679.
- (5) Grimberg op cit, TXI, p:88- 91
- (6) فيليب رفة: الجغرافية السياسية لأفريقية ص: 48 .
- (7) زاهر رياض: الاستعمار الأوروبي لأفريقية ص: 24 .
- (8) Grimberg; op cit TXII; p:247
- (9) أحمد شلبي: المصدر السابق، ص 464، نقلا عن: Dreek Kartun: Africa Africa, chapitre VI
- (10) من أغاني الزوج: ترجمة الشاعر إيليا أبو ماضي. (ديوان الخمائل).
- (11) أحمد شلبي: المصدر السابق ص: 465، نقلا عن:
- W. E. Abraham Mind of Africa; p: 143-144
- سين أوكلان: Sean O'Callaghan تجارة الرقيق ص 196 - 198 .
- (12) أحمد شلبي: المصدر المتقدم، ص: 465 .
- (13) أحمد شلبي: المصدر المتقدم، ص: 466 - 467 .
- (14) أحمد شلبي: المصدر المتقدم ص: 467 - 468، نقلا عن:
- James Duffand and Robert Mannera: Africa Speaks, p: 51-52
- Grimberg. Op cit; TXII; P:245
- (15) كتب هذا التقرير قبل تحرير أنجولا وموزمبيق وقد تحررت أنجولا عام، 1972 وتحررت موزمبيق عام 1975 .
- (16) تقع منطقة ناميبيا جنوب غرب أفريقيا وكانت مستعمرة ألمانية وبعد الحرب العالمية الأولى وضعت تحت انتداب حكومة اتحاد جنوب أفريقيا، وقد قررت هيئة الأمم المتحدة عام 1966 إنهاء الحماية ولكن حكومة الاتحاد رفضت نزع يدها عنها وما زالت ترفض تنفيذ القرارات التي تصدرها هيئة الأمم ومجلس الأمن بمنحها الاستقلال غير أن الحركات التحررية فيها كفيلة بانتزاع الاستقلال .
- (17) منطقة البوليس في نامبيا، هي المنطقة التي يتمتع فيها الأوروبيون بحقوق مطلقة لتملك العقارات والاستيطان، ولا يسمح فيها للأفريقيين بالانتقال من مكان لآخر أو من عمل إلى عمل آخر بدون تصريح من السلطات المحلية كما لا يستطيعون امتلاك الأراضي .
- (18) روديسيا الجنوبية كانت مستعمرة بريطانية حتى عام 1923 ثم استقلت عنها عام 1955 وتولت الأقلية البيضاء الحكم فيها وأعلنت الجمهورية عام 1970 . وقد اعترفت أخيرا حكومة روديسيا بحق الأكثرية الأفريقية المشاركة في الحكم بنسبة ضئيلة بحيث ظلت الأقلية البيضاء هي صاحبة السلطة الفعلية، الأمر الذي تعارضه الجبهة الوطنية الثائرة، ورفعت مشروع الدستور الذي وضع

- في لندن في سبتمبر (أيلول) عام 1979 .
- (19) الأمم المتحدة: تقرير اللجنة الخاصة عن المصالح الاقتصادية الأجنبية والاستعمار (نيويورك 1970).
- (20) عرفت هذه القوانين باسم (قوانين جيم كرو Lois Jim Crow و (جيم) هو الاسم الذي كان يعير به الزوج، أما كلمة كرو Crow فتعني «الغراب» أي أن التسمية تعني «قوانين الغراب الأسود».
- (21) Tunc: Le systeme Constitutionnel des Etats Unis:220- 224.
- (22) Fohien; op cit: p:47,48 Tunc. Op cit: p:354
- (23) Tunc; op cit: p: 377 ets Grimberg; op cit: TXII; p:77.79
- (24) Fohlen, op cit; p:50- 54
- (25) Tunc, op cit, p:225 Fohlen, op cit, p:55
- (26) Fohlen, op cit. p:55-56
- (27) البويير Boers اسم أطلق على الهولنديين الذين استعمروا منطقة الترانسفال بجنوب أفريقيا. وقد ضمت إنكلترا هذه المنطقة إلى اتحاد جنوبي أفريقيا عام 1922 بعد حرب ضارية جرت بينها وبين البويير.
- (28) تقرير اللجنة الدولية الخاصة: المصدر المتقدم.
- (29) الأمم المتحدة: إعلان لاغوس لمناهضة الفصل العنصري (مكتب المعلومات) رقم 36425 ديسمبر (كانون الأول) / 5-1977 M.
- (30) في اليوم الأول من شهر آب (أغسطس) عام 1979 عقد في (لوساكا Lusaka، عاصمة (زامبيا Zambia) مؤتمر الكومونولث، وضم تسعة وثلاثين من رؤساء دول الكومونولث وفي اليوم السابع من ذلك الشهر صدر البيان الختامي عن المؤتمر وهو يحتوي على سبعين بنداً، وكان من أهم بنوده البند المتعلق بمناهضة الفصل العنصري، وجاء فيه: (إننا نؤكد أن من واجب جميع الأعضاء في الكومونولث العمل على إزالة السياسة المهيمنة للفصل العنصري، وذلك بقبول مبدأ يجيز اتخاذ إجراءات إيجابية من شأنها أن تقضي على الفصل العنصري وتزيد في عون أولئك الذين يقاثلون من أجل الخلاص منه). (جريدة لوموند الفرنسية: العدد الصادر بتاريخ 9-8-1979 ص 5). وإذا كان هذا البند قد عبر عن شعور دول العالم الثالث الممتلئة في المؤتمر نحو أولئك الأفريقيين الذين يعانون ظلم السياسة العنصرية في روديسيا وجنوب أفريقيا، فإن الأمر لم يتبدل ما دامت الدول الكبرى تحمي بالسر والعلن، هاتين الحكومتين رعاية لمصالحها الاقتصادية فيهما. وما يصدر من قرارات وتوصيات من هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن والمؤتمرات الدولية من تنديد بسياسة الفصل العنصري وبجميع السياسات التي تمس حقوق الإنسان وحقوق الشعوب إنما هي صحيحة في واد ونفخ في رماد.
- (31) Stephen Barley: L'esclavage sexuel p:33-34
- (32) المرجع السابق، ص 87-89.
- (33) المرجع السابق، ص 91.
- (34) المرجع السابق، ص 43-440.
- (35) المرجع السابق، ص 113-115.
- (36) المرجع السابق، ص 116-122.
- (37) سين اوكلانجان Sean O'Callaghan باحث إنجليزي الأصل، يقيم في أفريقيا الشمالية، وقد

- قامت دار الطليعة في بيروت بترجمة كتابه: تجارة الرقيق) وطبعت الترجمة عام 1962 .
- (38) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص: 200 .
- (39) سين اوكلانجان، المصدر المتقدم، ص 152 .
- (40) Stephen Barlay, op. cit., P:171-174.
- (41) نفس المصدر، ص 179 - 180 , 194 , 202 .
- (42) المصدر السابق، ص 189 .
- (43) نفس المصدر، ص، 211-216 .
- (44) نفس المصدر، ص، 201
- (45) الباحث الواحد يعادل 25 ٪ من الفرنك الفرنسي
- (46) جريدة (لوموند Le Monde) الفرنسية، الأعداد الصادرة بتاريخ 21 , 22 , 23، آب (أغسطس) 1979 .
- (47) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص، 206-207 .
- (48) ستيفن بارلي، مصدر سبق ذكره، ص 200 .
- (49) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص: 195-196 .
- (50) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص 151
- (51) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص 151-152 .
- (52) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص 101 .
- (53) بتلخيص عن سين اوكلانجان، المصدر المتقدم ص: 129-130 .
- (54) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص: 10 , 20 .
- (55) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص 14-15 .
- (56) ستيفن بارلي، المصدر المتقدم، ص 304 .
- (57) نشرت هذه الدراسة في بلاغ صدر عن لجنة حقوق الإنسان بتاريخ 25 أغسطس (آب) 1978 برقم HR/626 .
- (58) جريدة لوموند الفرنسية، العدد الصادر بتاريخ 21-8-1979 .
- (59) Suzan George: Comment meurt l'autre moitié du monde (How the other half dies) p:17-19)

المراجع العربات

أشباح (يوسف)	تاريخ الأندلس في عهد المرابطين والموحدين	القاهرة 1958
أمير علي	(ترجمة محمد عبد الله عنان)	
فاز يليف	مختصر تاريخ العرب والتمدن الإسلامي	القاهرة 1938
بروكلمان	(ترجمة رياض رافيت)	
هـ. ج. ولز	العرب والروم (ترجمة عبد الهادي شعيرة)	القاهرة
سين اوكلان	تاريخ الشعوب الإسلامية	
لو بون (غوستاف)	(ترجمة أمين فارس ومنير بعلبكي)	بيروت 1965
متز (آدم)	يوتوبيا جديدة (ترجمة زكي نجيب محمود)	القاهرة
جورج حوراني	تجارة الرقيق (ترجمة علاء محمد)	بيروت 1962
أرسطو	حضارة العرب (ترجمة أكرم زعيتر)	القاهرة 1956
أحمد شفيق	الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري	
أفلاطون	(ترجمة عبد الهادي أبو ريده)	القاهرة 1940
ول ديورانت	العرب والملاحة في المحيط الهندي	
	(ترجمة يعقوب بكر)	القاهرة 1958
	كتاب السياسة (ترجمة أحمد لطفي السيد)	القاهرة 1947
	الرق في الإسلام (ترجمة أحمد زكي)	القاهرة 1893
	الجمهورية (ترجمة فؤاد زكريا)	القاهرة 1968
	قصة الحضارة (ترجمة زكي نجيب محمود)	القاهرة 1956

المراجع العربية

القاهرة 1928	المسالك والممالك	الأصطخري
القاهرة 1929	الأغاني	الأصفهاني
بيروت 1965	موجز تاريخ نيجريا	الألوري (آدم بن عبد الله)
القاهرة 1924	بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب	الألوسي
القاهرة 1962	ذم الهوى	ابن الجوزي
القاهرة 1939	الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة	ابن بسام
	رسالة في شرى الرقيق وتقليب العبيد	ابن بطلان
القاهرة 1951	(من سلسلة نوادر المخطوطات)	
بيروت 1966	الكامل في التاريخ	ابن الأثير
القاهرة 1963	النهاية في غريب الحديث والأثر	ابن الأثير
بيروت 1966	تفسير القرآن العظيم	ابن الأثير
بيروت 1961	المقدمة	ابن خلدون
القاهرة 1948	وفيات الأعيان	ابن خلكان
القاهرة 1932	النجوم الزاهرة	ابن تغرى بردى
القاهرة 1347/هـ	المُحلى	ابن حزم
	ديوان الصبابة	ابن حجلة
بيروت 1889	المسالك والممالك	ابن خرداذبة
بيروت 1960	الطبقات الكبرى	ابن سعد
بيروت 1960	تاريخ الدول الإسلامية	ابن طباطبا
القاهرة 1923	فوات الوفيات	ابن شاکر الكتبي
القاهرة 1932	عيون الأخبار	ابن قتيبة
القاهرة	الاستيعاب في معرفة الصحاب	ابن عبد البر
بيروت 1972	المغني	ابن قدامة
القاهرة 1955	السيرة النبوية	ابن هشام
القاهرة 1346/هـ	الخراج	أبو يوسف (الإمام)
القاهرة 1938	الأحكام السلطانية	أبو يعلى
القاهرة 1353/هـ	الأموال	ابن سلام
بيروت 1968	رحلة ابن جبير	ابن جبير
القاهرة 1955	الإحاطة في أخبار غرناطة	ابن الخطيب
القاهرة	نساء الخلفاء	ابن الساعي
القاهرة 1928	فجر الإسلام	أمين (أحمد)
القاهرة 1933	ضحى الإسلام	أمين (أحمد)

القاهرة 1955	ظهر الإسلام	أمين (أحمد)
بيروت 1961	محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء	الأصهباني
القاهرة 1956	العقد الفريد	ابن عبد ربه
بيروت 1957	تحفة النظار في غرائب الأمصار	ابن بطوطة
القاهرة 1959	أنساب الأشراف	البلاذري
بيروت 1957	فتوح البلدان	البلاذري
القاهرة	الرق الحديث	البرأوي (راشد)
دمشق 1964	رسالة الصداقة والصدق	التوحيدي (أبو حيان)
القاهرة 1944	الإمتاع والمؤانسة	التوحيدي (أبو حيان)
	نشوار المحاضرة	التتوخي
القاهرة 1934	يتيمة الدهر	الثعالبي
القاهرة 1940	الحيوان	الجاحظ
	مفاخرة الجوّاري والقيان	الجاحظ
القاهرة 1965	(من سلسلة رسائل الجاحظ)	
القاهرة 1965	كتاب القيان (من سلسلة رسائل الجاحظ)	الجاحظ
الإسكندرية 1963	الرق في التاريخ والإسلام	الجدّاي (مصطفى)
القاهرة 1306هـ	تعريفات السيد الجرجاني	الجرجاني
القاهرة	أحكام القرآن	الجصاص
بيروت 1973	المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام	جواد علي
القاهرة 1965	الأشباه والنظائر	
	(أبو بكر وأبو عثمان ابني هاشم)	الخالديان
القاهرة 1931	تاريخ بغداد	الخطيب البغدادي
الكويت 1963	العبر في أخبار من غبر	الذهبي
القاهرة 1957	سير أعلام النبلاء	الذهبي
القاهرة 1952	تاريخ بغداد	الذهبي
القاهرة 1957	الاستعمار الأوروبي لأفريقيا	رياض (زاهر)
القاهرة 1951	عصر محمد علي	الرافعي
القاهرة	حسن المحاضرة	السبكي
القاهرة	تاريخ الخلفاء	السيوطي
القاهرة	المستطرف في أخبار الجوّاري	السيوطي
القاهرة 1960	شرح كتاب السير الكبير	الشيّباني (محمد الحسن)
القاهرة 1961	نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار	الشوكاني
القاهرة 1975	التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية (ج6)	شليبي (أحمد)
القاهرة	الديارات	الشابشتي
القاهرة	تاريخ العرب في أسبانيا	الصوفي (خالد)
القاهرة	لنكلن (من أعلام التاريخ)	الضبع (وديع)
القاهرة 1969	تاريخ الرسل والملوك	الطبري

المراجع

- الطبري
عنان (محمد عبد الله)
عنان (محمد عبد الله)
عقاد (صلاح) و
(جمال زكريا)
العباسي (عبد الرحيم
بن احمد)
العسكري (سليمان)
الغزالي (الإمام)
الغزالي (محمد)
الفارقي
فؤاد زكريا
فيليب رفلة
الكاشاني
الكواكبي (عبد الرحمن)
المقريزي
القدسسي
محمد عبده
منصور علي منصور
المسعودي
الماوردي
المبرد
المقرئ
النويري
النووي
القزويني
القرطبي
القلقشندي
القالي (أبو علي)
القارئ (أبو محمد)
القيرواني
ياقوت الحموي
ياقوت الحموي
- جامع البيان عن تأويل القرآن
الحاكم بأمر الله وأسرار الدعوة الفاطمية
دولة الإسلام في الأندلس
زنجبار القاهرة
معاهد التتصيص على شواهد التلخيص
التجارة والملاحة في الخليج العربي
أحياء علوم الدين
هداية المريد في تقليب العبيد
(من سلسلة نواذر المخطوطات)
تاريخ الفارقي
دراسة جمهورية أفلاطون
السياسة الجغرافية لأفريقية
بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع
مجموعة الأعمال الكاملة لعبد الرحمن
الكواكبي، إعداد محمد عمارة
السلوك لمعرفة دول الملوك
أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم
تفسير القرآن الكريم
التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول
مروج الذهب
الأحكام السلطانية
الكامل
نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب
نهاية الأرب
رياض الصالحين
آثار البلاد وأخبار العباد
الجامع لأحكام القرآن
صبح الأعشى
الأمالى
مصارخ العشاق
زهر الآداب
معجم البلدان
معجم الأدباء
- القاهرة 1347 / هـ
القاهرة 1951
القاهرة 1943
زنجبار القاهرة
القاهرة
القاهرة 1972
القاهرة
القاهرة 1951
القاهرة 1959
القاهرة 1967
القاهرة 1910
بيروت 1975 .
القاهرة 1941
بريل 1906
القاهرة 1333 / هـ
القاهرة 1934
بيروت 1966
القاهرة 1960
القاهرة
بيروت 1949
القاهرة 1955
القاهرة
بيروت 1960
القاهرة 1960
القاهرة 1928
القاهرة 1926
بيروت 1958
القاهرة 1925
بيروت 1957
بيروت 1957

المعاجم والموسوعات

ابن منظور
الزبيدي
الجوهري

لسان العرب
تاج العروس
الصحاح

Encyclopédie de L'Islam
Encyclopédie Juridique (Dalloz)
Encyclopédie Larousse

المراجع الأفرنجية

- AMAYARD et AUBOYER: Histoire générale des civilisations.
- BARLEY (S): L'esclavage sexuel, Paris 1969.
- CARDASCIA: Les lois assyriennes
- DAVID (R): Les Grands systèmes de droit contemporains, Paris, 1974.
- DE COULANGE (F): La cité Antique
- DECUGIS (H): Les étapes de Droit, Paris 1946.
- ELLUL (J): Histoire des Institutions de l'Antiquité, Paris, (P.U.F) 1961.
- FOHLEN (C): Les Noirs aux Etats-Unis, Paris (P.U.F) 1965.
- HALEY (A): Racines (Roots) (traduction française) Paris 1977.
- GEORGE (S): Comment meurt L'autre moitié du monde
(How the other half dies) Paris 1978.
- Grimberg (k): Histoire Universelle (traduction française) Paris, 1963, 12 tomes.
- IHERING: L'esprit de Droit Romain (traduction française)
- LAURENT: Etude sur L'Histoire de l'Humanité
- LENGELLE (M): L'Esclavage (P.U.F) Paris 1962.
- MANCINI (J-G): Prostitution et Proxénétisme (P.U.F) Paris 1962.
- MARTIN (O): Histoire du Droit (cours polycopiés) Paris 1937.
- MONIER (R): Manuel de droit Romain. Paris 1947. (2 tomes)
- MONTESQUIEU: L'Esprit des lois.
- RICHON: La Traite des nègres.
- RIVIERE: L'Eglise et L'Esclavage
- SALOMON (R): L'Esclavage en Droit comparé Juif et Romain Paris 1931.
- TUNC (A): - Le système constitutionnel des Etats-Unis d'Amérique,
Paris. 1954. 2 tomes
- Le Droit des Etats-Unis (P.U.F) Paris 1964.
- WALLON: Histoire de l'Esclavage dans l'Antiquité.
- WESTERMARCK (E): - L'origine et le développement des idées morales (traduction française)
Paris 1928. 2 tomes
- Histoire du mariage (traduction française)
- WESTERMARCK: Histoire du mariage (traduction française) Paris 1934, 6 tomes.

شكر

أشكر السيد (Rivière) مدير مركز معلومات الأمم المتحدة في باريس على ما زودني به من تقارير ودراسات لجنة حقوق الإنسان حول مناهضة الفصل العنصري وحماية الأقليات ومكافحة الرق. كذلك أشكر السيدة نائلة المنصف أمينة مكتبة مكتب الأمم المتحدة بالكويت على ما زودتني به من منشورات المؤتمرات الدولية ودراسات تتعلق بمكافحة الرق وتجارته ومناهضة الفصل العنصري.

المؤلف في سطور:

عبد السلام الترماني

- * ولد في حلب (سورية) 1913 .
- * تخرج في كلية الحقوق، جامعة دمشق عام 1936 .
- * حصل على دكتوراه الدولة في الحقوق من جامعة باريس عام 1939 ،
- كما نال إجازة في القانون المقارن من معهد القانون المقارن بجامعة باريس عام 1939 .
- * عمل أستاذا في كلية الحقوق، بجامعة حلب من عام 1962 إلى عام 1969 ، وعميدا لكلية من عام 1962 إلى عام 1965 .
- * عمل أستاذا ورئيسا لقسم القانون المدني في كلية الحقوق بجامعة دمشق من عام 1969 إلى عام 1971 .
- * أستاذ في كلية الحقوق والشرعية بجامعة الكويت منذ عام 1971 .
- * من مؤلفاته:

* الحقوق العينية
(جزءان)

* نظرية الظروف الطارئة
(دراسة مقارنة)

* تاريخ القانون الروماني
* حقوق الإنسان في نظر
الشرعية الإسلامية

* الوسيط في تاريخ
القانون والنظم القانونية.

* القانون المقارن والمناهج
القانونية الكبرى المعاصرة.

* أهم أحداث التاريخ
الإسلامي من السنة الأولى
للهجرة حتى 250 هـ، مع
ترجمة لمشاهير الرجال
والنساء.



الانبداع في الفن والعلم

تأليف: د. حسن أحمد عيسى